بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون

الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء بمقتضى الجود وانشأ بقدرته
انواع الجواهر العقلية وافاض برحمته محركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوي
الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصا منهم على محمد صاحب الايات
والمعجزات وعلى اله التابعين للحجج والبينات وبعد فلما كان باتفاق اهل العقل والفضل
ان العلوم سيما اليقينية اعلى المطالب وابهى المناقب وان صاحبها اشرف الاشخاص البشرية
ونفسه اسرع اتصالا بالعقول الملكية وكان الاطلاع على دقائقها والاحاطة بكنه حقائقها
لا يمكن الا بالعلم الموسوم بالمنطق اذ به يعرف صحيحها من سقيمها وغثها من سمينها فاشار الي
من سعد بلطف الحق وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق ومال الى جنابه الداني والقاصي
وافلح بمتابعته المطيع والعاصي وهو المولى الصدر الصاحب المعظم العالم الفاضل المقبل
المقبول المنعم المحسن الحسيب النسيب ذو المناقب والمفاخر شمس الملة والدين بهاء
الاسلام والمسلمين ملك الصدور والافاضل قدوة الاكابر والاماثل قطب المعالي
شمس فلك المعالي (محمد) ابن المولى الصدر المعظم الصاحب الاعظم دستور الافاق
آصف الزمان ملك وزراء الشرق والغرب صاحب ديوان الممالك بهاء الحق والملة
والدين علاء الاسلام والمسلمين قطب الملوك والسلاطين (محمد) ادام الله
ظلالهما وضاعف جلالهما الذي مع حداثة سنه فاز بالسعادات الابدية
والكرامات السرمدية وليختص بالفضائل الجميلة والخصال الحميدة بتحرير كتاب في
المنطق جامع لقواعده واصوله وضوابطه فبادرت الى مقتضى اشارته وشرعت
في تتميمه وكتابته ملتزما ان لا اخل بشيء يعتد به مع زيادات شريفة ونكت لطيفة من عندي
غير تابع لاحد من الخلائق بل للحق الصريح الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
وسميته بالرسالة الشمسية في القواعد المنطقية

لنسبتها الى المولى المذكور

اشبو دیباجه متن بو محله قدر بورده قید اولنوب بوندن صکره ترجمه قولندن لنزینه منتهی ولنجیه قدر تمامها شرحلی
درونده مندرجدر

شرح الشمسية

للفاضل المحقق قطب الدين الرازي المسمى بتحرير القواعد المنطقية

بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابهى درر تنظم ببنان البيان وازهر زهر تنثر في اردان الاذهان حمد مبدع انطق الموجودات بآيات وجوب وجوده وشكر منعم اغرق المخلوقات في بحار افضاله وجوده تلألأ في ظلم الليالي انوار حكمته الباهرة واستنار على صفحات الايام آثار سلطنته القاهرة نحمده على ما اولانا من آلاء ازهرت رياضها ونشكره على ما اعطانا من نعماء اترعت حياضها ونسأله ان يفيض علينا من زلال هدايته ويوفقنا للعروج الى معارج عنايته وان يخصص رسوله محمدا اشرف البرايا بافضل الصلوات وآله المنتجبين وصحبه المنتخبين باكمل التحيات وبعد فقد طال الحاح المشتغلين على المترددين الى ان اشرح الرسالة الشمسية وابين فيه القواعد المنطقية علما منهم بانهم سألوا عريفا ماهرا و

استمطروا سحابا هامرا ولم ازل ادافع قوما منهم بعد قوم واسوف الامر من يوم الى يوم لاشتغال بال قد استولى على سلطانه واختلال حال قد تبين لدى برهانه ولعلمي بان العلم في هذا العصر خبت ناره وولت الادبار انصاره الا انهم كلما ازددت مطلا وتسويفا ازدادوا حثا وتشويقا فلم اجد بدا من اسعافهم بما اقترحوا وايصالهم الى غاية ما التمسوا فوجهت ركاب النظر الى مقاصد مسائلها وسحبت مطارف البيان في مسالك دلائلها وشرحتها شرحا كشف الاصداف عن وجوه فرائدها وناط اللآلي على معاقد قواعدها وضممت اليها من الابحاث الشريفة والنكت اللطيفة ما خلت عنه ولا بد منه بعبارات رائقة تسابق معانيها الاذهان وتقريرات شائقة تعجب استماعها الآذان وسميته بتحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية وخدمت به عالي حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية والرياسة الانسية وجعله بحيث يتصاعد رتبته مراتب الدنيا والدين ويتطأطأ دون سرادقات دولته رقاب الملوك والسلاطين وهو المخدوم الاعظم دستور اعاظم الوزراء في العالم صاحب السيف والقلم سباق الغايات في نصب رايات السعادات البالغ في اشاعة العدل اقصى النهايات ناظورة ديوان الوزارة عين اعيان الامارة اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الابدية الفائح من همته العليا

٤ـ قوله العالى بعنان جلاله وقد روى بدون الباء والمعنى واحد لان المجرد عنها منصوب بنزع الخافض اى الممدوح قد علا واستولى بسبب ان عنان الجلال فى يده على اعلام اقباله يعنى ان اعلام اقباله فى حكمه لا فى حكم غيره بمعنى انه لا يحتاج الى تربية الغير بل الكل محتاج الى تربيته العالى فيكون فاعل العالى هو الضمير الراجع الى الممدوح والعنان والرايات منصوب بنزع الخافض اعنى كلمة الباء فى العنان وكلمة على فى الرايات ويجوز ان يكون العنان فاعل العالى اى علا عنان جلاله على رايات اقباله وصفاله بعناية الكمال بحيث يكون العنان ارفع من راياته اى عنان الاختيار اصل اسباب الدولة ويجوز ان يكون العنان منصوبا بنزع الخافض والرايات فاعله اى راياته عالية بسبب عنان جلاله برهان اى باسط اصول الدين والملة وضع الهى للتادى الى صلاح الناس بر

روائح العناية الدسر مدية ممهد قواعد الملة الربانية مؤسس مبانى

شبه العناية بالمسك ونحوه فى المرغوبية واثبت الروائح تخييلا لها والفالح تخييلا للتخييلية ١٢

الدولة السلطانية العالى بعنان الجلال رايات اقباله التالى لسنا الافلاك

اى محكم اصول الدولة بر

ايات جلاله ظل الله على العالمين ملجأ الافاضل والعالمين شرف

شبه جلاله العظيم بالكلام القديم فى مجرد الشرف استعارة مكنية واثبت له الايات تخييلا لها والتلاوة تخييلا للتخييلية

الحق والدولة والدين رشيد الاسلام ومرشد المسلمين امير احمد

فعل وفاعله راجع الى الله والضمير المنصوب مفعوله الاول عائد الى شرف الحق والدين ١٢

شعر

جمع شيمة وهى الخصال الحميدة بر

الله لقبه من عنده شرفا لانه شرف دين الهدى شيمه

اى اسمه بر — اى افتخرت

ان الامارة باهت اذ به نسبت والحمد لما اشتق منه سميه

يعنى ان الامارة افتخرت لانها نسبت اليه اما النسبة من حيث المعنى فلانه كان اميرا واما من حيث اللفظ فلان اسمه امير احمد والامارة نسبتها اليه فى اللفظ ١٢

لا زال اعلام العدل فى ايام دولته عالية وقيمة العلم من اثار تربيته

اى كثيرة بر

غالية واياديه على اهل الفضل فائضة واعاديه من بين الخلق

جمع الايد بمعنى النعمة س — اى صالته كثيرة ١٢ — بافاضة العدل والاحسان

غائضة فهو الذى عم اهل الزمان بافاضة العدل والاحسان

اى امير احمد ع — اى غائضة من الغور وهو الذهاب فى الارض اى غائرة وذاهبة فى الارض بر

وخص من بينهم بفواضل متوالية وفضائل غير متناهية ورفع

اى امير احمد ١٢ اى من بين اهل زمانه ع — بحيث لا يتخلل بينها عدم ١٢ — اى تواضع ١٢

لاهل العلم مراتب الكمال ونصب لارباب الدين مناصب الاجلال وخفض

اى امير احمد ع — من المشايخ والوعاظ والخطباء ١٢ — اى الاحسان ١٢

لاصحاب الفضل جناح الافضال حتى جلب الى جناب رفعته بضائع

العلوم من كل مرمى سحيق ووجه تلقاء مدين دولته مطايا

المدين فى الاصل قرية شعيب عليه السلام من مدن بالمكان اذا اقام بر ١٢ — اى توجه الى جانب بلد دولته ١٢

الامال من كل فج عميق اللهم كما ابدته لاعلاء كلمتك فابده وكما

الفج الطريق الواسع بين الجبلين بر

نورت خلده لنظم مصالح خلقك فخلده شعر

اى قلبه بر — بضم الميم دم القلب وهو كناية عن الحياة بر

من قال امين ابقى الله مهجته فان هذا دعاء يشمل البشر ١

(حواشى الهامش)

احمد والامارة نسبتها اليه فى اللفظ ١٢

ط والمراد بها ههنا انواع العلم ١٢

ع اى جميع المخلوقات بطريق الالتزام لا بطريق المطابقة ١٢

٥ـ ولا يخفى بين العالية والغالية من التجنيس المضارع وبين اعاديه واياديه من التجنيس اللاحق وكذا بين فائضة وغائضة من التجنيس اللاحق ١٢

٦ـ يعنى ان الله تعالى لقبه شرف الحق والدين لان اخلاقه الحسنة شرفت دين الاسلام وانما نسب التلقيب الى الله تعالى مع ان الملقبين هم العباد لان الله تعالى لما اخطر بالهم بان يلقبوه فكأنه لقبه لما قيل الالقاب تنزل من السماء شر

٧ـ يعنى ان الحمد كان جامدا لاشتقاق اسم شرف الحق والدين من الحمد وهو احمد ع

٨ـ الفواضل هى المزايا المتعدية والفضائل هى المزايا الغير المتعدية كليات

٩ـ المطايا جمع مطية وهى الجمل شبه الامال بالمطايا فى التوسل بهما الى تحصيل العطايا ويمكن ان يشبه الامال بالاثقال الاحمال على سبيل الاستعارة بالكناية فيثبت لها المطايا تخييلا ر

١٠ـ اى بلد عتيق غير مسلوك طريقه لعدم الاعتداد باهل فضله ولما اشرقت شمس انعام الممدوح فى الافاق صار مثل تلك البلاد مسلوك الطريقة بسبب تربيته برهان

١١ـ العميق الغائر وهو كناية عن البعد وعدم الاعتداد كما ان السحيق اى العتيق ايضا كذلك برهان

الصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها كالباطل والصواب مطابقة الواقع للخبر كالحق والخطأ عدمها كالباطل وقد يقال الصدق والصواب مترادفان وكذلك ما يقابلهما برهان ٣ـ قوله ورتبته على مقدمة الخ جملة فعلية وهى مؤولة بالجملة الاسمية عند الميزانيين لكون الافعال من قبيل الروابط كما قال السيد ان قولنا قال زيد مؤول بقولنا زيد قائل ورده الفاضل العصام فى حاشية التصديقات فحاصل المعنى ان الرسالة اما مقدمة واما مقالة اولى واما مقالة ثانية واما مقالة ثالثة واما خاتمة وكل شئ شانه كذا فهو مرتب على خمسة اجزاء فينتج ان الرسالة مرتبة على خمسة اجزاء ميزان الانتظام ٤ـ اما المقدمة فيها بحثان اى الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية وجزأ معينا نوعيا من الرسالة

فان وقع فى حيز القبول فهو غاية المقصود ونهاية المأمول والله

اى فى مكانه عند العلماء وعند الممدوح ١٢ — اى افساد الكلام والانحراف عن طريق السداد بر

اسأل ان يوفقنى للصدق والصواب ويجنبنى عن الخطأ والاضطراب

وهى جمع زمام وهو معلوم ع

انه ولى التوفيق وبيده ازمة التحقيق قال ورتبته على مقدمة و

وهو جعل التدبير موقفا للتقديم

ثلث مقالات وخاتمة معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل ومتوكلا

اى متمسكا ... والمراد النفس ... فسمية

على جوده المفيض للخير والعدل انه خير موفق ومعين اما

هو التوسط بين الافراط والتفريط

المقدمة ففيها بحثان البحث الاول فى ماهية المنطق وبيان الحاجة

اليه العلم اما تصور فقط وهو حصول صورة الشئ فى العقل او

تصور معه حكم وهو اسناد امر الى اخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع

تصديق اقول الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة

فى بيان ان الناس فى اى شئ يحتاجون الى المنطق س

اما المقدمة ففى ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه واما

عطف على قوله واما المقدمة والغرض الاصلى من هذا التفصيل تحصيل ما فى كل اجزاء الكتاب بالقرائن على الاجمال و

المقالات فاوليها فى المفردات والثانية فى القضايا واحكامها والثالثة

والمواد جمع مادة وهى ما يحصل به الشئ بالقوة س — من التناقض والعكس والتلازم س

فى القياس واما الخاتمة ففى مواد الاقيسة واجزاء العلوم وانما بنيتها

اى على الاشياء الخمسة المذكورة س — وهى ثلثة المبادى والمسائل والموضوعات س — جمع قياس وقد عرف معناه س

عليها لان ما يجب ان يعلم فى المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا

اى فى المنطق س

اى لا يتوقف الشروع فيه عليه س — اى العلم الذى يجب عليه فيه س

بحثان فى طرفية الكل للاجزاء فان البحثين عبارتان عن الالفاظ الدالة على رسم المنطق وعلى غايته وعلى موضوعه فهما جزآن من المقدمة وهى جزء من الرسالة والجزء من الجزء من الرسالة جزء منها فيكون المقدمة كلا للبحثين وجزءا من الرسالة فان الكل ما يتركب من الاجزاء والجزء ما يتركب منه الشئ ومن غيره والمقدمة تتركب من البحثين والرسالة مركبة منها ومن غيرها من ثلث مقالات وخاتمة فيكون البحثان قطعتين معينتين نوعيتين من الرسالة بواسطة المقدمة التى هى قطعة معينة نوعية من الرسالة وكلمة اما قائمة مقام مهما فقوله اما المقدمة الى اخره حملية فى الصورة وباعتبار كلمة اما فى المال موجبة كلية شرطية متصلة اتفاقية حقيقية لزومية ادعائية فان التصور بها وجد شئ ما فى المقدمة بحثان وادعى عليه وجود شئ ما الى كون البحثين جزئين بل قطعتين من المقدمة لقصد المبالغة فى وقوع التالى حتى يكون المقدمة علة ادعائية للتالى فيكون الشرطية لزومية ادعائية لوجود العلاقة الادعائية بين جزئيها واللزومية متصلة صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية والتضايف والاتفاقية متصلة صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بينهما بل بمجرد توافق الجزئين على الصدق كما سيجئ ان شاء الله تعالى والمراد بالمقدمة ههنا مقدمة العلم وهى ما يتوقف عليه الشروع فى العلم ميزان الانتظام

قال العلم اما تصور الخ اقول صدر البحث بتقسيم العلم الى التصور وغيره لان بيان الحاجة الى المنطق على وجه يشعر بانقسامه الى الموصل الى التصور والموصل الى التصديق مبنى عليه والافيكفى فى مجرد بيان الحاجة تقسيم العلم الى الضرورى والنظرى وفسر الحكماء العلم بحصول صورة الشئ فى العقل وصورة الشئ ما يؤخذ منه عند حذف المشخصات والعقل جوهر مجرد عن المادة فى ذاته مقارن لها فى فعله وهو النفس الناطقة التى يشير اليها كل احد بقوله انا وهذا التفسير للعلم الانسانى المنقسم الى الضرورى والاكتسابى وما قيل ان العلم صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون هو هو ليس بشئ لان المعرفة هو حصول صورة الشئ فى العقل لا مجرد الحصول والعالم كما يتصف بالعلم كذلك يتصف بحصول صورة الشئ فى العقل فالعلم اما تصور فقط اى ادراك مجرد لا يعتبر معه حكم ويغيره كتصور الانسان مثلا واما تصور معه حكم كادراك ان الانسان كاتب او ليس بكاتب والحكم اسناد امر الى اخر اى ضمه اليه اما ايجابا وهو ايقاع النسبة الحكمية والاتصالية او الانفصالية واما سلبا وهو انتزاعها فخرج بقيد الايجاب والسلب ما ليس بحكم كالنسبة التقييدية ويقال لمجموع التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام سعد الدين ٥ـ اجزائها الكثيرة مجعولة فى مرتبتها بحيث يطلق عليها اسم الواحد وان قلت دل كلام الشارح بظاهره على ان الضمير المنصوب راجع الى الرسالة فيلزم المخالفة الممنوعة بين الراجع والمرجع اليه تذكيرا وتأنيثا قلت تذكيره لكونها كتابا او مذكورا ولان التاء فيهما من نفس الكلمة فى مثل ذلك جاز الوجهان اختار هذه الطريقة دون ورتب المص الرسالة لكونها اخصر فى الاداء او للتنبيه صريحا على ان المقصود بيان مرتبة الرسالة وحصرها على الاشياء الخمسة المذكورة التى بينها بقوله على مقدمة الخ لا بيان مرتبتها سلطان شاه ٦ـ ايلغها بمعنى افادة تصويره بما يحصل به المعرفة الاجمالية بجميع المسائل ممتازة عن غيرها فلا يرد ما يقال ان كون المقدمة فى بيان ماهية المنطق يفيد الغناء عن تدوين الفن اذ لا يلزم ان يكون ذلك البيان بالكنه البتة وما يقال ايضا ان المصرح ههنا ماهية المنطق والمذكور فى المقدمة رسمه وهو رسم الشئ ليس نفس ماهية الشئ فان قلت تقدير المضاف عدول عن الظاهر فلا حاجة اليه قلت لو سلم فالمراد من الماهية ما بوجه فلا منافاة فى الرسم ثم هذه المقدمة تمهيد لبيان انحصار ما هو المذكور فى الاجزاء الخمسة لان بيان وجه الحصر الذى هو المتوقف بالذات متوقف عليه وبيان لمرجع الضمير والمراد من الرسالة مسمى الرسالة على ما هو الشائع من ذكر اللفظ وارادة معناه وما قالوا من ان الضمائر كلها راجعة الى الكتاب فنشاؤه قلة التدبير فى المتن الخ سلكوتى فان قلت عد الموضوع من

من المقدمة يستلزم المحال لان الموضوع على ما صرحوا جزء من العلم فبذلك الاعتبار يكون داخلا فى المنطق فباعتبار كونه معدودا من المقدمة يكون خارجا عنه قلت ما يكون جزءا من المنطق ما صدق عليه الموضوع ان كان المراد منه المعلومات المخصوصة والتصديق بماهية ان كان المراد منه العلم بتلك المعلومات وما يكون من المقدمة التصديق بموضوعية الموضوع فلا يلزم المحذور الخ س

والمراد بالمفرد ههنا ما يقابل الجملة فيندرج فيها الكليات الخمس والتعريفات لان التعريفات مركبات تقييدية والدليل على كون المراد بالمفرد ههنا ما يقابل الجملة جعل المفردات فى مقابل القضايا حيث قال المقالة الثانية فى القضايا والتفصيل فى الحاشية الصغرى للسيد السند قدس سره محرم ع

فان كان الاول فهو المقدمة وان كان الثانى فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات فهو المقالة الاولى وعن المركبات فلا يخلو اما ان يكون البحث عن المركبات الغير المقصودة بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات التى هى المقاصد بالذات فلا يخلو اما ان يكون النظر فيها من حيث الصورة وهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهو الخاتمة والمراد من المقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع فى العلم ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم فلان الشارع فى العلم لو لم يتصوره اولا ذلك العلم لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو محال لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق وفيه نظر لان قوله الشروع فى العلم يتوقف على تصوره ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه ان لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ الحق بيان سبب ايراد رسم العلم فى مفتتح الكلام وان اراد به التصور برسمه فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا وانما يلزم ذلك

و احالة وهو قول مؤلف من اقوال الخ لانه العمدة والاستقراء والتمثيل من توابعه ولهذا سكت عن ذكرهما س هى المبادى والمسائل والموضوع المبادى ما يتوقف عليه المسائل والمسائل ما يبرهن عليها فى العلم ان كانت كسبية و الموضوع ما يبحث فى العلم عن اعراضه الذاتية فان قلت المراد بالمواد على ما صرحوا به الصناعات الخمس وهو البرهان والجدل والخطابة والمغالطة والشعر فكلها قياسات مخصوصة فكيف يصح اطلاق المواد عليها قلت البحث فى الخاتمة عن مواد الصناعات الخمس بالحقيقة او عن الصناعات الخمس باعتبار المواد فاطلق المواد عليها باعتبار اشتمالها عليها س

فان قلت لم يقسم المفردات الى الموصلات والى غيره مع انها مشتملة عليها كالمركبات ايضا قد يكون التعريف موصلا الى الكنه وقد يوصل الى الوجه فينبغى ان ينفصل قلت الاول اما للتنبيه على ان المقدمات بجميع اقسامها مباين للمركبات او لرعاية طول المقالة وقصرها والثانى للاكتفاء باندراجها تحت المعرف كما اكتفى عن تفصيل مواد الحدود والرسوم بالاندراج تحت المواد فى الاقيسة س قيدها

ههنا للتنبيه على ان المقدمة تطلق على معنيين اخرين احدهما القضية التى جعلت جزء القياس او الحجة والثانى ما يتوقف عليه صحة الدليل وهذا الاخير لشموله الشرائط كايجاب الصغرى وكلية الكبرى فى الشكل الاول مثلا عام من الاول بخلاف القسم الثانى منه لشموله جزئى الاستقراء والتمثيل اعم من الاول وما يقال من ان فائدة ههنا التنبيه على ان المراد من المقدمة ما يتوقف عليه الشروع دون المعنيين الاخيرين ليس بجيد لان ذلك مفهوم من كلامه السابق لا يقال هذا ملزوم للاستدراك لانا لا نسلمه لان الاول التزامى والثانى مطابقى فان قلت لم يكن المعنيان مرادا قلت لئلا يلزم المحذور فى تحقيق لان ما يجب الخ فان قلت الحجة لتناولها القياس وغيره من الاستقراء والتمثيل عام فى تقابلها القياس كون قسم الشىء قسيما له وهو فاسد قلت اذا كان العام مقابلا للخاص لا يراد به العام من حيث هو بل الاقسام منه فلا يلزم ذلك ع س لان المجهول المطلق ليس له تعلق ادراك ما والنفس لكون فعلها بالاختيار تقتضى توجهها ذلك التعلق هذا التوجيه فى بيان توقف الشروع على تصور العلم منقول من الشارح الدمشقى ع ١٣ قال وفيه نظر اى فيما ذكره من وجه التوقف نظر ولما توقف بيان وجه النظر على تحرير الدعوى اعنى قوله الشروع فى العلم يتوقف على تصوره قال ان اراد بالتصور المذكور فى الدعوى التصور بوجه ما كما يقتضيه دليله فما ذكره من الدعوى مسلم بما ذكره من الدليل لكن لا يلزم منه اى من توقف الشروع فيه على التصور بوجه ما ان لا بد من تصوره برسمه وهو المدعى الذى يقتضى المقام ان يستدل عليه اذ الحق نظرا الى المقام بيان سبب ايراد المص رسم العلم فى مفتتح الكلام وذلك لانه لما قال المراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع تضمن هذا الكلام ان الشروع فى العلم يتوقف على تصوره برسمه اذ هو المذكور فى المقدمة فاقتضى المقام تبيين سبب ايراده رسم العلم فى المقدمة فيكون هو الحق نظرا الى المقام وان اراد بذلك التصور المذكور فى الدعوى التصور برسمه كما هو مقتضى المقام فلا تتم المقدمة الاولى من الدليل اعنى قوله الشارع فى العلم لو لم يتصوره اولا ذلك العلم اى برسمه ليلايم الدعوى لكان طالبا للمجهول مطلقا وقوله انما يلزم سند المنع اى انما يلزم طلب المجهول مطلقا من الشروع فى العلم من غير تصوره برسمه لو لم يكن العلم متصورا بوجه ما على ذلك التقدير وحاصله انه انما يلزم ذلك لو كان عدم تصور العلم برسمه مستلزما لعدم تصوره بوجه ما وهو ممنوع يعنى تلك الملازمة ممنوعة هكذا ينبغى ان يعلم هذا المقام فانه مما يشتبه على الاذهان ره داود محشى قال الشارح الحق بيان سبب ايراد الخ هذا دليل على كون ان لا بد من تصوره برسمه دعوى للدليل المذكور ودفع لما يوهم ظاهر العبارة من ان الدعوى كون تصور العلم مما يتوقف عليه الشروع فعلى هذا يلزم الاتمام التقريب فقد علم تحقيق ما افردنا لغاو وهميات الحواشى م ق

١٥ قال ليكون الخ اى وجب تصور العلم برسمه قبل الشروع ليحصل الشروع على وجه البصيرة فاللام للسببية ومدخولها غاية مترتبة عليه لا علة غائية له حتى يرد عليه ان العلة الغائية انما تكون للفعل الاختيارى ووجوب التصور ليس كذلك سلكوتى منشأ هذا الاعتراض احد الارادتين من التصور المذكور فى المدعى اعنى ارادة التصور بوجه ما او ارادته برسم ومورده هو الدليل المذكور للمدعى يعنى الدليل المذكور فاسد لانه اما ان يراد بالتصور المذكور فى المدعى التصور بوجه ما واما ان يراد به التصور برسم فان اريد به التصور بوجه ما لا يلزم من ذلك الدليل ان لا بد من تصوره برسم اولا الذى هو الحق فى هذا المقام وان اريد به التصور برسم يصدق قوله لو لم يكن العلم متصورا برسم يلزم طلب المجهول المطلق الذى هو الملازمة المذكورة الكاذبة لذلك الدليل حاشية جديدة للكليسى منحصا

العلم لو لم يكن متصورا بوجه ما من الوجوه وهو ممنوع فالاولى ان يقال لا بد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع على بصيرة فى طلبه فانه اذا تصور العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة فى سلوكه واما على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات فان الفقه انما امتاز عن علم اصول الفقه لان علم الفقه يبحث فيه عن افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه باحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط عنها الاحكام الشرعية فلما كان لهذا العلم موضوع ولذلك موضوع آخر صارا علمين متميزين منفردا كل واحد منهما عن الآخر فلو لم يعرف الشارع فى العلم ان موضوعه اى شئ لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن له فى طلبه بصيرة ولما كان بيان

١٦ قال واما على بيان الحاجة زاد لفظ البيان اشارة الى انه مفهوم تصديقى وكذا فى الموضوع اى توقف الشروع فى العلم على اثبات ان الناس يحتاجون اليه لاجل كذا هى فى الحقيقة تصديق بالغاية المترتبة عليه مع العلم باعتبارها الدليل سلكوتى ع تفريع على النظر بحيث يتوجه على الوجه المذكور دون وجه نفسه تغير الدليل الخ م ق

تمايز العلمين كذلك وان كان بالاعتبار فالاعتبار كاجرام العالم فانها من حيث الشكل موضوع للهيئة ومن حيث الطبيعة موضوع للسماء والعالم من الطبيعى فلذلك قد يتفق اتحاد بعض المسائل فيهما بالموضوع والمحمول واختلافهما بالبراهين كالقول بان الارض مستديرة سلكوتى فان استدل باختلاف الليل والنهار فى الاماكن وتقدم رؤية الجبال من البحار على استدارة الارض فهى اى الارض مستديرة مسئلة من الهيئة وان استدل باختلاف طبائع الانسان فى الازمنة على استدارة الارض فهى مسئلة من الطبيعية كذا قالوا

١٧ فان علم الفقه انما امتاز الخ هذا على كون تمايز العلوم بتمايز الموضوعات على سبيل الاستدلال من الجزئى الى الكلى وهو يفيد الظن والتصوير هذا لان علم الفقه منها ممتاز عن علم الاصول منها بحسب الموضوع وكل شئ شأنه كذا ممتاز بالموضوع فينتج المط فالصغرى نظرية فاثبتها بقوله لان علم الفقه يبحث فيه عن افعال المكلفين حال كون علم الاصول باحثا عن الادلة السمعية من حيث كذا وكلما كان كذا كان لكل واحد منهما موضوعا آخر ولما كان لهذا موضوعا ولذلك موضوعا آخر صارا علمين متمايزين بحسب الموضوع فينتج ان علم الفقه وعلم الاصول صارا علمين متمايزين بحسب الموضوع وهو المط مفتى زاده

١٩ هذا جواب عن سؤال مقدر تقديره ان الشروع فى المنطق موقوف على تصور ثلثة فينبغى ان يورد كلا منها فى بحث على الوجه فى جميع بيان الحاجة والماهية فى بحث واحد فاجاب بان بيان الحاجة لما كان يساق الى معرفته برسمه لان المق ان يبين الى الناس فى اى شئ يحتاجون اليه فاذا علم ان الاحتياج اليه لاى سبب علم ان ذلك السبب غاية المرتبة عليه فيؤدى ذلك الى معرفة العلم برسمه بمعنى انه يحصل بذلك البيان تلك المعرفة لان معرفة العلم بالغاية تكون معرفة له بالرسم بخلاف العكس اذ المعرفة بالرسم لا يلزم ان يؤدى الى المعرفة بالغاية فلا يستلزم بيان الحاجة فصار بيان الحاجة بهذا الاعتبار اصلا متضمنا لبيان الماهية فاورد هما فى بحث واحد مع الابتداء ببيان الحاجة دون بيان الماهية واما تقديمها بالذكر فتنبيه على انه المق الاصلى فان قلت التمييز الحاصل من الموضوع بجهة واحدة ذاتية والتمييز الحاصل من الغاية بجهة عرضية فلم اخر بحث الموضوع عن بحث الغاية على عكس ما ينبغى تقديم التمييز الحاصل بالغاية الى سهولة حصوله لكونه بالعرضيات سلطان شاه ١٩ قال ولما كان بيان الحاجة اليه اقول كانه اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان المقدمة لما كانت عبارة عن ثلثة اشياء الاول بيان الماهية والثانى بيان الحاجة اليه والثالث بيان الموضوع كان المناسب ان يجعل المص المقدمة ثلثة ابحاث ويقول اما المقدمة ففيها ابحاث ثلثة الاول فى ماهية المنطق والثانى فى بيان الحاجة اليه والثالث فى موضوعه فلم اوردها فى بحثين بان قال اما المقدمة ففيها بحثان الاول فى ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه والثانى فى موضوعه فاجاب عنه الشارح الفاضل بقوله ولما كان الخ محمد احمد

١٨ الفاء تفريع ونتيجة لقوله فلان تمايز العلوم الخ واصل الدليل لاصل الدعوى وهو على صورة القياس الخلفى وملازمته نظرية واثبت بقوله فلان تمايز العلوم اه فلذا فرع عليه اشار بقوله اى شئ هو الى ان مقدمة الشروع فى العلم هو التصديق بان الشئ الفلانى موضوع له الخ م ق

١ جواب عن سؤال ايضا تقريره لم شرع في تقسيم العلم بالتقديم على احكام بيان الحاجة بدلا لابتداء مع كون ذلك من مقدمة الشروع وتقرير جوابه ظاهر فان قلت هذا الغرض يحصل بتقسيمه الى البديهى والنظرى فلا حاجة الى تقسيمه الى التصور والتصديق قلت المق بيان كون المنطق محتاجا اليه بتقسيمه وهو لا يحصل الا بهذا الصنع فان تحت القسم الثانى على التحقيق ليس بتصديق فلا يصح ما ذكر قلت اطلاق التصديق عليه مجاز باعتبار حصوله فيه باعتبار ما مع ان المق الاستعداد فهو يحصل بهذا القدر ش ٢ قال العلم اما تصور فقط) اى بشرط عدم الحكم سواء امكن الحكم ولكن لم يعتبر كالتعريفات بالنسبة الى المعرفات وكالتركيبات الانشائية والترديدية والوهمية التى لها الحكم فى الظاهر او لم يمكن الحكم كما فى تصور المفردات المجردات وفى تصور اطراف القضايا قال اى تصور لا حكم معه هذا تفسير للان بمقابله قسمية يكون التقسيم حقيقيا اذ لفظ فقط يقيد التفرد ونفى الحكم معه لازم مخصوص فلا يصدق هذا التفسير على نفس الحكم لانه خارج عن المقصود الذى فى مقام الجنس اذ التفسير المجموع للمجموع وقيل ان قوله لا حكم معه قضية سالبة والسلب انما يتصور فيما يتصور فيه الايجاب ولا امكان للايجاب فى الحكم فهو سلب فان قيل فلما اعتبر عدم الحكم فى هذا القسم يلزم امتناع اعتبار التصور فى التصديق لانه لو كان التصور معتبرا فى التصديق وعدم الحكم معه معتبرا فى التصور فيكون عدم الحكم معتبرا فى التصديق فيلزم اما تقوم الشئ بالنقيضين او اشتراط بنقيضيه فكلاهما محال لانا قلت ان اردت بقولك ان التصور معتبر فى التصديق ان مفهوم التصور معتبر فيه فلا نم ومن البين انه ليس بمعتبر فكم من مصدق لم يعرف مفهوم التصور وان اردت ان ما صدق عليه التصور معتبر فى التصديق فمسلم ولكن لا نم ان عدمه معتبر فى التصديق وانما يلزم ان لو كان مفهوم التصور ذاتيا لما تحته وانه ممنوع مفتى زاده ٣ قال الشارح واما تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق الخ اشارة الى المذهبين الواقعين فى التصديق حيث ذهب الحكيم الى ان التصديق هو الحكم وذهب الامام الى انه مجموع التصورات والحكم ومنشأ الخلاف بين الفريقين حصول التصديق حين حصول الحكم وعدم حصوله عند عدم الحكم بيانه ان يقال انا تصورنا الطرفين والنسبة من غير ان نجزم بوقوعها وذلك قبل قيام البرهان فلا شك فى عدم حصول التصديق واذا جزمنا بوقوع النسبة وذلك بعد قيام البرهان حصل الحكم فوجد امران احدهما الحكم وثانيهما المجموع المركب من الامور الثلثة والحكم والتصديق متحقق جزما فالامام يقول ان التصديق هو المجموع لان الحاصل عند حصول الحكم هو المجموع ويكون التصديق نفسه ويقول الحكماء ان التصديق نفس الحكم لان الحاصل عند الجزم بوقوع النسبة ليس الا الحكم فالتصديق يكون نفس الحكم واعلم ان ما قاله الامام ليس بسديد لانا لا نعنى بالتصديق الا ما حصل من الحجة والحاصل من الحجة ليس الا الحكم فقط فكيف يكون التصديق هو المجموع كما اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث فالمكتسب من الحجة ايقاع الحادث على العالم لا مفهوم العالم ولا مفهوم الحادث ولا مفهوم نسبة الحادث الى العالم اعنى النسبة الحكمية لانا قد تصورنا قبل الدليل فان قيل ان التصديق ان كان نفس الحكم لا يصدق عليه انه تصور مع الحكم وان كان هو المجموع المركب من التصورات الثلث والحكم فكذلك لان الحكم يكون سابقا عليه فلا يكون معه فسيأتى تفصيل جوابه ان شاء الله تعالى فاستمع مفتى زاده
٤ ولما احتاج فى بيان الحاجة الى تقسيم العلم لكن ذلك انما يتضح حق الاتضاح بمعرفة اقسامه على الكمال وذلك لا يمكن الا بمعرفة اجزاء الاقسام فلا بد له ح من بيان الشئ المشترك بين القسمين وهو مطلق التصور ومن بيان الحكم الذى هو احد جزئى القسم الثانى واما عدم بيان عدم الحكم فللاعتماد على ان العدم يعرف بالقياس الى الملكة فقال اما التصور فهو اه ش ٥ بسبب الانسان الذهنى والاتحاد فى الذات يكون تصحيح الحمل ولا يلزم اتحاد المميز بالمميز لان فى حصوله اعتبارين اعتبار ذاته واعتبار صورته فبالاعتبار الاول الذى هو علم اجمالى يستدم على ما بالاعتبار الثانى الذى هو العلم التفصيلى س ٦ تفريع على تعريف التصور بما ذكرنا سلكوتى ٧ ولما اثبت فى هذا الكلام ان مرجع الضمير هو مطلق التصور توجه الاعتراض عليه بانه كيف يصح الحكم بان حصول صورة الشئ فى العقل اشارة الى تعريف مطلق التصور والحال انه غير مذكور فيلزم الاضمار قبل الذكر فاجاب عنه بقوله لانه لما ذكر الخ س

الحاجة الى المنطق ينساق الى معرفته برسمه اوردهما فى بحث واحد و

ضد البحث بتقسيم العلم الى التصور والتصديق لتوقف بيان الحاجة

عليه فالعلم اما تصور فقط اى تصور لا حكم معه ويقال له التصور

الساذج كتصور الانسان من غير حكم عليه بنفى او اثبات واما تصور

معه حكم ويقال للمجموع تصديق كما اذا تصورنا الانسان وحكمنا عليه

بانه كاتب او ليس بكاتب واما التصور فهو حصول صورة الشئ فى

العقل فليس معنى تصور الانسان الا ان يرتسم منه صورة فى العقل بها

يمتاز الانسان عن غيره عند العقل كما يثبت صورة الشئ فى المرآة الا

ان المرآة لا يثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس مرآة تنطبع فيها مثل

المعقولات فقوله وهو حصول صورة الشئ فى العقل اشارة الى تعريف

مطلق التصور لانه لما ذكر التصور فقط ذكر امرين احدهما التصور المطلق

لان المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق مذكورا بالضرورة وثانيهما

التصور فقط الذى هو التصور الساذج فذلك الضمير اما ان يعود الى مطلق

التصور او الى التصور فقط لا جائز ان يعود الى التصور فقط لصدق حصول

٨ جواب سؤال مقدر تقديره ان يقال ان المص ذكر فى الكتاب التصور الساذج وعرف مطلق التصور ت ش قل وانما عرف مطلق التصور قبل ما سبق بيان الصحيح لكونه تعريفا لمطلق التصور دون التصور فقط وهذا بيان لمرجحه فلذا قال دون التصور فقط يعنى انما عرف مطلق التصور دون التصور فقط مع انه المق تنبيها على المراد فمع حصول المق انتهى ونحن نقول الانسب عبارة عما يجعل الغير ممكن ممكنا وهذا الممكن يساوى ظاهر والسابق ليس كذلك لانه ثبت بالدليل الترديدى بين النفى والاثبات ان الضمير يعود الى مطلق التصور لا غير فكيف يكون مصححا بل الوجه ان يقال ان التعليل قد يكون بعد الوقوع وقد يكون بملاحظة فعل الفاعل بلا ملاحظة الوقوع فيسوق النكتة الى مرجح فعل الفاعل فى السابق من الشارح تعليل بعد الوقوع للزوم التعريف لمطلق التصور مع مساعدة عبارته والثانى بيان مرجح لفعله قبل الوقوع مفتى زاده

٩ قال فقد اسندنا الكاتب الى الانسان واوقعنا الخ اى نسبنا الكاتب الى الانسان بالايجاب اى اوقعنا نسبة ثبوت الكتابة الخ والواو للعطف التفسيرى واضافة النسبة بيانية اى هو ثبوت الكتابة قيل اعترض على كون النسبة الحملية هى ثبوت شئ لشئ بان الطرفين فيها متحدان ولا يثبت احد المتحدين للاخر فهو اتحاد شئ لشئ ويدفعه انه اريد بثبوت المفهوم لما صدق عليه على وجه الاتحاد وما له الاتحاد وغيره عنه بثبوت شئ لشئ تنبيها على ان المحمول ينبغى ان يكون ظلا للموضوع والموضوع اصلا له مفتى زاده
ط بمعنى انما جعل التعريف المذكور تعريفا للتصور المطلق دون التصور فقط كما زعمه البعض لان ذلك باطل قطعا فكانه لو رد عليه ما السر فى انه ذكر فى الكتاب صريحا التصور الساذج وضمنا التصور المطلق ثم عرف الثانى دون الاول مع ان اقتضاء المقام لتعريف الاول اظهر منه تعريفا للثانى فرفع ذلك بقوله تنبيها الخ س ك قيل اى ضمم اليه وهذا مبنى على ان الحكم فعل عند المص فيكون قوله ايجابا او سلبا للاحتراز عن الضم فى التقييد والانشائى واطراف الشرطية
ل وانما قيد باخر لانه اذا اردت ان تسند الشئ الى الشئ لا بد وان يكون بينهما مغايرة بحسب المفهوم لئلا يلزم كون الحمل عبثا فلا يجوز الانسان انسان سواء كانت تلك المغايرة بحسب الحقيقة كما فى الانسان كاتب او بالاعتبار والتأويل كما فى شعرى شعرى مع الاتحاد فى الذات فلا يجوز زيد عمرو فاشترط الاتحاد فى الذات لصحة الحمل والتغاير فى المفهوم لوجود الافادة س
ك لم يقل مفهوم الانسان للاختلاف فى كون الموضوع المفهوم من حيث اتحاده مع الافراد والافراد والمفهوم آلة لملاحظتها فعلى الاول لا بد من ادراك المفهوم وعلى الثانى لا بد من ادراك الذات من حيث المفهوم للسلكوتى ١٠ قال فلا بد ان يدرك اولا الانسان الى بتقديم ادراك المسند اليه مع ان تعريف الحكم يشعر تقديم النسبة ثم المنسوب اليه لان الموضوع مقدم ذاتا اذ ما لم يتصور ذات الموضوع لم يتصور ثبوت المحمول وكذا الطرفان مقدم على النسبة لان النسبة امر نسبى قائم بالطرفين وعلمها موقوف على علم الطرفين ١١ لان المحكوم عليه يجب ان يكون مقدما على المحكوم به والحكم ليمكن الحكم عليه س
١٢ قال ثم مفهوم الكاتب الى ثم وزاد لفظ المفهوم اشارة الى تأخره من ادراك المسند اليه والى ان المراد من جانب المسند اليه الذات ومن جانب المسند المفهوم ١٣ قال ثم نسبة ثبوت الكتابة الخ اى الرابط بين الموضوع والمحمول التى يقتضى اتحادهما فى الخارج وكذا النسبة الاتصالية والانفصالية يقتضى لزوم التالى للمقدم او عدمه جمعه ومنعه فالاولى ان يقال نسبة ثبوت الكاتب لكن بينهما تلازم يفيد احدهما ما يفيد الاخر ١٤ قال ووقوع تلك النسبة الخ يعنى باعتبار المطابقة فى الخارج وفى نفس الامر هذا على قول من اثبت النسبة بين بين فانهم لما رأوا ان فى صورة الشك قد تصورت النسبة بدون الحكم فلم يتصور النسبة لا يحصل الشك حكموا بثبوتها وعند ارتفاع الشك ينضم الى الادراكات الحاصلة ادراك آخر وهو الوقوع واللاوقوع كما يشهد به الوجدان لانه يزول ادراك ويحصل ادراك آخر مفتى زاده
ننن اى الرابطة بين الموضوع والمحمول التى يقتضى اتحادهما فى الخارج وكذا النسبة الاتصالية لزوم التالى للمقدم او عدم جمعه او منعه فالاولى ان يقال نسبة الكاتب لكن بينهما تلازم يفيد احدهما ما يفيد الاخر مفتى زاده ١٥ اى ثم ادراك وقوع تلك النسبة الحاصلة فى الذهن او ادراك عدم وقوع تلك النسبة بينهما فى نفس الامر سلكوتى
١٦ قال فادراك الخ تفصيل وتمييز بين التصديق والقضية فانه قد اشتبه على البعض وحاصله ان القضية من قبيل المعلوم والتصديق من قبيل العلم واكتفى عن بيان المغايرة فى النسبة بالمقايسة على الطرفين سلكوتى

صورة الشئ فى العقل على التصور معه حكم فلو كان تعريفا للتصور

فقط لم يكن مانعا لدخول غيره فيه فتعين ان يعود الضمير الى مطلق

التصور فيكون حصول صورة الشئ فى العقل تعريفا له وانما عرف مطلق التصور

دون التصور فقط تنبيها على ان التصور كما يطلق فيما هو المشهور على

ما يقابل التصديق اعنى التصور الساذج كذلك يطلق على ما يرادف العلم

ويعم التصديق وهو مطلق التصور واما الحكم فهو اسناد امر الى آخر ايجابا

او سلبا والايجاب هو ايقاع النسبة والسلب هو انتزاع النسبة فاذا قلنا

الانسان كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكتابة الى الانسان واوقعنا نسبة

ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة ثبوت الكتابة عنه وهو السلب

فلا بد هاهنا ان يدرك اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة

ثبوت الكتابة الى الانسان ثم وقوع تلك النسبة او لا وقوعها فادراك

الانسان هو تصور المحكوم عليه فالانسان متصور محكوم عليه وادراك الكاتب هو

تصور المحكوم به فالكاتب متصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة هو

١٧ قيل انما لم يقل هنا ونسبة ثبوت الكتابة متصورة نسبة حكمية لان القول بذلك مشعر بالاستقلال بالمتصور والنسبة الحكمية غير قائمة بذاتها بل هي نسبة بين المنتسبين س ١٨ هذا الكلام لبنائه على مذهب المتأخرين من المنطقيين بيانه ان النسبة التي هي مورد الوقوع واللاوقوع صفتان للنسبة بين بين وهي عبارة عن اتحاد المحمول مع الموضوع ومعنى الوقوع واللاوقوع مطابقة ذلك الاتحاد لما في نفس الامر وعدمها فيكون الادراك المتعلق بهذا الوقوع واللاوقوع حكما بمعنى ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة واما على مذهب المتقدمين الوقوع واللاوقوع صفتان للمحمول ومعناهما اتحاد المحمول مع الموضوع وعدم اتحاده معه في زيد قائم وزيد ليس بقائم يكون معناها على مذهب المتقدمين ان القائم متحد مع زيد وان القائم ليس بمتحد مع زيد وعلى مذهب المتأخرين ان القائم مع زيد مطابق لما في نفس الامر وانه ليس مطابقا له مفتى زاده

تصور النسبة الحكمية وادراك وقوع تلك النسبة او لاوقوعها بمعنى

ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة هو الحكم وربما يحصل ادراك

اى في وقوع النسبة او توهمها وانما قدرنا المضاف لانه من المعلوم ان لا شك في نفس النسبة فاعلم ان طرفي النسبة ان كانا على السوية فهو الشك وان كان احدهما راجحا فالراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم سلكوتى

النسبة الحكمية بدون الحكم كما ان من تشكك في النسبة او توهمها فان

الشك في النسبة او توهمها بدون تصورها محال لكن التصديق

معطوف على مقدر اى هذا هو التحقيق من ان الحكم ادراك او اذعان للنسبة الخبرية وعند متأخرى المنطقيين فعل

لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند متأخرى المنطقيين ان الحكم اى ايقاع

لا الحكم بمعنى النسبة الحكمية س ... اى الحكم س

النسبة او انتزاعها فعل من افعال النفس فلا يكون ادراكا لان

وهو التاثير الحاصل للشيء من غيره وقبول ذلك الاثر س

الادراك انفعال والفعل لا يكون انفعالا فلو قلنا ان الحكم

ادراك يكون التصديق مجموع التصورات الاربعة وهو تصور

كما هو رأى المتقدمين س

المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور

لان اجزاءه لما كانت منحصرة في تلك الاربعة وكلها تصورات كان التصديق مجموع التصورات الاربعة

الذي هو الحكم وان قلنا انه ليس بادراك يكون التصديق مجموع التصورات

اى الحكم س بل فعل س

الثلث والحكم هذا على رأى الامام واما على رأى الحكماء هو التصديق

الجميعهم والقول بتركيب التصديق قول الامام ومن المتكلمين للسلكوتى

فقط والفرق بينهما من وجوه احدها ان التصديق بسيط على

اى بين ما ذهب اليه الامام وبين ما ذهب اليه الحكماء س اى لا جزء له س

مذهب الحكماء ومركب على رأى الامام وثانيها ان تصور الطرفين

وكذا تصور النسبة الا انه لم يتعرض في بيان الفرق بما هو اظهر وجودا للسلكوتى

شرط التصديق خارج عنه على قولهم وشطره الداخل فيه على قوله

اى الحكماء س اى الامام س

وثالثها ان الحكم نفس التصديق على زعمهم وجزؤه على زعمه واعلم

اى الامام س

وانه ليس مطابقا له مفتى زاده

١٩ قال وربما يحصل اه اقول كانه اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو ان يقال لا نسلم انه لا بد من اربعة اشياء في كل تصديق الاول تصور المحكوم عليه والثاني تصور المحكوم به والثالث تصور النسبة الحكمية والرابع التصور الذي هو الحكم بل لا بد فيه من ثلثة اشياء لان ادراك النسبة الحكمية عين الادراك المسمى بالحكم فلجاب عنه بقوله وربما يحصل الخ حاصله ان يقال لا نسلم ان ادراك النسبة الحكمية عين الادراك المسمى بالحكم بل هما متغايران لان كل واحد منهما يوجد بدون الاخر فيكون قوله لا بد في كل تصديق من ادراكات اربعة صحيحا لا سترة فيه لاحمد زكى ٢٠ عطف على قوله ربما يحصل اه اثبت بالمقدمة الاولى مغايرة لادراك النسبة الحكمية وبالمقدمة الثانية انه لا بد منه في التصديق واورد كلمة لكن لدفع توهم حصول التصديق عند ادراك النسبة الحكمية وان لم يحصل الحكم كما توهم البعض من ان الشك والوهم من قبيل التصديق حيث قال لم يفرقوا بين التصور ان النسبة واقعة اوليست بواقعة وبين الاذعان به ولقد اشكل على الناظرين حل هذه العبارة فوقعوا في تكلفات باردة للسلكوتى ٢١ لان الفعل هو التاثير وايجاد الاثر فلا يصدق احدهما على الاخر ثم ينبغي ان يعلم ان العلماء اختلفوا في تفسير الادراك فذهب بعضهم الى انه هو الصورة الحاصلة من الشيء في النفس عند التجرد او تحصيله فلا يكون فعلا ايضا بل من مقولة الكيف هو عرض لا يقتضي القسمة واللاقسمة في موضعه اقتضاء اوليا ولا يتوقف تصوره على تصور الغير كاللون مثلا والبعض الاخر منهم ذهب الى ان الادراك هو انتقاش الصورة فيها وقبول النفس اياها فيكون من مقولة الانفعال فاقتصار الشارح في البيان على كونه انفعالا مع ان المذهب المشهور كونه كيفا ليس يستحسن س

٢٢ هذا تفصيل على المذهبين فعلى التحقيق يكون التصديق تصورات اربع وهو داخل في المقسم وعلى القول الثاني يكون مركبا من الانفعال والفعل وقول المص ويقال للمجموع تصديق اما عبارة عن مجموع الادراكات الاربعة كما هو الحق او عن ادراكات ثلثة والحكم الذي هو الفعل فعلى هذا لا يصح التقسيم اذ الفعل والداخل فيه الفعل لا يكون علما فتامل مفتى زاده ٢٣ اى كون التصديق مركبا من الاجزاء الاربعة سواء كان جميعها ادراكات كما هو المذهب الاصح والثلثة منها ادراكات والاخر فعلا على رأى الامام فان الامام وان قال بفعلية الحكم صرح بكونه ادراكا ايضا في الملخص فلا يرد ما يقال كيف يصح الاشارة اليه بهذا الاعتبار فان الامام ما قال الا بفعلية الحكم س

٢٤ قال واما على رأى الحكماء هو الحكم فقط لا غير من التصورات بل هي من الشروط وهذا المذهب على رأى جميع الحكماء لا اختلاف بينهم الا في المتكلمين والحكم عندهم من مقولة الانفعال او الكيف لا من الفعل مفتى زاده

٢٥ قال ان الحكم نفس التصديق ولا يخفى عليك الفرق بين الوجوه الثلثة من حيث المنشأ وعدم استلزام واحد منها الاخر من حيث المفهوم وان كانت متلازمة في التحقيق للسلكوتى

٢٦ اى اختار العدول لثبوته قبل المص ويحمل على حقيقة العدول لتحققه وان كان تابعا للغير عبر عن التصور فقط بالتصور الساذج اشارة الى ان المعدول اليه هو التصور المقيد بعدم الحكم سواء عبر بالتصور الساذج او بالتصور فقط او بغيرهما مفتى زاده ٢٧ وسبب العدول الخ الظاهر ان يقال لورود الاعتراض عليه سبب الورود مبنى على ترادف التصور بالعلم وهذا التقسيم من تقسيم الكلى الى الجزئيات ومن شرطه مساوات المقسم للاقسام بمعنى ان لا يخرج جزئيات المقسم من الاقسام وان لا يدخل ما ليس من جزئياته في الاقسام ومن شرطه ان يكون بين الاقسام تباين ان كان حقيقيا وتغاير في الجملة ان كان اعتباريا ففي الوجه الاول ينتفى الالتباس بين القسمين وفي الوجه الثاني ينتفى التساوى وبدخول ما ليس من الجزئيات في الاقسام وتصور الاعتراض هكذا التقسيم العلم الى التصور والتصديق فاسد لان هذا التقسيم اما ان يكون فيه قسم الشيء قسيما منه او قسيم الشيء قسما له اياما كان فهو فاسد فينتج المطوائت الصغرى النظرية بان التصديق اما ان يكون عبارة عن التصور مع الحكم او عبارة عن الحكم فقط ان كان الاول يلزم المحذور الاول وان كان الثاني يلزم المحذور الثاني فثبت الصغرى مفتى زاده ٢٨ لان الحكم الفعال على مذهب الامام فيكون قسم العلم وقد جعل في التقسيم قسيما له سلكوتى ٢٩ لان التصديق قسيم التصور الذي هو مرادف العلم وقسيم المرادف قسيم المرادف وهو العلم فيكون التصديق قسيما للعلم فيلزم ان يكون قسيم الشيء قسما منه س ٣٠ قال والى التصديق لم يقل تصور مع حكم لئلا يتوهم ان للعدول في التقسيم الثاني ايضا مدخلية في عدم الورود سلكوتى ٣١ قال كما فعله المص الى اخره اى كما فعل المص التصور مقيدا لا مطلقا ولا يلزم ان يكون المشبه به عين المشبه في كل حال قال فلا ورود له الخ اذ الفرق بين التقسيمين ان التقسيم المشهور جعل التصور فيه مطلقا قسما من العلم وفي تقسيم المص جعل التصور المقيد قسما منه فعلى التقسيم المشهور يتحد القسم مع المقسم بناء على الترادف دون تقسيم المص فلا يرد عليه ما ورد على الاول بسبب الاطلاق مفتى زاده ٣٢ قال لانا نختار اى على تقدير التقسيم الى التصور الساذج والتصديق لا على تقسيم المص فانه لا حاجة فيه الى هذا الاختيار سلكوتى ٣٣ قال الشارح قوله التصور مع الحكم اه لا يصح الحمل بين لفظ قوله لفظ قلنا حتى يكون خبرا عنه فتقدير الكلام قوله التصور لا يرد حيث قلنا ان اردتم فقوله قلنا الخ جار مجرى العلة عماد ٣٣ قال قوله التصور

ان المشهور فيما بين القوم ان العلم اما تصور واما تصديق والمص عدل

في تقسيم العلم س اى عدول المص ع اى عن ذلك التقسيم س

عنه الى التصور الساذج وسبب العدول عنه ورود الاعتراض

اى الى تقسيمه الى التصور الساذج والتصديق على ما قاله السعد الدين ع

على التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التقسيم فاسد

المشهور س ع

وهو ما كان مندرجا تحته وكان اخص منه س وتفصيله ما ذكره السيد قدس سره ع

لان احد الامرين لازم وهو اما ان يكون قسم الشيء قسيما له او يكون

وهو ما كان مقابلا له ومندرجا تحت شيء اخر س

قسيم الشيء قسما منه وذلك لان التصديق ان كان عبارة

اى بيان احد الامرين المذكورين س

عن التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور وقد

في الواقع س اى التصديق ع اى المطلق ع للخالد ع اى للتصور ع

جعل في التقسيم قسيما له فيكون قسم الشيء قسيما له وهو

في الواقع س اى التصديق س

الامر الاول وان كان عبارة عن الحكم وقد جعل قسيما من

فقط س

العلم الذي هو نفس التصور فيكون قسيم الشيء قسما منه وهو

في الواقع س في التقسيم س

الامر الثاني وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم العلم الى مطلق

اى التقسيم المذكور ع

التصور والتصديق كما هو المشهور اما اذا قسم العلم الى التصور

الساذج والى التصديق كما فعله المصنف فلا ورود

اى التصور المقيد سلكوتى وجعل القسم الاول مقيدا بقيد فقط سلكوتى

له لانا نختار ان التصديق عبارة عن التصور مع الحكم

اى لا يتوجه الاعتراض اصلا سلكوتى

قوله التصور مع الحكم قسم من التصور قلنا ان اردتم

اى المعترض الذي اورد الاعتراض على تقسيم المص س

به انه قسم من التصور الساذج المقابل للتصديق فظاهر انه

اى يكون التصور مع الحكم قسما من التصور س اى التصور مع الحكم س

ليس كذلك وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور

اى ليس التصور مع الحكم قسما من التصور الساذج بل قسيما له س

فسلم لكن قسيم التصديق ليس

اى فسلم كون التصور مع الحكم قسما منه س

مبتدأ محذوف الخبر اى لا يرد والجملة استينافية كانه قيل ما سبب عدم ورود الاعتراض على ذلك الاختيار فاجاب بان قوله التصور الخ لا يرد وكذلك قلنا الخ استينافية جواب سؤال نشأ من الجملة الاستينافية الاولى وما قيل ان قوله قلنا خبر لقوله بتقدير في دفعه توهم لان حذف العائد المجرور قياسا لا يجوز في موضع مخصوص نص عليه الرضى ولان عدم صحة الحمل باق بحاله لان قلنا لا يحمل على القول وان قيد بالف قيد سلكوتى

اقول لابد من ان يشار الى تحقيق حقيق وهو ان الماهية قد توخذ بشرط شئ كما فى المفعول به وله وامثالهما وقد توخذ بشرط لاشئ كما فى المفعول المطلق وقد توخذ لابشرط شئ كما فى مطلق المفعول الشامل للمفاعيل الخمسة لكن القسم الثالث قسمان الاول لابشرط شئ كمطلق المفعول المأخوذ معه قيد الاطلاق والعموم والثانى لابشرط اصلا من شئ اولاشئ اواطلاق كالمفعول اذا لم يقيد بشئ اصلا ولك ان تدخل هذين القسمين فى القسمين من الاقسام الثلثة الاول فان الاطلاق والتقييد بشئ اولاشئ باذا نظر الى ان الاطلاق والعموم انما طرأ الماهية فى الذهن فيكون ماهية مجردة وهى التى عبروا بالماهية بشرط لاشئ لكن الظاهر ان هذه الاعتبارات الثلاثة انما اعتبروها بالنسبة الى تحقق الماهية فى الخارج اوفى الذهن لابالنسبة الى الاحتمالات فلذا قسمنا الثلثة الى قسمين فتأمل للاستاذ المدقق الكلنبوى

مطلق التصور بل التصور الساذج فلا يلزم ان يكون قسم الشئ

الاوفع مقسما له من وجهى الاعتراض الوارد على التقسيم المشهور س

قسيماله والثانى ان المراد بالتصور اما الحضور الذهنى مطلقا

اعلم ان الحضور الذهنى والتصور المطلق والعلم كلها بمعنى واحد س ای غیر مقید بعدم الحكم ق د

اوالمقيد بعدم الحكم فان عنى به الحضور الذهنى

اذ لاثالث يطلق عليه التصور الخ سلكوتى — اى بالتصور ع

مطلقا لزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره لان الحضور

اى العلم س وهو التصديق فكانه قال العلم اما علم واما تصديق س

الذهنى نفس العلم وان عنى به المقيد بعدم الحكم امتنع

وقد قسم العلم اليه والى غيره س — اى بالتصور ع

اعتبار التصور فى التصديق لان عدم الحكم ح يكون

اى التصور المقيد بعدم الحكم س — اى حين يراد بالتصور المقيد بعدم الحكم س

معتبرا فى التصور فلوكان التصور معتبرا فى التصديق لكان

لان التصديق لايكون بدون الحكم س — ٣٤ اى فيما يصدق عليه سلكوتى

عدم الحكم معتبرا فيه والحكم معتبر فيه ايضا فيلزم اعتبار

لان المعتبر فى المعتبر فى الشئ معتبر فى ذلك الشئ سلكوتى — اى كعدم الحكم س

الحكم وعدمه فى التصديق وانه محال وجوابه ان التصور

اى بالاشتراك اللفظى مر

يطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه عدم الحكم وهو التصور

الساذج وعلى الحضور الذهنى مطلقا كما وقع التنبيه

عند قوله وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط س — ٣٥

عليه والمعتبر فى التصديق ليس هو الاول بل الثانى والحاصل

فلا يلزم اعتبار الحكم وعدمه فى التصديق س — اى حاصل الجواب س — ٣٦

ان الحضور الذهنى وهو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط

عطف تفسير له س

شئ اى الحكم ويقال له التصديق او بشرط لاشئ

اى عدم الحكم ويقال له التصور الساذج اولابشرط شئ

وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق هو التصور بشرط لاشئ

هذا جواب باعتبار الشق الثانى ودفع المحذور ام ق — كما هو رأى الامام س

والمعتبر فى التصديق شرطا اوجزءا هو التصور لابشرط شئ

كما هو رأى الحكماء س

٣٤ لانه عبارة عن مجموع الادراكات او الثلثة مع الحكم او الحكم المشروط بالتصور على ماسيجئ فى قوله لان كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه وبه والحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور والظرفية على التقديرين الاولين ظاهر وعلى الثالث باعتبار المغايرة بين نفس الحكم وكونه مشروطا بالتصورات فلا يرد ان الظرفية لايصح على رأى الحكيم اذ لامعنى لظرفية تحقق بنفسه فلا ينفع تقدير التحقق فى قوله فيه سلكوتى

٣٥ اى ما اعتبر فيه عدم الحكم بل الحضور الذهنى مطلقا س

٣٦ حاصل الجواب ان الماهية قد توخذ بلا شرط شئ وهو ههنا الحكم وقد توخذ بشرط لاشئ وقد توخذ بشرط شئ والاول اعم من الاخيرين والتصور المقسم ماهية لابشرط شئ والتصور التقسيم ماهية بشرط لاشئ والتصديق ماهية بشرط شئ والمعتبر فى التصديق التصور المقسم هو ماهية لابشرط شئ فلا يلزم اشكال اعلم ان اعتبارات الماهية بالقياس الى عوارضها هى ثلثة تقييد الماهية بوجودها وتقييدها بعدمها واطلاقها بلاتقييد فالماهية اذا اخذت مع قيد زائد عليها تسمى ماهية مخلوطة وبشرط شئ ووجودها فى الخارج مما لاشبهة فيه فان وجود الاشخاص فى الخارج بين لاسترة فيه واذا اخذت بشرط الخلو عن اللواحق سميت مجردة وبشرط لاشئ وانها لايوجد فى الخارج والا يلحقها الوجود الخارجى والتعين فلم تكن مجردة عن اللواحق واذا اخذت من حيث هى هى مع قطع النظر عن المقارنة للعوارض والتجرد منها سميت مطلقة بلاشرط شئ وهذه اعم من الاولين وقد وجد فى الخارج باحدى قسميها وهى المخلوطة ووجود الاخص فى الخارج مستلزم لوجود الاعم فيه فتكون هى موجودة فيه وذلك ظاهر اذا كانت تركيب فى الاشخاص خارجيا اى مركبا فى الخارج من الماهية والتشخص وهو مركب منهما فى الذهن مغنى زاده

٣٧ قوله وليس الكل اى كل واحد واقول لايصح حمله على المجموع لانه لوكان المجموع نظريا لايلزم الدور او التسلسل لجواز ان يكون نظرية بعض اجزائه من كل واحد منهما اى التصور والتصديق بديهيا امراد به ههنا الضرورى وهو الذى لم يتوقف حصوله على نظر اى فكر كتصور الحرارة والتصديق بانها ضد البرودة وقد يطلق مرادفا للاولى وهو القضية يكون تصور طرفيها فى الجزم بالنسبة بينهما وصرح بعضهم بانه اخص من الضرورى وفيه بحث اذ الضرورى علم والاولى معلوم ولما جهلنا شيئا محوجا الى نظر فانه الجهل الكامن الذى يحمل عليه اللفظ عند الاطلاق ولا نظريا هو الذى يتوقف حصوله على نظر كتصور النفس الناطقة والتصديق بانها مجردة من شرح الشمسية للسيد

فلا اشكال قال وليس الكل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ٣٧

اولا يلزم ان يكون الحكم وعدمه معتبرا فى التصديق س اى من التصورات والتصديقات

ولا نظريا والا لدار او تسلسل اقول العلم اما بديهى وهو

بمعنى الصورة الحاصلة س

الذى لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور الحرارة ٣٩

اى مثاله من التصورات كتصور الحرارة الخ س

والبرودة وكالتصديق بان النفى والاثبات لايجتمعان

اى ومثاله من التصديقات كالتصديق الخ س

ولا يرتفعان واما نظرى وهو الذى يتوقف حصوله على نظر

عطف على قوله اما بديهى س

وكسب كتصور العقل والنفس والملك والجن وكالتصديق

اى مثاله من التصورات كتصور العقل الخ س — اى ومن التصديقات كالتصديق الخ س

بان العالم حادث اذا عرفت هذا فنقول ليس كل واحد ٤١

اى ان المراد من البديهى والنظرى ماذا س — اى فى تحرير الدعوى والاستدلال عليها س

من كل واحد من التصور والتصديق بديهيا فانه لوكان جميع ٤٣

التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شئ من الاشياء مجهولا

اى من افراد نوع التصورات س الى قوله عدم كون شئ من الاشياء مجهولا لنا من كون جميعها بديهيا

لنا وهو باطل وفيه نظر لجواز ان يكون الشئ بديهيا ومجهولا لنا ٤٤

اى عدم كون الشئ من الاشياء مجهولا لنا س — اعنى الملازمة نظر وقوله لجواز الخ سنده

فان البديهى وان لم يتوقف حصوله على فكر لكن يمكن ان

وقوله فان البديهى تنوير السند الخ من الحاشية الجديدة

يتوقف حصوله على شئ اخر من توجه العقل اليه او الاحساس به

اى غير الفكر ع — وهو توجه العقل وغيره ع

او الحدس او غير ذلك فما لم يحصل ذلك الشئ الموقوف عليه لم يحصل البديهى

وهو عبارة عن الانتقال من المبادى الى المطالب دفعة س — ٤٦ كالتجربة س

فالبداهة لاتستلزم الحصول فالصواب ان يقال لوكان كل التصورات ٤٥

٣٨ اى العلم التام بالعالم ايضا وهو الحضور الذهنى سواء كان تصورا فقط او تصديقا كما سيتبين فى الامثلة ح

٣٩ فان قلت ان اراد بالحرارة والبرودة حقيقتهما فلا نسلم البداهة وان اراد بهما حصولهما فهو ليس بعلم فلا يصح ان يتصف بالبداهة قلت المراد تصور حصولهما لاحقيقتهما فان نفس حصولهما وان لم يكن علما لكن حصولهما فى الذهن علم بلا شبهة ش

٣٩ قال كتصور الحرارة والبرودة الخ هذا بناء على من تصور بقوة لامسة فلا يحتاج الى نظر فى حصوله واما من لم يتصور ولم يحس بقوة اللامسة فلا يكون بديهيا قال وكالتصديق بان النفى والاثبات الخ النفى والاثبات بمعنى عدم ثبوت شئ لشئ وثبوت شئ لشئ لابمعنى ادراك ثبوت شئ لشئ وادراك عدمه لان الادراكين فلا ممانعة لاجتماعهما وارتفاعهما لعدم كونهما نقيضين وان كان متعلقهما نقيضين مغنى زاده

٤٠ العقل قوة للنفس بها يستعد للعلوم والادراكات وهو المعنى بقولهم غريزة يلزمها العلم بها بالضروريات عند الالات وقيل نور معنوى فى الباطن يدرك به حقائق المعلومات الى ماينتهى اليه درك الحواس كما يدرك نور الباصرة ولهذا قيل بداية المعقولات نهاية المحسوسات والنفس جوهر مفارق عن المادة فى ذاته ومقارن لها فى فعله والملك جوهر بسيط ذو حيوة ونطق غير مايت والجن حيوان هوائى ناطق مشف الجرم من شانه ان يتشكل باشكال مختلفة س

٤١ قال واذا عرفت هذا اى المقسم وتعريفى القسمين وعدم الواسطة بينهما وهما من المبادى التصورية للدعوى الاتية قال فنقول كل واحد من كل واحد الخ يعنى ان كلمة الكل الواقعة فى عبارة المصنف من الكل الافرادى لا المجموعى على ماوهم من العبارة اذ اللام الداخلة على الكل قد يكون لاحاطة الافراد وبانضمام المقام فيحمل الواحد الاول على الوحدة الشخصية والثانى على الوحدة النوعية والا لكان لكل فرد من التصور افراد كثيرة لكن هذه القضية قاصرة عن اداء المقصود لاحتمال تسلط النفى على قيد الموضوع فلهذا تصدى المحشى الى بيان المقصود منه فتأمل فانه دقيق م ق ٤٢ قال ليس كل واحد من كل واحد اشارة الى ان اللام فى قوله الكل عوض عن المضاف اليه المنكر والمقصود منها استغراق الافراد ومن الثانى استغراق الانواع بقرينة قوله منهما وانه لو اسقط احدهما لم يحصل المقصود لو اسقط الاول وقيل ليس كل واحد منهما لافاد ان ليس كل فرد من مجموعهما سلكوتى ٤٣ الموافق لما ذكره فى تحرير الدعوى ان يقال فانه لوكان كل واحد من التصورات والتصديقات لكنه اشار الى انه يجوز ان يكون المضاف اليه المحذوف جميعا معرفا اى ليس كل الافراد من كل واحد منهما وان حكم الكل الافرادى والمجموعى ههنا واحد سلكوتى ٤٤ حاصله منع الملازمة اللازمة من هذا البيان لان من كون جميع التصورات والتصديقات بديهيا يلزم العلم بجميع الاشياء لجواز الخ س ك ٤٥ قال فالصواب متفرع على قوله فالبداهة لاتستلزم الحصول اى فالصواب فى نفس الامر هذا فان حملت عبارة المتن على هذا صح والا فلا والمراد فى العبارة فان التفسير المذكور تعسف كما صرح به حاشية المطالع فلا يرد ان اللائق ان يقول فالاولى بكلام من توجيه المتن سلكوتى ٤٦ وجه الاولوية عن الاول عدم ورود الاعتراض عليه وان كان مندفعا عن الاول س ك

٤٦ فالصواب ان يقال الخ الصواب يقابل الخطاء وههنا اذا حمل كلام النص على الخطأ فلا وجه لما قيل في شرح المطالع ويمكن ان يقال جمعا بين كلاميه الصواب بمعنى الاصوب او يقال الصواب ناظرا الى العبارة بدون ملاحظة المعنى والاولى ناظرا الى العبارة والمآل لانه وان صح المعنى بالتاويل والتخصيص لا يخلو العبارة عن التعسف قال ولا نظريا الخ عطف على قوله بديهيا واعادة حرف السلب لتعيين المعطوف وللاشارة الى انسلب الكلي مع دفع احتمال تسلط النفي على مجموع المعطوف والمعطوف عليه م ق ٤٧ قال الدور وهو توقف الشيء الخ التوقف وهو ان لا يكون شيء موجودا الا بعد وجود شيء اخر الخ قال والتسلسل وهو ترتب امور الخ الترتيب كون كل واحد معلولا للذي قبله وهو التسلسل من جانب العلة او علة للذي بعده والتسلسل من جانب المعلول وما نحن فيه من قبيل الاول الخ م ق

٤٧ الدور وهو توقف كل واحد من الشيئين على الاخر فالدور العلمي هو توقف العلم بكل من المعلومين على العلم بالاخر والاضافي المعي هو تلازم الشيئين في الوجود بحيث لا يكون احدهما الا مع الاخر والحكمي الحاصل بالاقرار كما اقر بابن للميت ثبت النسب لا الارث فان توريثه يؤدي لعدم توريث الاخ والدور المساوي كتوقف كل من المتضايفين على الاخر وهذا ليس بمحال وانما المحال الدور التقدمي وهو توقف الشيء بمرتبة او مراتب على ما يتوقف عليه بمرتبة او بمراتب فاذا كان التوقف في كل واحدة من الصورتين بمرتبة واحدة كان الدور مصرحا وان كان احدهما او كلاهما بمراتب كان مضمرا ومثال التوقف بمرتبة تعريف الشمس بانه كوكب نهاري ثم تعريف النهار بانه زمان طلوع الشمس فوق الافق ومثال التوقف بمراتب كتعريف الاثنين بانه زوج اول ثم تعريف الشيئين بالاثنين وقال بعضهم الدور بمرتبة واحدة دور صريح يستلزم تقدم الشيء على نفسه بثلث مراتب او اكثر فيكون اقبح واشد استحالة كما في قولك فهم المعنى يتوقف على دلالة اللفظ ودلالة اللفظ يتوقف على العلم بالوضع والعلم بالوضع يتوقف بواسطة دلالة اللفظ على فهم المعنى وهو الدور المضمر والدور قرينة الشيء غالبا من الكليات لابي البقاء

والتصديقات بديهيا لما احتجنا في تحصيل شيء من الاشياء الى نظر وكسب وهو فاسد ضرورة احتياجنا في بعض التصورات والتصديقات الى الفكر والنظر ولا نظريا اي ليس كل واحد من التصورات والتصديقات نظريا فانه لو كان جميع التصورات او التصديقات نظريا يلزم الدور او التسلسل والدور هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة كما يتوقف أ على ب وب على أ او بالعكس او بمراتب كما يتوقف أ على ب وب على ج وج على أ والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية واللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة فانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شيء منها فلا بد ان يكون حصوله بعلم اخر وذلك العلم الاخر ايضا نظري فيكون حصوله بعلم اخر وهلم جرا فاما ان تذهب سلسلة الاكتساب الى غير النهاية وهو التسلسل او تعود فيلزم الدور واما بطلان اللازم فلان تحصيل التصورات والتصديقات

اي لا يعلم الا بداهة سو ك التصديقات نظريات

٤٨ اي مثل اللازم في البطلان لان بطلان اللازم يستلزم بطلان الملزوم والا يلزم وجود الملزوم بدون اللازم س ك قال واما الملازمة صورة الاستدلال هكذا لو كان الكل نظريا يلزم الدور او التسلسل عند التحصيل واللازم باطل للاستلزام امتناع التحصيل مع انه واقع فالملزوم مثله فلذا قال اذا حاولنا الخ وليس نظرية الكل في نفسها مستلزمة للدور والتسلسل وهو ظاهر فما قيل نظرية الكل في نفسها تستلزم الدور والتسلسل في الواقع لتحقق العلم بشيء من الاشياء فلا حاجة الى التقييد بقولنا اذا حاولنا ليس بشيء لان اعتبار تحقق العلم لا يجعل الدور او التسلسل لازما لنفس نظرية الكل بل عند تحصيله سكوتي ٤٩ اي الملازمة بين كون جميع التصورات والتصديقات نظريا وبين لزوم الدور او التسلسل س ٥٠ قوله وهلم جرا انتصابه على المفعول المطلق تقديره تجر جرا وهو اعني هلم من اسماء الافعال معناه بكش كشيدن م ٥١ لان اكتساب النظري انما يكون باخر ايضا يكون باخر وهلم جرا وتلك الملازمة اصل الدليل وهو قوله لو كان كل التصور والتصديق نظريا لدار او تسلسل فحاصل اثبات الملازمة يكون دليلا على تلك الشرطية فيؤخذ مقامها هكذا لو كان كل التصور والتصديق نظريا فلا بد ان يكون بعلم اخر وقت طلبنا تحصيل شيء منهما وكذلك العلم الاخر لا بد فيه من علم اخر فهلم جرا فلزم التسلسل على وجه كما قيل ان نظرية الكل في نفسه لا يستلزم الدور والتسلسل واذا قيل نظرية الكل يستلزم الدور او التسلسل في الواقع لتحقق العلم بشيء من الاشياء فلا حاجة بقوله اذا حاولنا انتهى لان نظرية الكل وان لم يستلزم الدور او التسلسل لكن عند طلب التحصيل يستلزم واذا استلزم يلزم بطلان نظرية الكل في نفسه وكذلك تحقق العلم بشيء من الاشياء لا يستلزم الدور او التسلسل في الواقع بل يبطل اعم المدعوى وهو كون الكل نظريا فلا بد من قيد اذا حاولنا حتى يستلزم الخ عند الطلب

مغني زاده

٥١ قال وانه محال لانه لا يمكن تصور حصول الشيء قبل نفسه اذ التقدم لا يتصور الا بين الاثنين فاستحالته اجلى من ان تبين بانه يلزم وجود الشيء حال عدمه وانه اجتماع النقيضين سكوتي اي على الغير فلا يكون التحصيل واقعا مع انه واقع سكوتي ٥٢ قال فان قلت ان عنيتم الخ هذا السؤال منع بالترديد فباعتبار منع الصغرى وباعتبار منع الكبرى حاصله ان اراد توقفه على استحضار ما لا نهاية له دفعة فهو ممنوع لان الافكار المتسلسلة معدات لا يجامع مع المطلوب والعلوم التي تتعلق بها تلك الافكار لا يجب مجامعتها اياه فان العلم اليقيني بمساواة زوايا المثلث للقائمتين حاصلة للمهندس مع غفلة عن تفاصيل مباديه وان اراد توقفه على استحضاره ولو في ازمنة غير متناهية فاستحالته ممنوع لجواز ان يكون النفس قديمة قد حصلت مبادي المطلوب الذي تطلبه الان على التعاقب في ازمنة لا تتناهى وحاصل جوابه ان كلا منا هذا مبني على حدوث النفس الناطقة وقد برهن عليه في الحكمة ولا شك ان استحضارها امورا غير متناهية في ازمنة متناهية محال كاستحضارها اياها دفعة واحدة الخ مغني زاده

٥٤ قال فان الامور الغير المتناهية الخ المعدات عبارة عما يتوقف عليه المطلوب ولا يجامعه في الوجود كالخطوات الموصلة الى المقاصد فانها لا يجتمع فالمعد ما به يستعد اللاحق لحصول وجود المستعد مشروط بعدم المعد يعني يكون السابق علة للاحق مع عدم السابق عند وجود اللاحق فهذه العلوم الموقوف عليها التي لابيت هي من قبيل المعدات وليس من لوازمها الاجتماع في الوجود حتى يلزم اجتماع امور غير متناهية دفعة عند تحصيل علم نظري واحد لكن فيه مناقشة ان كون العلوم المرتبة معدات ممنوع بل المعدات هي الافكار بمعنى الحركات ضرورة ان العلوم المرتبة يجامع المطلوب والمعدات لا يجامع فلا يكون العلوم المرتبة معدات كما قال الشارح فانتظر الى ما قال المحشي مغني زاده ٥٤ قال فان الامور الغير المتناهية معدات الخ هذا الكلام في معرض السند لمنع الملازمة اعني قوله لا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المطلوب والظاهر منه انه اراد بالمعد ههنا ما يشبه في عدم لزوم الاجتماع في الوجود لا في عدم جوازه كما يدل عليه قوله والمعدات ليس من لوازمها ان تجتمع في الوجود

لو كان بطريق الدور والتسلسل لامتنع التحصيل والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يفضي الى ان يكون الشيء حاصلا قبل حصوله لانه اذا توقف حصول أ على حصول ب وحصول ب على حصول أ بمرتبة او بمراتب كان حصول ب سابقا على حصول أ وحصول أ سابقا على حصول ب والسابق على السابق على الشيء سابق على ذلك الشيء فيكون ب حاصلا قبل حصوله وانه محال واما بطريق التسلسل فلان حصول العلم المطلوب يتوقف حينئذ على استحضار ما لا نهاية له واستحضار ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال محال فان قلت ان عنيتم بقولكم حصول العلم المطلوب يتوقف على ذلك التقدير على استحضار ما لا نهاية له انه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة فلا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المطلوب على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة فان الامور الغير المتناهية معدات لحصول المطلوب والمعدات ليس من لوازمها ان تجتمع في الوجود وان عنيتم به انه يتوقف

وحينئذ يكون اعم من المنع من وجه لان ما يلزم ان يجتمع في الوجود يجوز ان يجتمع فيه ويكون اجتماعها موقوفا عليه كما في الاكتساب وان لا يجتمع كما ان عدم توقف حصول المط على استحضارها دفعة واحدة يجوز ان يكون مع اجتماعها واذا كان كذلك لا يكون المذكور صالحا لان يكون سندا للمنع المذكور لان السند يجب ان يكون ملزوما للمنع وذا لا يكون الاخص مطلقا او مساويا من الحاشية الداودية

٥٥ المعد ما يوجب الاستعداد والاستعداد لا يجامع الفعل فهو ما يتوقف الشيء على عدمه بعد وجوده وقد تقرر في الحكمة ان الفكر الصحيح معد لفيضان المطلوب من المبدأ فالامور الغير المتناهية معدات قريبة او بعيدة لحصول المط وكذا بعضها معد لبعض لكون كل واحد منها مطلوبا من وجه ومبدأ من وجه والمعدات لا يلزم اجتماعها في الوجود مع المط ولا بعضها مع بعض كالخطوات الموصلة الى المط فلا يلزم استحضارها في زمان واحد سكوتي

والمعدات عبارة عما يتوقف عليه الشيء ولا يجامعه في الوجود كالخطوات الموصلة الى المقاصد فانها لا تجامع مع

قال لكن لا نم ان استحضار الامور الغير المتناهية الخ الامور الغير المتناهية قد يكون عدم تناهيها باعتبار المبدا دون المنتهى وقد يكون باعتبار المنتهى دون المبدا وقد يكون باعتبار المبدا والمنتهى جميعا فالاول يسمى بالازلى والثانى بالابدى والثالث بالسرمدى والكل محال عند اهل الحق من المتكلمين الا اذا كان المراد باللاتناهى ما لا ينقف عند حد كما فى نعم الجنة فح لزم المحال عندهم من لزوم استحضار ما لا نهاية باى وجه كان وعند الحكما فالكل محال اذا كانت موجودة مترتبة مجتمعة الاجزاء فى الوجود والا فلا فكذا اختلفوا فى النفس قال ارسطو ومن تبعه بحدوثها مع حدوث البدن وبطلان التناسخ والاشراقية قالوا بقدمها وبجواز التناسخ ولزم على ارسطو ان يكون النفوس امورا غير متناهية لعدم تناهى الابدان لكن غير محال لكونها غير مترتبة فلحدوثها يكون فى ازمنة متناهية باعتبار المبدا وادراك امور غير متناهية باعتبار المبدا لا يتصور فيلزم استحالة استحضار امور غير متناهية واما على مذهب الاشراقية فلقدمها يجوز ادراك امور غير متناهية فى المبدا باعتبار الماضى ولكن حصول العلم بالمطالب باستحضار امور غير متناهية فلا يلزم استحالة فاذا عرفت هذا فاعلم ان الشارح بنى السؤال على مذهب الاشراقية واجاب بمذهب المشائية لان للنطق من الحكمة المشائية معنى زاده

على استحضارها فى ازمنة غير متناهية فمسلم لكن لا نسلم ان استحضار
اى توقف حصول المطلوب على استحضارها فى تلك الازمنة س

الامور الغير المتناهية فى الازمنة الغير المتناهية محال
اى استحضار الامور الغير المتناهية فى الازمنة الغير المتناهية ع · اى مسبوقة بالعدم ع

وانما يستحيل ذلك ان لو كانت النفس حادثة فانها اذا كانت
للزوم تناهى زمانها س

قديمة تكون موجودة فى ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل
اى النفس ع · اى غير مسبوقة بالعدم ع · من طرف الماضى س

لها علوم غير متناهية فى الازمنة الغير المتناهية فنقول هذا
سابقة على المطلوب س · اى دليل امتناع الاكتساب بطريق التسلسل س · جواب باختيار الشق الثانى

الدليل مبنى على حدوث النفس وقد برهن عليه فى فن الحكمة
اى فى الفن الثالث فى العنصريات ع

قال بل البعض من كل منهما بديهى والبعض الآخر نظرى

يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتادى الى مجهول
اى ذلك البعض النظرى س · اى للوصول الذهنى م

وذلك الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء
اى الفكر م · قد للنفى لا للنفى

بعضا فى مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد يناقض
فقال المتكلم العالم حادث وقال الحكيم العالم قديم م

نفسه فى وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق
عطف على معرفة م

اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح
اى التصورات والتصديقات م · ابتداء او بواسطة والمراد الطرق الجزئية بقرينة المعرفة

والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ويسمونه بانه آلة
اى فى الطرق الجزئية

قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر
اى منسوب الى قانون باعتبار ان مسائله قوانين س · اسند الفعل الى الشرط مجازا للاشعار بشدة الاحتياج

اقول اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات
القول لا يخلو اما ان يكون آه نسخه

بديهيا ويكون جميع التصورات والتصديقات

نظريا او يكون بعض التصورات والتصديقات بديهيا و

واختلف فى قدم النفوس الانسانية وحدوثها قال افلاطون وقوم من الاقدمين انها قديمة وقال ارسطو واتباعه انها حادثة وانها متحدة بالحقيقة عند ارسطو ومختلفة بالحقيقة على ما زعم قوم من الاقدمين وابو البركات البغدادى وقوم من المتاخرين وليس فى القول بتجرد النفوس الناطقة ما ينافى شيئا من قواعد الاسلام والنفوس البشرية متناهية عندنا الخ من الكليات لابى البقاء

٥٧ حاصل جوابه انا نختار الشق الثانى وامتعكم استحالة ذلك الاستحضار فبنى على قدم النفس ودليلنا على حدوثه فان زمانها عند الحدوث متناه واستحضار ما لا نهاية له فى ذلك الزمان محال الخ مرله

٥٨ وانما سمى به لان النطق يطلق على ادراك المعقولات والتكلم وهذا الفن يعطى اصابة فى الاول واقتدارا على الثانى فكانه محلهما ميبدى

٥٩ اى يتفكر فى وقت ويعتقد حكما ثم يتفكر فى وقت آخر ويعتقد حكما آخر منافيا للحكم الاول فالوقتان انما هو للايقاع والانتزاع والمعتبر فى التنازع هو اتحاد زمان الوقوع واللاوقوع وانت تعلم ان هذا بيان وقوع الخطاء فى الافكار الكاسبة للتصورات ولا يتم الكلام الا ببيان وقوعه فى الافكار الكاسبة للتصورات ايضا فمست الحاجة اى حاجة الذين يستعدون العلم بالنظريات كاملا الى قانون اى علم مسائله قوانين مسدى

ط هذا اشارة الى ان عبارة المص مومية الى دليل بطريق الانفصال الحقيقى بين الامور الثلثة ولما بطل القسمان ثبت الثالث الخ مفتى زاده

قال بالضرورة متعلق بقوله حصل من العلمين الخ والمقصود ان كون العلم بوجود اللازم حاصلا من العلمين معلوم لنا بالضرورة فافادة النظر بالعلم معلوم بالضرورة ولا يحتاج الى نظر آخر حتى يلزم الدور والتسلسل المانعان من الاكتساب سلكوتى فان قلت قد نقل الشارح فيما سبق فى تقسيم العلم الى البديهى والنظرى بالتصور والتصديق فكيف اقتصر على التصديق فى هذا الدليل قلت الحق هنا مع كلام المعاندين القائلين بعدم امكان الكسب واكتساب التصديق لكونه اظهر بلا شك اورده واما التصور وان جرى فيه الكسب لكن لم يخل عن وصمة الشبهة بناء على ان الامام قال ببداهة جميع التصورات ولقائل ان يقول هذا بعينه يستلزم الشك فى جريان الاكتساب فى التصديقات عنده فان الحكم ليس بتصديق عنده مع ان الحق انه ادراك بدليل اتصافه بالبداهة والاكتساب فعلم انه تصور فيكون جميع اجزائه بديهيا فيلزم بداهته ايضا واجاب عنه بعض بعض القاصرين عن التحقيق بانه يجوز ان يحصل مع الاجتماع شئ يفيد الكسبية فيه ولما احتاج فى ضمن هذا الدعوى الى تعريف الفكر قال الفكر هو يطلق على معان ثلثة الاول حركة النفس فى الامور المعقولة اية حركة كانت وهذا هو الفكر الذى يعد من خواص الانسان وهو هذا المعنى يقابل التخيل اذ هو حركة النفس فى المحسوسات والثانى حركتها من المطالب المشعور بها بوجه مترددة فى المعانى الحاضرة عندها طلبا لمباديها الى ان تجدها وترجع منها الى تلك المطالب اعنى مجموع الحركتين وهذا هو الفكر الذى يحتاج فيه وفى جزئه جميعا الى المنطق والثالث هو الحركة الثانية معها وان كانت هى المقصودة منها هذا هو الفكر الذى يستعمل بازاء الحدس ثم تعريفه هو ترتيب امور الخ سلطان شاه قال كما اذا حاولنا ما كافه واذا شرطية وترتيبها جزاؤه والمق الافادة وليست موصولة وموصوفة واذا ظرفية على ما وهم ثم اعترض بان الطلب الواو فى قوله رتبناهما وكذا قوله كما اذا اردنا الى آخره سلكوتى

٨ وانما اورد فى التمثيل مثالا للتصور والتصديق ولم يقتصر على احدهما كما فى الدليل لزيادة التوضيح تسهيلا للامر على المتعلم لما فرغ من ايراد التعريف للفكر والتمثيل شرع الآن فى بيان اجزائه لان معرفة المعرف يتوقف على معرفة اجزائه فلا يتضح الا بها قال والترتيب فى اللغة س

٩ اى اسم هو الواحد فالاضافة بيانية سواء كانت وحدته حقيقية كالحيوان الناطق المرتب المسمى بالحد وكقولنا العالم متغير وكل متغير حادث المرتب المسمى بالقياس او اعتبارية كتسمية الاول بالقول الشارح والثانى بالشكل الاول س فبين الاثنان كثير وليس بكثير س

١٠ قال وكذلك كل جمع الخ هذا اكثرى بناء على ما تقرر ما من عام الا وقد خص منه البعض فلا يرد ان الجموع الماخوذة فى تعريف النوع والجنس ليس كذلك ولعل وجهان الاصل فى الفن مباحث الموصل الى التصور والتصديق وفى تحققهما يكفى الامرين فالجمع المستعمل فى تعريفهما بمعنى ما فوق الواحد فكذلك فيما يتبعها الا نادرا سلكوتى

قال وانما اعتبرت الامور يعنى ان هذا القيد ليس لاحتراز بل واقعيا ذكر تتميما للفائدة سلكوتى الكاف لمجرد قران الفعلين فى الوجود على ما فى الرضى وقدم الجريان فى التصور اهتماما بشانه ومن لم يفهم وقع فى حيص بيص سلكوتى

قال جعل الاشياء المتعددة بالتوصيف اشارة الى بقاء تعددها حال الترتيب فاذا جعل الماء الذى فى الانائين فى اناء واحد لا يكون ذلك ترتيبا وكذلك لا يكون التركب من الاجزاء المحمولة عند من قال بوجود الكلى فى الخارج ترتيبا سلكوتى

والبعض الآخر منهما نظريا والاقسام منحصرة فيها ولما بطل الاولان تعين الثالث
اى من التصورات والتصديقات ع · اى فى الثلثة س · اى كون كل منهما بديهيا او نظريا م

وهو ان يكون البعض من كل منهما بديهيا والبعض الآخر نظريا والنظرى يمكن
من البديهى ابتداء او انتهاء س · بعد علمهما بحسب المفهوم س · بحسب التحقيق س

تحصيله بطريق الفكر لان من علم لزوم امر لامر ثم علم وجود الملزوم حصل له
اى للعالم بالملازمة ووجود الملزوم س · اى العلمان السابقان ع

من العلمين السابقين وهما العلم بالملازمة والعلم بوجود الملزوم العلم بوجود
من البديهى ابتداء او انتهاء س · فاعل حصل ع

اللازم بالضرورة فلو لم يمكن تحصيل النظرى بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث
وهو العلم بوجود اللازم س

من العلمين السابقين لان تحصيله بطريق الفكر والفكر هو ترتيب امور معلومة
ترتيبا خاصا س · على ما عرفت س · اى طلبنا وقصدنا ع

للتادى الى المجهول كما اذا حاولنا تحصيل معرفة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق رتبناهما
لمعلومه س

بان قدمنا الحيوان واخرنا الناطق حتى يتادى الذهن منه الى تصور الانسان وكما اذا اردنا

التصديق بان العالم محدث وسطنا المتغير بين طرفى المطلوب وحكمنا بان العالم متغير
اى فرتبنا المقدمتين بان وسطنا المتغير الخ س · بان يحصل محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى س

وكل متغير محدث فيحصل لنا التصديق بحدوث العالم والترتيب جعل كل شئ فى مرتبته والاصطلاح
من ترتيب هاتين المقدمتين س

جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة

الى بعض بالتقدم والتاخر والمراد بالامور ما فوق الامر الواحد وكذا كل جمع
اى ما يقع فى الكثرة ذهنا فى الامور المرتبة جزءا حيث قال جعل الاشياء المتعددة لكن وجود الكثرة فيها ليس بلازم

يستعمل فى التعريفات فى هذا الفن وانما اعتبرت لان الترتيب لا يمكن الا بين
اى يراد من ذلك الجمع ما فوق الواحد سواء كان متكثرا او لا س · اى الامور فى تعريف الفكر س

الشيئين فصاعدا وبالمعلومة الحاصلة صورها عند العقل فيتناول التصور
لان المعلوم الذى تعلق به العلم اليقينى وانما اعتبر الحصول فى المبادى لامتناع الترتيب منها بدون كونها حاصلة س

والتصديقات اليقينية والظنية والجهلية فان الفكر كما يجرى فى التصورات يجرى
اى الفكر

ايضا فى التصديقات وكما يكون فى اليقين يكون ايضا فى الظنون والجهالات واما الفكر
من ترتيبنا الحيوان والناطق بالتقديم والتاخير فى التصور وتوسيطنا الحد الاوسط بين طرفى المطلوب فى التصديق س

فى التصور والتصديق اليقينى فكما ذكرنا واما فى الظنى فكقولنا هذا الحائط
اى واما الفكر والتصديق الظنى ع

قوله لا يقال اه ابطال لتعريف الفكر بسبب استعمال لفظ المعلومة فيه منشاؤه استعمالها فيه ومورده تعريف الفكر وهو ظاهر الخ من الحاشية الحديدة
قوله وهو اخص من الاول مجرد بيان للواقع لا دخل له في السؤال سلكوتي وقوله لانا نقول اه جواب بتحرير المراد من استعمال الالفاظ المشتركة اي
تحرير جزء التعريف الذي هو مبنى الاعتراض الخ من الحاشية الحديدة اي المادية والصورية والفاعلية والغائية وتسميته باعتبار اشتماله على الاخيرين
لان الفاعل والغاية خارجان عن الشيء قطعا وكذا ما يؤخذ منهما من المحمولات بخلاف الاولين فانهما داخلتان فيه قطعا واعلم ان علة الشيء
ما يتوقف عليه وجوده ثم ان كانت داخلة في المعلول فان كان المعلول بها بالقوة يسمى علة مادية وان كان بالفعل يسمى علة صورية وان كانت
خارجة كانت مؤثرة في وجود المعلول بان يكون الايجاد مستندا اليها يسمى علة فاعلية والا فان كان التأثير لاجلها يسمى علة غائية والا يسمى
شرطا ثم المعلول اذا صدر عن الفاعل المختار لابد ان يجتمع كلها فيه اذا كان مركبا بخلاف البسيط والصادر عن الموجب بالذات فقد يعرف بالقياس الى علة الواحدة وقد يعرف بالقياس الى علتين او ثلثة واذا اجتمع الاربع في التعريف كان التعريف اكمل من باقي الاقسام وهذا معنى كونه الطف سلطان شاه قوله وانما اعتبر الجهل في المط الخ بيان لنكتة اعتبار القيد الاخير لتعريف الفكر ح اي بالحصول العقلي فتفسيره به ثم تقسيمه الى التصور والتصديق المنقسم الى العلم والجهل قرينة على انه المراد هنا وقد يورد على هذا ان الاحتراز عن الالفاظ المشتركة في التعريف اذا كان الاشتراك لفظيا اما اذا كان معنويا فلا يجوز التحرز عن استعمالها في التعريف والا لوجب الاحتراز عن الجنس لاشتراكه بين الانواع مع ان اشتراك العلم معنوي وايضا ما فليس بقرينة واضحة لاحتمال ان يكون المراد غير المفسر قلت الاول غلط منشاؤه عدم الفرق بين احد الاشتراكين عن الاخر وعدم امعان النظر في كلام الشارح فان تأملت في الحق من كلامنا هذا عرفت اندفاع ما يقال اذا كان احد معاني المشترك مرادا كان الباقي مطروحا عن النظر مع ان الشارح صرح فيما سبق ان معناه الخاص مراد ايضا وما يقال ان لفظ العلم من المنقولات فكيف عده من المشترك للمنافي له سهو يعرفه المتأمل والثاني لا يرد نقضا لان هذا الاحتمال لا يصلح للدليل على ان المذكور لا يصلح ان يكون قرينة لان القرينة مفيدة للظن غالبا وهو لا ينافي احتمال الطرف الاخر نعم عدم الاحتمال اولى لذلك الاحتمال سلطان شاه

ينتشر منه التراب وكل حائط ينتشر منه التراب ينهدم فهذا الحائط ينهدم
واما في الجهلي فكما قيل العالم مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم
فالعالم قديم لا يقال العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق على الحصول
العقلي كذلك يطلق على الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت وهو اخص
من الاول ومن شرائط التعريفات التحرز عن استعمال الالفاظ المشتركة
لانا نقول الالفاظ المشتركة لا تستعمل في التعريفات الا اذا قام قرينة تدل على تعيين
المراد من معانيها وههنا قرينة دالة على ان المراد بالعلم المذكور في التعريف الحصول
العقلي فانه لم يفسره في هذا الكتاب الا به وانما اعتبر الجهل في المطلوب حيث قال التأدي
الى مجهول لاستحالة استعلام المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من ان يكون
تصوريا او تصديقيا اما المجهول التصوري فاكتسابه من الامور التصورية واما
المجهول التصديقي فاكتسابه من الامور التصديقية ومن لطائف هذا التعريف انه مشتمل
على العلل الاربع فالترتيب اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة فان صورة الفكر
هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة للتصورات والتصديقات كالهيئة الحاصلة لاجزاء
السرير في اجتماعها وترتيبها والى العلة الفاعلية بالالتزام اذ لابد لكل ترتيب من مرتب
وهي القوة العاقلة كالنجار للسرير وامور معلومة اشارة الى العلة المادية كقطع
الخشب للسرير وللتأدي الى مجهول اشارة الى العلة الغائية فان الغرض من ذلك
الترتيب ليس الا ان يتأدى الذهن الى المطلوب المجهول كجلوس السلطان مثلا للسرير

قال ومن لطائف الخ من تبعيضية اشارة الى ان له لطائف اخر من التنبيه على ان الترتيب لا يمكن الا في اثنين واشتراط المعلومية في الامور والجهل في المط هذا ان اعتبر اضافة اللطائف الى هذا التعريف متقدمة على اعتبار البعضية وان اعتبر البعضية متقدمة على الاضافة افاد بعضية هذه اللطيفة من مطلق اللطائف لا من لطائف هذا التعريف والحق ان صحة كلمة من في امثال هذا الموضع يكفيه كون المذكور بعضا من مدخول من ولا يقتضي وجود امر آخر بل جوازه سلكوتي

قال كالنجار هذا بناء على بادي الرأي والا فالنجار فاعل للحركات التي هي معدات السرير قال كجلوس السلطان اي للسرير وهو ايضا قول ظاهري والا فهو غاية لايجاد السرير سلكوتي فان مادة الشيء ما يحصل به الشيء بالقوة من الامور الداخلة فيه فالامور المعلومة بالنسبة الى الفكر كذلك فظهر منه ان الفكر عبارة عن مجموع العلوم المرتبة لا الترتيب المتعلق بها فلا يرد ما يقال ان الامور المعلومة خارجة عن التعريف الذي يعبر به عن الفكر فكيف يصح ان يكون مادة له وسقط بهذا ايضا امثال ذلك من الاعتراضات ولو رجعنا الى كون الفكر عبارة عن الترتيب المتعلق بالامور المعلومة فتفسير الشارح ح بما يحل فيه الشيء كالموضوع للعرض كما صرح به الشيخ في الشفاء لكنه مما لا يشتهر بينهم

قال آلة اختار صيغة المفرد اشارة الى كونه علما واحدا منفردا بالتدوين سلكوتي
قال اذ علة الشيء الخ تعليل شروع لبيان اجزاء تعريفه اذ معرفة الكلي يتوقف على معرفة اجزائه فلا يعلم المعرف الا بمعرفة اجزاء تعريفه الخ ح
لقوله فانها واسطة الخ ان رجع ضمير منفعلها الى الفاعل بتأويل العلة وان رجع الى العلة المتوسطة فهو تعليل لمقدمة مطوية اي فكونها واسطة
بين فاعلها ومنفعله ايضا لان فاعل الفاعل فاعل بالواسطة لمدخليته في الفاعلية على ما قالوا من ان مطلق العلة ينصرف الى الفاعل ولان
الشيء اذا كان محتاجا اليه لامر هو محتاج اليه لاخر كان الشيء الاول ايضا محتاجا اليه للاخر بالضرورة فهو اثبات لكون منفعل العلة المتوسطة
منفعل فاعلها باثبات للفاعل بالواسطة وبمقدمة كلية ضرورية تشمل الفاعل وغيره وليس مصادرة على ما وهم سلكوتي

وذلك الترتيب اي الفكر ليس بصواب دائما لان بعض الفضلاء ناقض بعضا
في مقتضى افكارهم فمن واحد يتأدى فكره الى التصديق بحدوث العالم وآخر الى التصديق
بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه بحسب الوقتين فقد يفكر ويتأدى
فكره الى التصديق بقدم العالم ثم يفكر فينساق الفكر الى التصديق بحدوثه
فالفكران ليسا بصوابين والا لزم اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صوابا
فمست الحاجة الى قانون يفيد طرق اكتساب النظريات التصورية والتصديقية من
ضرورياتها والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها اي في تلك الطرق
حتى يعرف منه ان كل نظري باي طريق يكتسب واي فكر صحيح وذلك القانون
هو المنطق وانما سمي به لان ظهور القوة النطقية انما يحصل بسببه ورسموه
بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر فالآلة
هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار فانه
واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره اليه والقيد الاخير لاخراج العلة
المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة علة الشيء علة بالواسطة
وذلك فان ا اذا كان علة لب و ب علة لج كان ا علة لج لكن بواسطة ب الا انها
ليست بواسطة بينهما في وصول اثر العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة
البعيدة لا يصل الى المعلول فضلا عن ان يتوسط في ذلك شيء آخر وانما
الواصل اليه اثر العلة المتوسطة لانه الصادر منها وهي

[illegible]
الاشكال وهو محال س
المطالب النظرية متكثرة جدا وليس يمكن ان يكتسب اي مطلوب يراد من اي ضرورية كان فانه اول البطلان بل لابد لكل مط نظري ضروريات لها مناسبة مخصوصة بذلك المط س
فيصح اطلاق الفاعل على علة المتوسطة بالاضافة الى منفعلها في الجملة ومنهم من ارجع ضمير منفعلها الى الفاعل ووجه تأنيثه باعتبار علية الفاعل وح يكون المذكور في دفع الظنون جوابا عن قول السائل كيف يكون منفعلا مع تعدده س
لان ظهور القوة النطقية يحصل بسبب الادراكات وهي يحصل من الافكار الصحيحة بسبب هذا الفن فظهور القوة النطقية بسببه لان الحاصل من الحاصل من الشيء حاصل منه ولان النطق يطلق على النطق الخارجي الذي هو اللفظ وعلى الداخلي الذي هو ادراك الكليات وعلى مصدر ذلك الفعل ومظهر هذا الانفعال ولما كان هذا الفن يقوي الاول ويسلك بالثاني مسلك السداد ويحصل كمالات الثالث لا جرم اشتق له اسم منه وهو المنطق بفتح الميم فان قيل ينبغي ان يكون المشتق بكسر الميم للتناسب قلت اختار المصدر للمبالغة مع خفة في التلفظ بالنسبة الى ما يكسر ميمه س
متوسطة خارجة عن تعريف الالة بقوله ومنفعله اذ المتحقق في توسط الالة ان يكون توسطها بين الفاعل

ومنفعل ذلك الفاعل والامر في العلة المتوسطة ليست كذلك فلا حاجة للاخراج الى القيد الاخير اشار الى قوله دفعه بقوله اذ علة اه س
يعني ان التوسط في الوصول فرع لتحقق الوصول فان انتفى الاصل فالفرع بطريق اولى وفضلا مصدر فضل من حد نصر وسمع وضرب بمعنى زاد وبقي على ما في شمس
العلوم انه يقع بعد نفي صريح او ضمني للتنبيه من نفي الادنى الى نفي الاعلى فعلى الثاني معناه انتفى الوصول مطلقا حال كونه بقية عن التوسط اي
عن الوصول بالتوسط وجزء منه فيكون انتفاؤه اظهر وعلى الاول معناه انتفى الوصول مطلقا حال كونه زائدا وضحا وزائدا عن التوسط اي عن
انتفاء التوسط فهو منتف اولا سلكوتي قال لانه الصادر منها اي المعلول معلوم الاتصاف بالصدور عن المتوسط لكونه اثرها والمتوسط
معلومة الاتصاف بالصدور عن البعيدة لكونها اثرها ومعلوم ان الشيء الواحد لا يتصف بصدورين ولا يقوم صدور واحد بصادرين مه

ى العلة المتوسطة صادرة من البعيدة والصادر من الصادر من الشئ ليس صادرا من ذلك الشئ فلا يكون ما هو اثر العلة المتوسطة اثر العلة البعيدة ما دام تلك المقدمة الاجنبية كاذبة فقد ثبت خروج العلة المتوسطة من تعريف الآلة بالقيد الاخير فان الاب مثلا علة متوسطة بين ابيه وبين ابنه اى جد الابن فالاب ليس واسطة بين ابيه وابنه فى وصول اثره الى ابنه لانه اثر ابيه وانما الاثر الواصل الى ابنه هو اثره لا اثر ابيه وان كان واسطة بين فاعله اى الجد وبين منفعله اى ابنه اه ح اى القضية التى حكم فيها باستحالة انعكاس نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ناشئة عن ذات الموضوع او امر منفصل على ما حقق فى موضعه س وهى التى حكم فيها بدوام نسبة المحمول الى الموضوع سواء امتنع الانفكاك بينهما اولا س وطريق معرفته ان قولنا السالبة الكلية الضرورية تنعكس الى السالبة الدائمة

من البعيدة والقانون امر كلى منطبق على جميع جزئياته ليتعرف احكامها منه
كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلى يتعرف احكام جزئياته منه حتى يتعرف
ان زيدا مرفوع فى قولنا ضرب زيد وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة
وبين المطالب الكسبية فى الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله قوانين كلية
منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس الى سالبة كلية
دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة ينعكس الى قولنا لا شئ من الحجر
بانسان دائما وانما قال تعصم مراعاتها الذهن لان المنطق ليس نفسه يعصم عن الخطأ
الا لم يعرض للمنطقى خطأ اصلا وليس كذلك فانه ربما يخطئ لاهمال الآلة هذا مفهوم
التعريف واما احترازاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلات الجزئية لارباب الصنائع
وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر يخرج العلوم القانونية التى لا تعصم
مراعاتها الذهن عن الضلال فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية وانما كان هذا التعريف
رسما لان كونه آلة عارض من عوارضه فان الذاتى للشئ انما يكون له فى نفسه والآلية للمنطق
ليست فى نفسه بل بالقياس الى غيره من العلوم ولانه تعريف بالغاية ان المنطق العصمة عن
الخطأ وغاية الشئ تكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وههنا فائدة جليلة
وهى ان حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم لانه قد تحصل تلك المسائل ولا ثم وضع اسم العلم
بازائها فلا يكون له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل فمعرفته بحسب حده وحقيقته لا تحصل
الا بالعلم بجميع مسائله وليس ذلك مقدمة وانما المقدمة معرفته بحسب رسمه فلهذا اصطلح

مقدمة كلية يصلح ان يكون كبرى لصغرى سهلة الحصول وهى مثلا قولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة سالبة ضرورية فهكذا نقول قولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة سالبة ضرورية وكل سالبة ضرورية تنعكس الى السالبة الدائمة بالبرهان المذكور فى موضعه فينتج ان قولنا هذا ينعكس الى قولنا لا شئ من الحجر بانسان دائما س

قال العلوم القانونية التى لا تعصم اما بان لا يكون غايتها العصمة كالعلوم الآلية واما ان يكون غايتها العصمة لكن لا عن الخطأ بل عما يضر او عن الخطأ لكن لا فى الفكر بل عن الخطأ فى اللفظ سلكوتى

٣ لانه لو لم يكن عارضا فلا يخلو اما ان يكون نفسه او جزأ منه والاول ظاهر البطلان والثانى كذلك س

٤ قال لان الذاتى للشئ معناه اذا لوحظ الشئ فى نفسه وقطع النظر عما سواه يجب ثبوت الذاتى له وهو ظاهر فلا يضر ذلك كون النسبة ذاتيا للامور النسبية كالمقولات النسبية سلكوتى

٥ كالحكمة فانه آلة لها والقول بان الذاتى اذا كان للامور الاضافية فلا يلزم ان يكون لها فى نفسها البتة و ايضا الآلية للمنطق عرض عام فلا يصح تعريفه بها ساقط عن درجة الاعتبار لان المنطق على ما عرفت من الامور الثابتة والآلية ههنا موصوفة بالعصمة المذكورة فيكون من عوارضه الخاصة له س

٦ قال حقيقة كل علم بمعنى ما به الشئ هو هو ولذا ضم الماهية اليه واعتبار وضع الاسم لكونها حقيقة اعتبارية باعتبار وضع الاسم بازائها سلكوتى

٧ لانه لو كان العلم بجميع المسائل مقدمة الشروع فيه للزم ان يكون المسائل معلومة فى المقدمة وهو محال والظاهر ان هذا الكلام مبنى على عدم جواز حصول الحد التام بغير تصورات الاجزاء بالكنه وعلى ان لا يكون الحد حدا ناقصا لانه لا بد من الحد الحد التام وكان لا بد من تصورات الاجزاء بالكنه فالامتناع ظاهر بخلاف ما اذا جوز الحد التام بتصور الاجزاء من غير الكنه او اريد من الحد غير التام فتامل س

حاصله منع يرد على قوله سابقا فمعرفته بحسب حده وحقيقته لا تحصل الا بالعلم بجميع مسائله وسبيل المنع انا لا نسلم عدم حصول معرفة العلم بحده الا بالعلم بجميع المسائل والا لامتنع التحديد فان معرفة العلم بالحد تصور لا محالة والعلم بالمسائل التصديق بها فان صح ما ذكر لزم ان يستفاد التصور من التصديق والحال ان التصور لا يستفاد من التصديق فلم يصح القول بان معرفة العلم بحسب حده لا تحصل الا بالعلم بجميع المسائل س
لانه لما كان حقيقة العلم التصديقات بالمسائل واريد تصوره بحده احتيج الى ان يتصور تلك التصديقات لكن لما كان تصور جميع تلك التصديقات امرا متعذرا لم يكن تصور العلم بحده من مقدمة الشروع فيه س

بقوله ورسموه دون ان يقول وحدوه الى غير ذلك من العبارات تنبيها على ان مقدمة
الشروع فى كل علم رسمه لا حده فان قلت العلم بالمسائل هو التصديق بها ومعرفة العلم بحده تصوره
والتصور لا يستفاد من التصديق فنقول العلم بالمسائل هو التصديقات بالمسائل حتى لو حصل
التصديق بجميع المسائل حصل العلم لكن تصور العلم يتوقف على تصور تلك التصديقات فالتصور
غير مستفاد الا من التصور قال وليس كله بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا والا
لدار او تسلسل بل بعضه بديهى وبعضه نظرى مستفاد منه اقول هذا اشارة الى جواب
معارضة تورد ههنا وتوجيهها ان يقال المنطق بديهى فلا حاجة الى تعلمه بيانه الاول انه لو لم يكن
المنطق بديهيا لكان كسبيا فاحتيج فى تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون ايضا يحتاج الى قانون آخر
فاما ان يدور الاكتساب او يتسلسل وهما محالان لا يقال لا نسلم لزوم الدور او التسلسل
وانما يلزم لو لم ينته الاكتساب الى قانون بديهى وهو ممنوع لانا نقول المنطق مجموع قوانين
الاكتساب فاذا فرضنا انه كسبى كان اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق
فيتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون آخر وهو ايضا كسبى على ذلك التقدير فالدور
او التسلسل لازم وتقرير الجواب ان المنطق ليس بجميع اجزائه بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه
ولا بجميع اجزائه كسبيا والا لزم الدور او التسلسل كما ذكره المعترض بل بعض اجزائه بديهى كالشكل
الاول والبعض الآخر كسبى كباقى الاشكال والبعض الكسبى انما يستفاد من البعض البديهى
فلا يلزم دور ولا تسلسل واعلم ان ههنا مقامين الاول الاحتياج الى
المنطق والثانى الاحتياج الى تعلمه والدليل انما ينتهض على ثبوت الاحتياج اليه

المعرفة بحسب حده وحقيقته لا يتوقف على نفس تلك التصديقات حتى يرد ما ذكر من لزوم استفادة التصور من التصديق بل انما يتوقف الخ س

اى لم يكن لنا احتياج الى تعلمه وتدوينه ولكن لنا احتياج الى تدوين المنطق وتعلمه من الاستثنائى لا يكون جميع مسائلها بديهيا م

لان الاكتساب اما للمجهول التصورى او المجهول التصديقى والاول بالقول الشارح والثانى بالحجة فهو قوانين له الا ما هى متعلقة اما بالقول الشارح والحجة والقوانين المتعلقة باحدهما ليست الا قوانين منطقية فلا يوجد قانون متعلقة بالاكتساب خارجا عن المنطق فاندفع بهذا ما يقال ان المفهوم من كلام الفاضل فيما سبق ان القانون ما يعتبر فيه الحكم والمفهوم هنا جواز عمومه س

على السند فانه فاسد لجواز كونه اخص من المنع بناء على ملزومية له لا يوجب اندفاع المنع قلت ذلك مسلم الا انهما قد يكونان متساويين فيتم المط وههنا كذلك فتامل نعم القول بالاخرية لا يناسب كون المنطق مجموع قوانين الاكتساب س

فانه بديهى الانتاج لنتائج بمعنى ان انتاجه بين لا حاجة فيه الى بيان اصلا وانما اوثنا به اذ هو الظاهر ان الشكل الاول هو ما يكون الحد الاوسط محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى ليس نفسه بديهيا لكن القاعدة التى هى قولنا الشكل الاول منتج بحيث لا يتوقف جزم العقل بها الا على تصورات طرفيها التى يكفيها التنبيه على مفهوماتها اصطلاحية وكذا الاحكام الجزئية المندرجة تحت تلك القاعدة بديهية فان من تصور الموجبتين الكليتين على هيئة الضرب الاول من الشكل الاول وعرف معنى الانتاج جزم بان القياس

منتج بلا خفاء وكذلك حال القياس الاستثنائى فى جلاء الاعتبار فان قلت اذا كانت الاحكام الجزئية المندرجة تحت القواعد الكلية بديهية الانتاج بها كافية فى تحصيل المطالب المتعلقة بها فى القاعدة فى جعل الانتاج مطلقا من مسائل هذا الفن او الظاهر ان لا حاجة فى تدوينها فى الكتب قلت ذلك لفائدتين احديهما ان تلك الجزئيات وان كانت بديهية الا انه اذا علم انها مطابقة للقواعد التى تشهد بصحتها بديهة العقل حصل هناك مزيد طمأنينة فان بداهتها عقلك قد تأيدت بشهادة العقلاء وثانيتهما ان القواعد النظرية يكتسب من هذه القوانين الضرورية ثم يستخرج من تلك القواعد احكام الافكار الجزئية المنطوية فيها فيحصل الاطلاع على احوال الافكار المؤدية الى المقاصد المطلوبة على الوجه الاتم الابلغ كذا ذكره المحشى الفاضل فى حاشيته لشرح المطالع سلطان شاه

اى فى نفسها بان قطع النظر عما يرد على مقدماتها الا من حيث انها معارضة فلا ينافى قوله لا يصلح للمعارضة سلكوتى اى على سبيل ان يكون كل من الدليلين مخالفا وممانعا للآخر فى ثبوت مقتضاه والمذكور ههنا ليس على ذلك المنوال لان المعلل اثبت الاحتياج الى المنطق نفسه والمعارض نفى الاحتياج عن تعلمه مع ان نفى الاحتياج عن التعلم لا يستلزم ان ينعدم الاحتياج الى المنطق كما ان الثبوت الى نفسه لا يستلزم ثبوته على تعلمه على ما ذكره المعارض اه س قال وقد سمعت ان العلم لا يتميز الخ اى فضل تميز حتى كانه احاط بجميع ابوابه احاطة والا يجاز ان يكون تمايز العلوم بحسب الغايات فاذا علمنا ان غاية النحو عدم تطرق الخطأ فى المقال وغاية المنطق عصمة الذهن عن وقوع الخطأ فى الفكر جزمنا بالتمايز بينهما وان لم يتصور موضوعهما لكن التمايز بحسب تمايز الموضوعات تمايز تام حتى ان من تصور موضوع مسائله احاط بجميع مسائله احاطة ما بمعنى ان كل مسئلة ترد عليه علم انه من مسائل ذلك لانه اذا نظر الى محمول المسئلة فان كان من الاعراض الذاتية للموضوع وكان موضوعها موضوع المنطق يعلم انها من المسائل والا فلا والغرض من هذا الكلام بيان وجه تقديم بحث الموضوع على سبيل العموم ومقتضى الظاهر ان يقول موضوع علم زاد لفظ كل للتنصيص على ان التعريف لا اختصاص له بموضوع علم دون علم سلكوتى قال فى ذلك العلم اشار الى ان الضمير فى عبارة المصنف راجع الى علم باعتبار معلوميته بانتساب الموضوع اليه سابقا فلا يرد انه لا يصح ارجاع الضمير الى كل ولا الى علم لما مر فى تعريف الدليل وذلك ان ترجع الضمير الى علم وتعتبر العموم بعد ارجاع الضمير كانه قيل موضوع علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اى علم كان سلكوتى قال ولما كان موضوع المنطق الخ الاول كانه اشارة الى جواب السؤال المقدر وهو ان يقال ان مقدمة الشروع فى العلم هى موضوع العلم الذى شرع فيه دون مطلق موضوع العلم سواء شرع فيه اولم يشرع فيه فلا بد عليه ان يعرف موضوع المنطق الذى شرع فيه بان يقول موضوع المنطق ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية دون ان يزيد فى مطلق الموضوع بان يقول كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه التى تلحقه لما هو هو او لجزئه او لما يساويه احمد الرومى اعلم ان المراد بالعرض هنا المحمول على الشئ الخارج عنه بالعرض الذاتى ما يكون منشأه الذات على احد الوجوه الثلثة التى ذكرها فى الكتاب مفصلة وستسمعها ان شاء الله والمراد بالبحث عن الاعراض حملها على موضوع العلم كقولنا فى النحو الكلمة اما معرب او مبنى او على انواعه كقولنا الحرف كلها مبنية او على اعراضه الذاتية كقولنا المعرب اما لفظى وتقديرى او على انواع اعراضه الذاتية كقولنا المعرب اما مرفوع او منصوب او مجرور او مجزوم قره داود

لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة وان فرضنا اتمامها لا تدل الا على الاستغناء عن تعلم المنطق

وهو لا يناقض الاحتياج اليه ولا يبعد ان لا يحتاج الى تعلم المنطق لكونه ضروريا

بجميع اجزائه ولكونه معلوما بوجه آخر ويكون الحاجة ماسة الى نفسه فى تحصيل العلوم

النظرية والمذكور فى معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها المقابلة على سبيل

الممانعة قال البحث الثانى فى موضوع المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه

التى تلحقه لما هو هو اى لذاته او لجزئه او لما يساويه فموضوع المنطق المعلومات التصورية

والتصديقية لان المنطقى يبحث عنها من حيث انها توصل الى تصور مجهول او تصديق مجهول ومن

حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككونها كلية وجزئية وعرضية وجنسا وفصلا

ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها قضية وعكس

قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها موضوعا ومحمولا اقول قد سمعت

ان العلم لا يتميز عند العقل الا بعد العلم بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص

من مطلق الموضوع والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام وجب اولا تعريف موضوع

العلم حتى يحصل معرفة موضوع المنطق فموضوع كل علم هو ما يبحث فى ذلك العلم عن

عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث الصحة

والمرض وكالكلمات لعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب والبناء

والعوارض الذاتية هى التى تلحق الشئ لما هو هو اى لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان

او يلحق الشئ لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان والمحمول

اى كالتعجب المحمول عليه لاجل ذاته اى لاجل ان ذاته متصف به فى الواقع فاللام للاجل لا صلة اللاحق وكذا اللام فى لجزئه قره داود

من الاعراض بناء على ان الحساس والمتحرك بالارادة لا يجوز ان يكونا فصلين للحيوان اذ الماهية الحقيقية لا يكون لها فصلان فى مرتبة واحدة فيما لا زمان للفصل اقيما مقامه لجهالته سلكوتى

اى التعجب بالفعل فانه مساو للانسان اذ لا يوجد بدونه لا يكون متعجبا فانه يعرض للاطفال فى المهد ولذا يضحكون وكون التعجب سببا للخوف والفرح مثلا لا ينافى كون المتعجب سببا معروضا للضاحك بلا واسطة سلكوتى قال فالثلثة الاول اه مثال العرض الاولى كالمشى للحيوان فانه كان ذلك يكن لغيره وان كان له يكون بسببه مثال العرض الذى يعرض الشئ بواسطة الغير المباين الداخل الاعم كالمشى للانسان بسبب انه للحيوان اولا وبسببه وبواسطة للانسان وهذا بناء على ان الشئ اذا كان عارضا للعام مع قطع النظر عن الخاص عن وضعه للعام اولا وللخاص ثانيا لكن عروضه للانسان ليس عروضا آخر فى نفس الامر بل عروضه للحيوان هو بعينه عروضه للانسان مثال العرض الذى يلحق الشئ بواسطة الغير المباين الداخل المساوى كالتكلم فانه يعرض للانسان بسبب كونه ناطقا مثال العرض الذى يلحق الشئ بواسطة الغير المباين الاخص كالضاحك فانه يعرض للحيوان لا لذاته بل لعروضه للانسان وعروضه للحيوان فى نفس الامر هو بعينه عروضه للانسان مفتى زاده لان الانسان مركب من الحيوان وغيره والمركب من الشئ وغيره خارج عن الشئ بالضرورة ولا محذور فى كون الضحك عارضا للانسان بواسطة التعجب وبواسطة الانسان كان عارضا للحيوان مفتى زاده وخارج عنه ضرورة خروج الكل عن الجزء سلكوتى هذا المثال تخيلى لان النار ليست بواسطة فى العروض بل فى الثبوت اذ الحرارة القائمة بالماء غير الحرارة القائمة بالنار والمثال الصحيح كاللون العارض للجسم بواسطة السطح كما فى شرح المطالع سلكوتى قوله اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة هذا علة لعلية المشار اليه للقول المذكور وذلك لان المشار اليه علة بعيدة للقول المذكور والعلة القريبة له هى الاشارة والاقامة المذكورتان يعنى ان عدم البحث فى العلوم الا عن الاعراض الذاتية مع انقسامها الى الذاتية والغريبة يقتضى تقييد العوارض فى تعريف الموضوع بالذاتية ليكون مانعا وتبيينها على الوجه الانسب ليكون نافعا وذلك انما تيسر باقامة حدها مقام محدودها وهو يقتضى القول المذكور فاسند المعلول الى العلة اولا وقال ولهذا قال عن عوارضه التى يلحق لما هو هو واذا الخفاء العلية ثانيا بايرادها علية العلية وقال اشارة الى الاعراض الذاتية للتقييد واقامة للحد مقام المحدود للتبيين على الوجه الانسب وبهذا اندفع ما ذكر فى بعض الحواشى من ان البحث المذكور لا يوجب اقامة الحد مقام المحدود وكما يوجب اشارة الى الاعراض الذاتية والجواب عما ذكر بان قوله اشارة حال من الضمير الذى فى قال وما عطف عليه فلا يتوجه الاشكال لا يشفى العليل ولا يروى الغليل لان البحث المذكور انه لم يوجب الاقامة لم يوجب القول المقيد به ايضا كما هو مقتضى الحال ولا يدفع به السؤال فان قلت الاشارة الى الاعراض لا يستقل علة للقول المذكور بل لا بد معها من الاقامة ايضا فكيف يصح التعليل قلت ملاحظة العطف مقدمة على ملاحظة التعليل قره داود العلوم التصديقية عند المتأخرين وان قال القدماء ان موضوعه

بواسطة امر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب والتفصيل

هنا ان العوارض ستة لان ما يعرض لشئ اما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه

او لامر خارج عنه فالامر الخارج عن المعروض اما مساو له او اعم منه او اخص منه او

مباين فالثلثة الاول وهى العارض لذات المعروض والعارض لجزئه والعارض للمساوى

تسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما العارض للذات فظ واما العارض

لجزئه فلان الجزء داخل فى الذات والمستند الى ما فى الذات مستند الى الذات فى الجملة واما العارض

للامر المساوى فلان المساوى يكون مستندا الى ذات المعروض والعارض مستند الى

المساوى والمستند الى المستند الى الشئ مستند الى ذلك الشئ فيكون العارض ايضا مستندا

الى الذات والثلثة الاخيرة وهى العارض لامر خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة

للابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض للخارج الاخص كالضحك

العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص من الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة

للماء بسبب النار وهى مباينة للماء تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى ذات المعروض

والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها فلهذا قال عن عوارضه التى تلحقه

لما هو هو اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة للحد مقام المحدود واذا تمهد

هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقى

يبحث عن اعراضها الذاتية وما يبحث فى العلم عن اعراضه الذاتية هو موضوع العلم فيكون

المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا ان المنطقى يبحث عن الاعراض

هو المعقولات الثانية فالمراد من قوله المعلومات ما فوق الواحد بقرينة ذكره فى كتاب المنطق وان اقتضى التقييد بالتصورية والتصديقية جمعا انواعها بالنظر الى انواع القول الشارح وانواع القياس وان يكون المراد بها ما فوق الاثنين كما قال البعض م قوله واذا تمهد الخ اشارة الى ان المذكور من القول الى ههنا توطئة لبيان ان موضوع المنطق ما هو يكون شروعه موقوفا عليه ولذا شرع فى بيانه بقوله موضوع المنطق الخ واستدل عليه بقوله لان المنطقى الخ وهو مما تقرر فيما قبل فثبت كونه توطئة له وبسط مقدمة عليه والمقدمتان لهذا الدليل مذكورتان وقوله فيكون المعلومات الخ نتيجة ذكر قبل ان الدليل مدعى وابده نتيجة لكن هذه النتيجة ليست بعينها المدعى بل عكسه السابق فى المثال لان حاصل قولنا موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية وهو المدعى وقولنا المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق الذى هو النتيجة متحدة لا فرق بينهما الا بالتقديم والتأخير لانه يكون المقدمة الاولى وهى قوله لان المنطقى يبحث الخ مشتملة على موضوعها لكون ضمير اعراضها راجعا اليه والمقدمة الثانية وهى قوله وما يبحث فى العلم الخ كانها مشتملة على محمولها فينتج ان تلك النتيجة

وهى المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق لان المعلومات التصورية والتصديقية يبحث المنطق عن اعراضها الذاتية فى علم المنطق عن اعراضها الذاتية فهو موضوع المنطق ج ذلك المطلوب الخ من الحاشية الجديدة كان الظاهر لانها يبحث فى المنطق عن عوارضها الذاتية وما يبحث فيه عن عوارضها موضوع له الا انه اقام القضية الاولى المستلزمة للصغرى مقامها تنبيها على ان اعراضها الذاتية غير محصورة فيما دونت واقام القضية الشاملة للكبرى مقامها لانها المستفادة من تعريف مطلق الموضوع و تنكير الفائدة سلكوتى لكن لا من حيث انها ماهى فى نفسها ولا من حيث انها موجودة فى الذهن اوغير موجودة فيه فان ذلك وظيفة الفلسفة بل من حيث انها الخ س فتعلق يبحث والمراد ما يقع فى جواب السؤال بكيف وهو الهيئة المخصوصة التى بها يحصل بها الحد التام بالفعل وكذا فى قوله من حيث انها يؤلفان ليصير قياسا سلكوتى قوله وكذا يبحث معطوف على قوله يبحث سلكوتى

الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصورى او مجهول تصديقى كما يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومات تصوريان من حيث انهما كيف يتركبان ليوصل المجموع الى مجهول تصورى كالانسان وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير محدث كيف تؤلف ليصير قياسا موصلا الى مجهول تصديقى كقولنا العالم محدث وكذلك يبحث عنها من حيث انها يتوقف عليها الموصل الى التصور ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا اى بلا واسطة ككون المعلومات التصديقية قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا اى بواسطة لكونها موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا المتركبة منها والقضايا موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون الموصل موقوفا على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف القضايا عليها وبالجملة المنطقى يبحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية التى هى اما الايصال الى المجهولات او الاحوال التى يتوقف عليها الايصال وهذه احوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها فهو باحث عن الاعراض الذاتية لها قال وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثانى وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور اقول قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهول

فهو فى مرتبة البعد بالنسبة الى الايصال وان كان قريبا بالنسبة الى التوقف فانها ما لم ينضم اليها شئ لا يوصل الى التصديق س

قال لذواتها اى لا لامر غريب عنها اذ ليس جميع هذه العوارض مما يلحقه لما هو هو لان الذاتية تعرض للمعلوم التصورى بواسطة ما يساويه اعنى كونه جزء الماهية والفصلية بواسطة كونه جزءا مختصا بها وقس على ذلك حال الجنس والخاصة والعرض العام سلكوتى

المتن بيان انها اعراض ذاتية فان الايصال الى المجهول التصورى عارض للمعلوم التصورى المركب من الذاتيات والعرضيات على انحاء شئ عروضها لما هو هو والكلية عارضة ايضا لبعض الامور المتصورة مثلا يعرض للناطق الذاتية عند تصوره بواسطة ما يساويه اعنى كونه جزء الماهية الانسانية والفصلية بواسطة كونه جزءا مختصا بها وقس على ذلك حال غيرهما وكذلك الايصال الى المجهول التصديقى عارض للمعلوم التصديقى المركب من مقدمات مشتملة على شرائط مخصوصة لذاته سواء كان الى اليقين او غيره وكذلك بعض القضايا يلحقها لذاتها انها عكوس لقضايا اخرى او نقايض لها س

قال وقد جرت العادة اقول ابواب المنطق على ما استقر عليه راى الجمهور تسعة لانك قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهولات على وجه الصواب والمجهول اما تصورى او تصديقى لانه كان بحيث اذا ادرك كان الادراك المتعلق به تصورا او تصديقا فان كان الاول فهو المجهول التصورى وان كان الثانى فهو المجهول التصديقى وذلك ان انحصار العلم فى التصور والتصديق لانحصار المعلوم فيما يتعلقان به فكما ان المعلوم ينقسم الى التصورى والتصديقى كذلك المجهول ينقسم اليهما بناء على ان الجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملكة والاعدام انما يتمايز بملكاتها سلطان شاه

التصورية اما بالكنه كما فى الحد التام او بالوجه كما فى باقى اقسام المعرف والبحث عنه فى باب التعريفات والى المجهولات التصديقية اما على سبيل اليقين او غيره والبحث عنه فى باب القياس والاستقراء والتمثيل التى هى انواع الحجة س

اى الغرض الاصلى فانه الملق من العصمة عن الخطا فى الفكر سلكوتى

قوله لامتناع اه علة لقوله لابد فيه اه يعنى يمتنع ادراك الوقوع او اللاوقوع ممن لم يتصور المحكوم عليه وبه والنسبة بين بين لان التصورات الثلث شروط والادراك عشروط وانتفاء الشرط مستلزم لانتفاء المشروط لكون الشرط اعم من المشروط كوضوء الصلوة

اما بالكنه او بالوجه فيخرج فى جميع اقسام المعرف والترادف واطلاق العام على الخاص يصح التسمية بهذا الاسم مفتى زاده قوله من حج يحج اى الحجة مأخوذة من حج بمعنى غلب ومثل هذا يذكر لدفع توهم عدم مطابقة الدليل المذكور قبله لمدعاه كانه قيل هنا المناسبة بين العلة والحجة حتى يكون هو دليلا على تسميته بالحجة فاجاب بان الحجة بمعنى الغلبة فى الاصل فيصلح المذكوران يكون دليلا على التسمية بها ح لانه ان كان قريبا فهو انواع الحجة وان كان بعيدا فهو القضايا وكلها تصديقات وكانهم لم يعتبروا الايصال الابعد والا فكيف يصح هذا الحكم الكلى منهم هذا هو المقرر عندهم لكن قرينة التوقف يدل على ان المراد من الموصل هو الموصل القريب س

والمجهول اما تصورى او تصديقى فنظر المنطقى اما فى الموصل الى التصور واما فى الموصل الى التصديق وقد جرت عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه فى الاغلب مركب والقول يرادفه واما كونه شارحا فلشرحه ولايضاحه ماهيات الاشياء والموصل الى التصديق حجة لان من تمسك به استدلالا على مطلوبه غلب على الخصم من حج يحج اذا غلب ويجب تقديم مباحث الاول اى الموصل الى التصور على مباحث الثانى اى الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليقدم عليه وضعا ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور مقدم على التصديق طبعا لان التقدم الطبيعى هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر ولا يكون علة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه ليس بعلة له فظاهر والا لزم من حصول التصور حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلة واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لابد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه وتصور المحكوم به وتصور الحكم للعلم الاولى بامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور وفى هذا الكلام فوائد تنبه على فائدتين احدهما ان استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه ليس معناه يستدعى تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة حتى لو لم يتصور حقيقة الشئ يمتنع الحكم عليه بل المراد انه يستدعى تصوره بوجه ما اما بكنه حقيقته او بامر صادق عليه فانا نحكم على اشياء لا نعرف حقائقها كالحكم على الواجب الوجود بالقدرة والعلم وعلى شبح نراه من بعيد بانه شاغل

قال لان التقدم الطبعى تقرير هذا الدليل ان التصور مقدم على التصديق طبعا لان التصور يحتاج اليه التصديق ولا يكون علة له وكل ما هو شانه كذلك مقدم على التصديق طبعا فينتج المط لكن الصغرى مشتملة على مقدمتين واثبتهما بقوله والا لزم من حصول آه وبقوله فلان كل تصديق لابد آه التقدم على خمسة اقسام عند الحكيم التقدم بالزمان كتقدم نوح عليه السلام على ابرهيم عليه السلام والتقدم بالطبع وهو الذى لا يمكن ان يوجد المتاخر الا وهو موجود معه او قبله وقد يمكن ان يوجد المقدم وليس المتاخر بموجود كتقدم الواحد على الاثنين والتقدم بالشرف كتقدم ابى بكر على عمر رضى الله عنهما والتقدم بالرتبة وهو ما كان اقرب من مبدأ محدود كترتيب الصفوف فى المسجد منسوبة الى المحراب والتقدم بالعلية وهو الفاعل المستقل بالتاثير اعلم ان التقدم بالعلية والتقدم بالطبع مشتركا فى معنى واحد يسمى التقدم بالذات وهو تقدم المحتاج على المحتاج اليه مفتى زاده

ان المراد بها العلة التامة ولا يجوز تخلف المعلول عنها لان العلة المؤثرة الكافيه فى تحصيل العلوم فان المحتاج اليه ان يستقل بتحصيل المحتاج وكان تقدمه عليه تقدما بالعلية كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح وان لم يستقل بذلك بل كان مدخل فى الجملة كان تقدمه عليه تقدما بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين س

اما بذاته او بامر صادق عليه ايضا س

اراد به النسبة الحكمية التى هى ثبوت شئ لشئ او عدمه او منافاته س

قال للعلم الاولى آه متعلق بقوله لابد يعنى كلما كان احد هذه الامور مجهولا امتنع الحكم بالارتباط بان الحكم به ثابت للمحكوم عليه وكلما امتنع الارتباط امتنع تحقق التصديق لان الحكم اما جزؤه او نفسه ينتج انه كلما كان احد هذه الامور مجهولا امتنع تحقق التصديق وينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما تحقق التصديق فلابد

ان يتحقق تصور كل واحد من الامور الثلثة مفتى زاده قوله حتى لو لم يتصور الخ متعلق بليس قصد للمنفى لبيان الغاية وهذا النفى مدار كون الفائدة منبها عليها او سياقا بل العاطفة مدلول صريح عبارة المص والتنبيه حاصل من تقييدا لتصور دون اطلاقه وتقييده بذاته فقط مفتى زاده

هذا دليل لقوله ليس معناه بل المراد كذا والملازمة نظرية دليلها قوله فانا نحكم اه فلذا فرع عليه بالفاء تقريره استدعاء التصديق التصور اما استدعاء التصور بكنه الحقيقة او استدعاؤه بوجه ما لا سبيل الى الاول فثبت الثاني وهو المط وثبت استثنائية المنفصلة بانه لو كان الاستدعاء بكنه الحقيقة لم يصح منا الحكم بان واجب الوجود عالم وهذا الشبح شاغل الحيز لكنه صحيح بالضرورة فعليك اثبات الملازمة مفتى زاده

الحيز فلو كان الحكم على الشيء مستدعيا لتصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة لم يصح
اى الحكم على الواجب الوجود بالقدرة والعلم وعلى الشبح بانه شاغل الحيز ع
منا امثال هذه الاحكام والثانية ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك على معنيين
من الفائدتين س المعنى في التصديق س اللفظي س
احدهما النسبة الايجابية المتصورة بين الشيئين وثانيهما ايقاع تلك النسبة او
اى النسبة الثبوتية التي هي جزء القضية مفتى زاده او السلبية س
انتزاعها فعنى بالحكم حيث حكم بانه لا بد في التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية و
اى المص هذا تفصيل وبيان لكيفية التنبيه على الفائدة الثانية الخ مفتى زاده
حيث قال لامتناع الحكم ممن جهل ايقاع النسبة وانتزاعها ثانيها على معنى الحكم والاذعان
اى وعنى بالحكم حيث قال س وتحقيق الفرق بينهما قد تقرر فيما سبق س
كان المراد بالنسبة الحكمية في الموضعين لم يكن لقوله لامتناع الحكم ممن جهل معنى او ايقاع النسبة
اى بالحكم س الذين هما قوله لا بد الخ وقوله لامتناع الخ ع اى ولو كان المراد بالحكم س
فيهما فيلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع وهو باطل لانا اذا ادركنا ان النسبة واقعة
اشارة الى المقدمة الراهنة ولكونها نظرية استدل عليها بقوله لانا اذا الخ ع اى البيان المذكور للبطلان
او ليست بواقعة يحصل لنا التصديق ولا توقف له على تصور ذلك الادراك فان قلت هذا انما يتم
اى لحصول التصديق س اى ادركنا ان النسبة واقعة او ليست بواقعة س
ان كان الحكم ادراكا واما اذا كان فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم لانه فعل من الافعال
كما ذهب اليه المتأخرون س اى الحكم س
الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية للنفس انما تصدر عنها بعد شعورها
اى تلك الافعال س وايجادها س اى عن النفس س
بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على تصوره وحصول التصديق
اى بعد القصد س كونه من الافعال الاختيارية س لان الموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء س
موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور الحكم على ان المص
لانه جزؤه والكل يتوقف على الجزء في الحصول س دليل اخر على الاستدعاء المذكور سلكوتي
في شرحه للملخص صرح به وجعله شرطا حتى لا يزيد اجزاء التصديق على اربعة
اى بتوقف التصديق على تصور الحكم وجعل تصوره شرطا للتصديق لا جزءا منه سلكوتي
فنقول قوله اذ كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم
جواب عن سؤال الى ابطال الاحتمال المذكور ايضا حتى يثبت بطلان ارادة الايقاع مطلقا وليس جوابا بتغيير الدليل
من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة لزاد اجزاء التصديق على اربعة
اى كان المص في شرح الملخص قرينة في شرح الملخص س اى بالحكم س في الموضعين س
وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات
اى بخلاف كون تصور الايقاع جزءا من التصديق بل صرح بكونه شرطا له س
تصور المحكوم عليه وبه والحكم وقيل فرق ما بين قوله وقول المص ههنا لان
اى وتصور المحكوم به وتصور الحكم ع اى الامام س اى في الرسالة الشمسية

سلكوتي — كونه مما لا يتوقف له على تصور الايقاع ع — على الوقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء س — غلط وهم سلكوتي — بالضرورة م

لعدم العلم منا بكنه حقيقة المحكوم عليه ههنا ثم ينبغي ان يعلم ان التصديق وان لم يستدع ذلك التصور بالكنه لكن يكفي فيه التصور باي وجه كان بل لا بد لكل تصديق من نوع تصور يقتضيه مثلا التصديق بان هذا الشيء ضاحك يتوقف على تصوراته انسانا او بانه ماش يتوقف على تصوراته حيوانا ثم في هذا المقام بحث طويل الذيل لا يليق ذكره بهذا الكتاب س

او النسبة السلبية كذلك والسكوت عن ذكرها بناء على انها تعرف بالمقايسة الى النسبة الايجابية والا فالحكم كما يطلق على الايجابية كذلك يطلق على السلبية كذا قيل لكن التحقيق ان الشارح نظر الى اتحاد مورد الايجاب والسلب فان النسبة الايجابية المتصورة بين الشيئين فان تعلق بها الايقاع كانت القضية موجبة وان تعلق بها الانتزاع كانت القضية سالبة فلا حاجة الى ذكر النسبة السلبية ههنا وان صح اطلاقها عليه باعتبار تعلق الانتزاع بها وليس الامر على ما زعمه البعض من ان النسبة الحكمية قد يكون ثبوتية وقد يكون سلبية والايقاع يتعلق بالاول والانتزاع بالثاني اذ لو صح ذلك لكان مع السالبة انتزاع النسبة السلبية فيلزم انقلاب القضية من السلب الى الايجاب لان سلب السلب ايجاب ويدل على ما ذكرنا قوله وثانيهما ايقاع تلك النسبة الخ سلطان شاه اى وان لم يعن من الحكم الاول النسبة الحكمية ومن الحكم الثاني الايقاع والانتزاع فلا يخلو اما ان يراد في الموضعين النسبة او الايقاع والانتزاع او يراد بالاول الايقاع والانتزاع وبالثاني النسبة والكل رد لانه ان كان المراد الخ ع

هذا منع لقوله ولا توقف له على تصور ذلك الادراك بسند جواز ان يكون الحكم فعلا كما ذهب اليه الامام الخ وحاصل الجواب ابطال السند الساوي على تقدير ارادة الايقاع من الحكم فلا يتوهم انه ليس مساويا اصل الدليل قوله فلو كان الخ والملازمة نظرية اثبت بقوله اذ كل تصديق مفتى زاده

في الجواب ان جعل الكلام السابق منعا وان جعل سندا للمنع المقدر يكون بيانا للعدم كون المراد من الحكم في الموضعين ايقاع النسبة الحكمية س

اعلم ان هذا الكلام وان كان يحتمل ان يكون المق منه تقوية الجواب السابق وهو قوله فنقول وان كان منعا على جواب السائل س

قوله على ان المص آه علاوة على استدعاء التصديق تصور الحكم كانه قيل لو توقف التصديق على تصور الحكم لزم ان يكون اجزاء التصديق ازيد من الاربعة التي هي التصورات الثلث مع الحكم الذي هو الافعال الاختيارية لان تصور الحكم جزء خامس فاجاب بانه ليس يلزم من ذلك ان يكون تصوره جزءا منه لجواز ان يكون شرطا له كما صرح به المص في شرحه للملخص مفتى زاده قال يدل على ان آه حيث قال فيه ولم يقل له لكن الحق ان المراد لا بد في حصوله لان الدليل لا يثبت الجزئية وليتم الاستدلال على طريقة الحكيم ايضا سلكوتي قال قال الامام الى آخره تاييد لكون قول المص لا بد فيه دالا على جزئية تصور الحكم ووجهه ان الامام قال من ثلث تصورات كلمة في الجزئية لشأن ارادة تصورات لان الحكم عنده فعل لا بد في التصديق من تصوره فلو كان الحكم في عبارته محمولا على الايقاع لزاد اجزاء التصديق كذلك في عبارة المص سلكوتي

فيكون دالا على صحيحه على عدم فعلية الحكم فلو اريد الايقاع يلزم المحذور المذكور لكن الحق انه ايراد اعتراض على ذلك الجواب اى قوله فنقول لان الكلام تم باخره فلو انضم ما قاله الامام الى الفرق المذكور كان اعتراضا عليه فتقريره ان مصرح الامام بخلاف ما قاله المص س وبهذا الاحتمال واندفاع مقصودكم من لزوم ازدياد الاجزاء لكن الاحتمال الاول لا يدفعه وهو يكفينا في الورود س اى في ذلك البيان فيكون ذكر الحكم لغوا والحاصل ان الانظار الثلثة متوجهة الى دفع الاعتراض المذكور بان ما يفيد الفرق بين القولين وهو احتمال كون الحكم من كلام المص معطوفا على المضاف ولا يكون الحكم تصورا لا يصح ان يراد والا لتوجه عليه الفساد بالوجوه الثلثة فتعين ان الحكم في كلامه متعين لان يكون معطوفا على المضاف اليه فثبت الفرق بينهما فيكون المق من مجموع كلامه من قوله قال الامام في الملخص الى اخر الكلام تقوية للجواب

لان الحكم فيما قاله الامام تصور لا محالة بخلاف ما قاله المص فانه يجوز ان يكون
وهو قوله لان كل تصديق لا بد فيه من تصور المحكوم عليه وبه والحكم س
قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه كانه قال ولا بد فيه من الحكم وهو
اى الحكم س اى فكان كانه قال اه س اى في التصديق س
غير لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيكون تصورا
اى من كون الحكم نفسه مما لا بد في التصديق س فلو جعل الحكم بمعنى الايقاع لم يلزم ازدياد الاجزاء س
وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون
اى فيما ذكر لاجل الفرق س اى المص س
الحكم تصورا لوجب ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين ولو صح
كما هو الفارق بين القولين س
حمل قوله احد هذه الامور على هذا لظهر الفساد من وجه اخر وهو ان اللازم
اى على هذين الامرين لانه قد ثبت من قواعدهم انهم يريدون بصيغة الجمع ما فوق الواحد س اى ذلك الوجه الاخر س
من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه والمدعى استدعاء التصورين
اى من الدليل الذي هو قوله لامتناع الحكم على تقدير صحة هذا الحمل س
والحكم فلا يكون الدليل واردا على المدعى وايضا ذكر الحكم يكون مستدركا اذ المط
على ذلك التقدير س لان المذكور في صدد الدليل يدل على ان التصديق يستدعي الامرين والمدعى استدعاؤه الامور الثلثة س
بيان تقدم التصور على التصديق طبعا والحكم اذا لم يكن تصورا له دخل في ذلك قال
المراد بالمفردات ما يقابل الجملة تدبر ع اى المقالة الاولى م لم يكن صح

واما المقالات فثلث المقالة الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ

دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
اى ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط وضعه مسلك

وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان فقط او الناطق فقط وبتوسطه
اى الجزء م اى في ذلك المعنى المدلول للفظ م اى بتوسط وضعه م

لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة اقول لا شغل للمنطقي
اى اللازم الذي خرج عنه م
من حيث هو منطقي بالالفاظ فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما
بل لو امكن ان يلاحظ المعاني وحدها ان تمكن مسادة لا يلاحظ منها الا المعاني لكان ذلك كافيا فيما هو المق للمنطقي س
وهو لا يتوقف على الالفاظ فان ما يوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما
اى هذا البحث س اى ليس لفظ الصغرى والكبرى بل الموصل اليه مفهومات القضايا الخ س
وكذلك ما يوصل الى التصديق مفهومات القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني
اى في الالفاظ س المقصودة لهم س
واستفادتها على الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني

وان كان اوله مع انضمام الفرق اليه مشعرا بالمنع عليه فظهر ان النزاع بين مولانا سفر شاه وبين مولانا شمس الائمة من ان المق من هذا الكلام هل هو منع على الجواب السابق او تقوية له نزاع لفظي سلطان شاه

معطوف على قوله واما المقدمة اعلم ان هذا الاسلوب يذكر في الكتب قبل الشروع الى المقاصد اشارة الى عدد الفصول والابواب والى موضوعات هذه الفصول سواء كانت عين موضوع الفن او انواعه او اعراضه وبهذا يتمايز الفصول والابواب ويحصل العلم اجمالا على العلوم ويسمى مثل هذا مقدمة البحث والحاصل يترتب عليها الفوائد التي يترتب على مقدمة العلم بالنسبة الى العلم وهنا موضوع المقالة الاولى المفردات وموضوع المقالة الثانية القضايا واحكامها وقس عليه موضوعات الفصول مفتى زاده

قال لا شغل اه اراد به دفع توهم ان مباحث الالفاظ مقاصد بالذات لايرادها في المقالة الاولى وافادة انها مقصودة بالعرض وايرادها فيها لشدة الاتصال بين الالفاظ والمعاني سلكوتي

اى في بيان دلالة الالفاظ على معانيها الثلث اعني المطابقة والتضمن والالتزام بالثلث وفي افرادها وتركيبها كما سيجيء م

هذا بالنسبة الى المتكلم واما بالنسبة الى المخاطب فيحتاج الى الالفاظ م

الذي ينتقش في الذهن وهو جسم نام حساس متحرك بالارادة بالنسبة الى الجنس وشيء له نطق بالنسبة الى الفصل ع

اى ليس الموصل الى التصديق الفاظ القضايا بل مفهوماتها كقولنا مثلا العالم محدث لانه متغير وكل متغير حادث والموصل الى حدوث العالم معنى العالم وهو ما سوى الله ومعنى المتغير وهو اتيان الشيء بعد شيء م كما توهم بعضهم من ان موضوع المنطق هو هذه الالفاظ والاحكام جارية عليها والمنطقي يبحث عنها من حيث انها تدل على المعاني وليس كذلك لان نظر المنطقي ليس الا في المعاني المعقولة كما عرفت س

كانه اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو ان يقال يلزم مما ذكرتم ان لا يبحث المنطقي عن الالفاظ اصلا لكنه يبحث عنها كما سيأتي فاجاب عنه بقوله ولكن لما توقف الخ قال ولما توقف افادة المعاني الخ اى الصور الذهنية لكن لا من حيث حصولها في الذهن بل من حيث مطابقتها لما في الخارج سواء كان تلك المعاني من المنطق او غيره على الالفاظ اى على نفسها على ما جرت به السنة الالهية صار النظر فيها اى البحث عن احوالها سلكوتي

المراد من اللزوم المنطقي هو الكون ممتنع الانفكاك والمراد من الحالة الكيفية الثابتة للدال يلزم منها العلم بشئ آخر وهي ان يثبت بين الدال والمدلول علاقة ذاتية اوغير ذاتية متى ادركت ينتقل منه الى العلم كالعلاقة العقلية والوضعية والطبعية وهذه العلاقة توجد بين الشيئين مطلقا سواء كان احدهما لفظا اولا فلذا يعم الدلالة من اللفظية وغير اللفظية الخ معنى زاده قال بجعل الجاعل الخ لم يتعرض للمجعول اشارة الى عموم اللفظ وغيره فقوله وهي اى ما بجعل الجاعل الوضعية يشمل الوضعية اللفظية وغيرها والمثال المذكور مثال اللفظية الوضعية وكذا الحال في قوله وهي الطبيعية وقوله وهي العقلية قال جعل اللفظ اه سواء لوحظ اللفظ والمعنى بخصوصهما فيكون الوضع شخصيا اولوحظ اللفظ بوجه كلي والمعنى بخصوصه فيكون الوضع نوعيا كما في المشتقات اولوحظ المعنى بوجه كلي واللفظ بخصوصه وهو الوضع العام والموضوع له الخاص كما في المضمرات والمبهمات واما عكسه فلم يوجد وسواء كان جعل اللفظ بازاء المعنى بنفسه كما في الحقيقة او بواسطة القرينة كما في المجاز سلكوتي

ولما كان النظر فيها من حيث انها لا تُل المعاني قدر الكلام في الدلالة وهي كون الشئ بحالة يلزم من العلم به العلم بشئ آخر والشئ الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخطوط والعقد والدلالة اللفظية اما بحسب جعل الجاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا ولا اما ان يكون بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبيعية كدلالة اُحْ على الوجع فان طبع اللافظ يقتضي التلفظ به عند عروض ذلك المعنى له اولا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ والمقصود ههنا هو الدلالة الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه معناه للعلم بوضعه وهي اما مطابقة او تضمن او التزام وذلك لان اللفظ اذا دل بحسب الوضع على معنى فذلك المعنى الذي هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او داخلا فيه او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول للفظ تضمن كدلالة الانسان على الحيوان فقط او الناطق فقط فان الانسان انما يدل على الحيوان لاجل انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان الذي هو مدلول اللفظ ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول التزام

الصوت س الذي الدلالة على ما تطابقت الالفاظ من الافراد والتركيب وغيرها لتوقفها عليه وقال وهي كون الشئ الخ

قال وهي العقلية ودلالة اللفظ على المعنى المجازي مطابقة عند اهل العربية لان اللفظ مع القرينة موضوع للمعنى المجازي بالوضع النوعي كما صرحوا به واما عند المنطقيين فان تحقق اللزوم بينهما بحيث يمتنع الانفكاك فهي مطابقة والا فلا دلالة على ما صرح به قدس سره في حواشي المطالع في دلالة المعميات على معانيها سلكوتي

المنضبطة الشاملة لما يقصد اليه من المعاني من بين الدلالات الثلث وانما كان مقصودا من بينها هذه الدلالة لان الدلالة الطبيعية والعقلية من الدلالات اللفظية غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبايع والافهام وكانت مع ذلك غير شاملة للمعاني قليلة والدلالة اللفظية الوضعية وان كانت مختلفة باختلاف الاوضاع ايضا لكنها لما كانت منضبطة شاملة لما تصدق اليه من المعاني اختص النظر اليها س لان اللفظ المسموع من وراء الجدار ليس موضوعا على وجود اللافظ فلا يدل عليه بالطبع بل بمجرد العقل ولهذا قال من وراء الجدار لئلا يكون دخل للمشاهدة في ذلك حاشيه جديد منه فان اطلق المشترك يلتفت السامع العالم باوضاعه الى معانيه على وفق العلم باوضاعه ان اجمالا فاجمالا وان تفصيلا فتفصيلا وما قيل من عدم صدق التعريف على الضمائر والمبهمات فان هذا مثلا موضوع لكل مشار اليه مفرد مذكر واذا سمع هذا اللفظ من هو عالم بوضعه لا يفهم جميع معانيه فوهم لان هذا ليس موضوعا لكل مشار اليه مفرد مذكر مطلقا بل لمعين والاشارة اليه واستعمل اللفظ فيه وذلك المعنى مفهوم عند الاطلاق للعالم بوضعه لذلك الوضع عام سلكوتي قال وهي كون اللفظ بحيث الخ هذا خلاصة ما علم مما سبق من تعريف الدلالة المطلقة ومن تقسيم الدلالة الى اللفظية وغير اللفظية وتقسيم اللفظية الى الوضعية وغيرها معنى زاده قال وذلك لان اللفظ الخ هذا بيان شروع لحصر العقلي للدلالة الوضعية الى امور ثلثة وفرع على الشقوق المرددة تعريف الاقسام الثلثة الخ مفتي زاده قال دلالته عليه بواسطة ان الواضع جعله بازائه على معنى ان مخترع الالفاظ قال اذا اطلق اللفظ فهموا منه ذلك المعنى س

الظاهر معطوف على العلم القريب لفظا ومعنى لان اللازم قابلية الصنعة لا الصنعة بالفعل كما لا يخفى والصناعة بالكسر حرفة الصانع وقيل هي اخص من الحرفة لانها تحتاج في حصولها الى المزاولة والصنعة بالفتح عمله والفرق بين العلم والصنعة ان الاول يستعمل في المعقولات والثاني في المحسوسات والكتابة تطلق عندهم على معنيين احدهما جمع الحروف في الخط والثاني التكلم بالكلام المنثور ويقابله الشعر وهو التكلم بالكلام المنظوم والمراد ههنا المعنى الاول وانما اضاف الصنعة الكتابة ولم يقل وعلم الكتابة لان الكتابة صنعة يتوسل بها الى الدنيا كما نقل عن علي رضي الله عنه حسن الخط من مفاتيح الرزق بخلاف العلم فانه شريف لا يتوسل بها الى الدنيا الخسيسة توقادى

وانما قال توافقتا ولم يقل توافقا لان النعل مؤنث سماعي س قال لا نتقض حد بعض الدلالات اه يعني ينتقض كل واحد من حدود الدلالات ببعض الدلالة دون كل واحد منها بجعل اضافة البعض الاول للاستغراق والبعض الثاني للعهد كما يشهد له بيان الآتي ويثبت له المدعي وهو تقييد جميع حدودها ولم يجعل الاضافة بالعكس لعدم تمامية التقريب وعدم وجدان مادة النقض ولم يكف الفرض فيها ولم يحمل في الاول والثاني على الاستغراق ولا على العهد فيهما لعلل مذكورة تأمل فيه قيل قوله لولم يقيد رفع الايجاب الكلي فالمراد بقوله لا نتقض حد بعض الدلالات الايجاب الجزئي لا الايجاب الكلي بجعل الاضافة على الاستغراق اي حد كل بعض كما توهم لانه لا يلزم الايجاب الكلي لان عدم تقييد كل حد يكون لعدم تقييد شئ منها فتنتقض كل منها وقد يكون بعدم تقييد بعض منها حتى واحد منها فح ينتقض بعضها فاللازم قطعا انتقاض البعض انتهى اقول ان قوله لولم يقيد نعم نقيض الايجاب الكلي وهو رفعه فيكون سالبة جزئية لكن هذه السالبة الجزئية قد يتحقق في ضمن السالبة الكلية وهنا كذلك لما بيان الآتي يساعد هذا التوجيه حيث بين انتقاض كل حدود مفتي زاده

قال لا نتقض حد بعض الدلالات اه لم يقل حد كل واحد منها بكل واحد منها لانه لم يوجد لفظ مشترك بين الكل والجزء واللازم حتى يوجد مادة انتقاض حد التضمن بالتزام وبالعكس ولذا لم يتعرض له الشارح رحمه الله سلكوتي كما في قولنا الانسان كاتب اوليس بكاتب بالامكان الخاص فان معناه ثبوت الكتابة للانسان وسلبها عنه ليسا بضروريين س

اي الطرف المخالف كما في قولنا النار حارة بالامكان العام فان معناه ان سلب الحرارة عن النار ليس بضروري وكذا قولنا لا شئ من الحار ببارد بالامكان العام فمعناه ان ايجاب البرودة للحار ليس بضروري س

قال كالشمس فانه الخ الجرم بالكسر هو الجسد قيل انه اشتهر في العلويات كالجسم في السفليات والمراد بالجرم المعهود لكن لا الشخص المحسوس والا لم يكن كليا منحصرا في فرد كما هو المفرد

كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة فان دلالته عليه بواسطة انه موضوع للحيوان الناطق وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه اما تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة فان اللفظ مطابق اي موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان الجزء المعنى الموضوع له في ضمنه فهي دلالة على ما في ضمن المعنى الموضوع له واما تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام فلان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن معناه الموضوع له بل على الخارج اللازم له وانما قيد حدود الدلالات بتوسط الوضع لانه لولم يقيد به لانتقض حد بعض الدلالات ببعضها وذلك لجواز ان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء كالامكان لانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين والامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين واذا يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم كالشمس فانه موضوع للجرم وللضوء ويتصور من ذلك صور اربع الاولى ان يطلق الامكان ويراد به الامكان العام والثانية ان يطلق ويراد به الامكان الخاص والثالثة ان يطلق لفظ الشمس ويراد به الجرم الذي هو الملزوم والرابعة ان يطلق ويراد به الضوء اللازم اذا تحقق هذا التصوير فنقول لولم يقيد حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع لانتقض بدلالة التضمن والالتزام اما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه اذا اطلق الامكان واريد به الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص

بل الجرم الذي هو النير الاعظم اي هذا المفهوم هذا الظاهر ان هذا بيان اللغة وفي اللغة لا يلاحظ مثل هذا التحقيق بل هو من تحقيق المنطقيين فيكون المراد الشخص المحسوس مفتي زاده قال والضوء جاء اطلاق الشمس على الضوء في مثل قولهم وقعت الشمس من الكوة ووقت العصر ما لم تتغير الشمس والاصل في الاطلاق الحقيقة قال ويتصور على صيغة للمعلوم او المجهول من التصوير بمعنى صورت بستن وجيزي صورت كردن باخوشتن سلكوتي قال والامكان العام وهو الخ هذا الامكان جزء والامكان الخاص كل على ما بينه الشارح لا شبهة في عموم الامكان العام والعام متى كان ذاتيا للخاص فيكون جزءا منه كالحيوان بالنسبة الى الانسان وكذلك الامكان العام بالنسبة الى الامكان الخاص فيكون الخاص عبارة عن السلبين والعام عبارة عن السلب الواحد فيكون ذاتيا داخلا في مفهوم الامكان الخاص مفتي زاده

قال لتحققها الخ الضمير رجع الى دلالة الامكان على الامكان العام وهو دليل على قوله ليست بواسطة الخ حاصله انه لو كان بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لم يتحقق تلك الدلالة في فرض انتفاء هذا الوضع لكنه يتحقق فيلزم ان لا يكون بواسطة الوضع بازائه ولما انتفى احد السببين الذين تختص السببية فيهما ثبت السبب الاخر فيتحقق مسببه وهو الدلالة تضمنا ولذا اضرب بقوله بل بواسطة ان اللفظ فلا يرد اعتراض البعض فتامل مفتى زاده

مطابقة وعلى الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى
الموضوع لان الامكان العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان فيدخل في حد
دلالة المطابقة دلالة التضمن فلا يكون مانعا واذا قيدناه بتوسط الوضع له
خرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ الامكان على الامكان العام في تلك الصورة
وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له لكن ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان
العام لتحققها وان فرضنا انتفاء وضعه بازائه بل بواسطة ان اللفظ موضوع
للامكان الخاص الذى دخل فيه الامكان العام واما الانتقاض بدلالة الالتزام
فلانه اذا اطلق لفظ الشمس وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى
الضوء التزاما مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد
دلالة المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه ولما قيد به خرجت عنه لان تلك الدلالة
وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له الا انها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع له
لانا فرضنا انه ليس بموضوع للضوء كان دالا عليه تلك الدلالة بل بسبب وضع اللفظ
للجرم المستلزم له ولو لم يقيد حد دلالة التضمن بذلك القيد لانتقض بدلالة المطابقة
فانه اذا اطلق الامكان واريد به الامكان العام كان دلالته عليه مطابقة وصدق
عليها انها دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى الموضوع له لان الامكان
العام داخل في الامكان الخاص وهو معنى وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا قيدنا
الحد بتوسط الوضع خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل

اى لو فرضنا انتفاء وضع لفظ الامكان لمفهوم الامكان العام كانت تلك الدلالة التضمنية متحققة فعلم ان دلالته عليه ح ليست لاجل وضع اللفظ س

قد عرفت ان مادة النقض لفظ المشترك الذى وضع للملزوم واللازم وفى دلالة على اللازم جهتان المطابقة والالتزام وانتقض التعريف به فان قيل المشترك بين الملزوم واللازم انما يدل على اللازم بالمطابقة لان اللفظ اذا دل باقوى الدلالتين لم يدل باضعفهما قلت انما يكون كذلك لو كانت الدلالة القوية والضعيفة من جهة واحدة فانه اذا كانت احدى الدلالتين مطابقة والاخرى تضمنا او التزاما يكون كل واحدة منهما مسببة بسبب ومعلولة بعلة يوجد كل واحد بوجودها ولا امتناع في ذلك وانما الامتناع في ثبوت دلالة واحدة مرجحة واحدة بسببين احدهما قوى والاخر ضعيف فقس عليه كل لفظ مشترك في السؤال والجواب م ق

اى مجردا للفظ فلا يتجه ان يقال قد يفهم من اللفظ معنى خارج عن معناه الموضوع له مع عدم اللزوم الذهنى بينهما كما يفهم السخاء من كثير الرماد لان ذلك المعنى مفهوم من اللفظ والقرينة معا فان قلت فعلى هذا لا يكون دلالة كثير الرماد على السخاء وامثالها التزامية وظاهر انها ليست مطابقة ولا تضمنية فلا ينحصر الدلالة الا فى الثلث المذكورة قلت تعريف الدلالة ينادى بانها منتفية ههنا نعم لو فسرت الدلالة بكون الشيء بحيث يفهم منه شيء اخر في بعض الاوقات كما فعله ارباب العربية واصول الفقه لتحقق الدلالة هناك والتزام انها التزامية هى تسمى دائرة اللزوم مس قال فلابد للدلالة اه متفرع على قوله ولا اخفا يعنى لما تحقق الدلالة فى الدلالة الالتزامية ردد بين الامرين الكلية والبعضية ومن انتفاء الاول يلزم ثبوت الثانى ونفى الدلالة عن كل امر خارج باعتبار كلية لا باعتبار الفرد حتى تنافى دلالته فى البعض قبله متفرع على ما تقدم باعتبار العلم كما فى قوله تعالى فما بكم من نعمة فمن الله اى تعلم انه لابد للدلالة على الخارج من شرط اى من امر يتعلق به على ما هو المعنى اللغوى للشرط لا ما يتوقف عليه وجودها اذ الدليل لا يساعده انتهى فيه بحث لان الدليل المسوق لاثبات هذا الشرط بملاحظة لزومية وبملاحظة ذهنية قوله فان لم يتحقق الخ ناظر بملاحظة الاولى قوله ولا يشترط الخ ناظر بملاحظة الثانى فكيف لم يتحقق معنى الشرط الاصطلاحى وهو ما يتوقف عليه وجودها ولم يساعد الدليل فتامل مفتى زاده

الامر الخارج م
قال الامر الخارجى من نسبة الفرد الى الكلى والظاهر الامر الخارج كما فى بعض النسخ سلكوتى

قال بحيث يلزم من تصور المسمى الخ التصور هنا مرادف للعلم والادراك المطلق اى من ادراكه سواء كانا تصورين او تصديقين او مختلفين مفتى زاده

فيلزم ان يكون دالا على معان غير متناهية مع انا نعلم بالوجدان انا نفهم من اللفظ معنى فى بعض الاوقات ولا يخطر ببالنا غيره شيئا فضلا عن المعانى الغير المتناهية س

لتحصيل الانضباط لتلك الدلالة ثم دفع دغدغة المتعلم فى ان ذلك اللزوم ما ذا بقوله اى الامر الخ س فانه لو لم يتحقق هذا الشرط كان الظاهر ان يقول فانه لو لم يتحقق اللزوم الذهنى فلهذ الكلام فى ان ذلك الشرط هو اللزوم الذهنى الا انه عبر عنه بهذا الشرط اشارة الى ان كلمة والا فى المتن وان كان تقديرها وان لا يشترط لكن المراد وان لا يتحقق هذا الشرط لا وان لا يجعل ذلك شرطا لان عدم جعله شرطا لا يستلزم امتناع فهم الامر الخارجى بل عدم تحققه فى الواقع فالمراد بقوله ويشترط فى الدلالة الالتزامية الى اخره انها مشروطة به فى الواقع لا انه يجعل شرطا لها سلكوتى

شروع فى بيان النقض حد دلالة الالتزام بالمطابقة فانه لو لم يقيد اه س

ذلك المعنى فيه وكذلك لو لم يقيد حد دلالة التزام لانتقض بدلالة المطابقة فانه
اذا اطلق لفظ الشمس وعنى به الضوء كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها
دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع له فهى داخلة فى حد دلالة الالتزام
لولا التقييد بتوسط الوضع واذا قيد به خرجت عنه لانها ليست ثمة بواسطة
ان اللفظ موضوع لما خرج ذلك المعنى عنه قال ويشترط فى الدلالة الالتزامية
كون الامر الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من
اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى فى الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ
العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما فى الخارج اقول لما كانت الدلالة الالتزامية
دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له ولا خفاء فى ان اللفظ لا يدل على
كل امر خارج عنه فلابد للدلالة على الخارج من شرط وهو اللزوم الذهنى
اى كون الامر الخارج لازما للمسمى بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فانه
لو لم يتحقق هذا الشرط لامتنع فهم الامر الخارجى من اللفظ فلم يكن دالا
عليه لان دلالة اللفظ على المعنى بحسب الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه
موضوع بازائه او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه واللفظ
ليس بموضوع للامر الخارجى فلو لم يكن بحيث يلزم تصوره من تصور المسمى
لم يكن الامر الثانى ايضا متحققا فلم يكن اللفظ دالا عليه ولا يشترط فيها اللزوم
الخارجى وهو كون الامر الخارجى بحيث يلزم من تحقق المسمى فى الخارج تحققه

اى كون الامر الخارج لازما

قال ولا يشترط فيها اللزوم الخ عطف على قوله وهو اللزوم الذهنى ولا حاجة الى تأويله بقولنا ويشترط فيها اللزوم الذهنى لان عطف الفعلية على الاسمية وعلى العكس جائز ولا الى تكلف انه عطف على ما نقله من عبارة المتن من قوله ويشترط فى الدلالة الالتزامية سلكوتى

٥ قوله من تحقق المسمى فى الخارج ظرف لتحقق فى الموضعين والمراد بالتحقق الخارجى التحقق الاصلى لا ما هو فى خارج الذهن ليشمل لزوم الصفات النفسانية بعضها لبعض كالحيوة للعلم اعم من ان يكون فى نفسه او فى شئ فيشمل لزوم الجواهر للجوهر كلزوم الهيولى للصورة والجوهر للعرض والعرض للجوهر كلزوم التحيز للجسم وبالعكس ولزوم الامور الاعتبارية كلزوم القيام بالذات للجسم ولزوم بعضها لبعض كالابوة والبنوة ولزوم السلبية كلزوم عدم الفرسية للانسان سلكوتى
قال بحيث يلزم من تحقق المسمى الخ اى من وجوده الظلى وجوده الظلى واما استلزام الوجود الاصلى لشئ للوجود الظلى لآخر وعكسه فممتنع لان ظرف هذا اللزوم لا يجوز ان يكون الخارج ولا الذهن لاستلزام النسبة قيام وجود الطرفين فيه الخ سلكوتى

فى الخارج كما ان اللزوم الذهنى كون الامر الخارجى بحيث يلزم من تحقق المسمى فى الذهن
للدلالة الالتزامية س

تحققه فى الذهن لانه لو كان اللزوم الخارجى شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام
ولما كان هنا مظنة ان يقال الموهم اشتراط اللزوم ضبط الدلالة الالتزامية وهو لا يتوقف على كون اللزوم ق

بدونه واللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة فلامتناع تحقق المشروط
اى بدون اللزوم الخارجى س وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدون اللزوم الخارجى س

بدون الشرط واما بطلان اللازم فلان العدم كالعمى يدل على الملكة
لان الشرط من جملة الموقوف عليه للمشروط فالم يحصل لم يحصل للمشروط س

كالبصر دلالة التزامية لانه عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا
اذ لا يمكن تعقل العمى بدون البصر س لانه ان دلالة العمى على البصر التزامية س ومعرفة المضاف من حيث انه

مع المعاندة بينهما فى الخارج فان قلت البصر جزء مفهوم العمى فلا يكون
اى بين العمى والبصر س والدلالة على الجزء تضمنية لا التزامية س

دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمى عدم البصر لا العدم والبصر
فى الجواب س اى مفهوم العمى عدم مضاف الى البصر س

والعدم المضاف الى البصر يكون البصر خارجا عنه ٨ قال والمطابقة لا تستلزم
قد اخذ هنا من حيث انه مضاف فى يكون آه س

التضمن كما فى البسائط واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان
اى المفهومات التى لا جزء لها م

وجود لازم ذهنى لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم
فلاحتمل ان يكون مفهوم لا يستلزم تصوره شيئا فيدل اللفظ عليه مطابقة ولا التزام مسندى

وما قيل ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها ممنوع
اى قال الامام م تصور اى من هذا الايراد م فان تصور كثيرا من الماهيات

ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان
اى التضمن والالتزام م

الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع
لانهما تابعان لها والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع م

٩ اقول اراد بيان نسب الدلالات الثلث بعضها مع بعض بالاستلزام
متعلق بالنسب لا بالبيان فيدخل فى البيان بالتوقف سلكوتى

وعدمه ١٠ فالمطابقة لا تستلزم التضمن اى ليس متى تحققت المطابقة
كالواجب والوحدة والنقطة م ق

تحقق ١١ التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فيكون
اى دلالة ذلك اللفظ الموضوع للمعنى البسيط س

دلالته عليه مطابقة ولا تضمن ههنا لان المعنى لا جزء له واما

وهو كون اللزوم الخارجى شرطا له س

بين قولنا لو كان شرطا وبين قولنا لم يتحقق بدونه س

٧ قال عما من شانه الخ اى من شان شخصه او نوعه او جنسه القريب فالاول كالشخص الذى صار اعمى فانه بحسب شخصه قابل للبصر والثانى كالاكمه فانه بحسب نوعه قابل للبصر والثالث كالعقرب فانه بحسب جنسه القريب وهو الحيوان قابل للبصر عماد

اى الولد الذى يولد من امه بلا بصر عماد

٨ اى عن العدم المضاف لان المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه وههنا كذلك فكانت دلالته عليه التزامية س

٩ قال اراد بيان الخ فهو من تتمة التعريفات موجبة لمزيد انكشاف الدلالات فلا يرد ان بيان الاستلزام لا دخل له فى الافادة والاستفادة سلكوتى يعنى ان المراد بعدم الاستلزام رفع الايجاب الكلى فان متى من سور الايجاب الكلى وذلك لان الاستلزام عبارة عن امتناع الانفكاك فى جميع الاوقات والاوضاع ومعنى قولنا متى تحققت تحقق اللزوم فى جميع الاوقات لا دوام الاتصال على ما وهم لانه المتبادر من الشرطية ولا ان التفسير لنفى اللزوم والقول بانه تفسير باعتبار نفى الكلية لا باعتبار اللزوم تكلف مستغنى عنه سلكوتى

١١ وتلك النسب حاصلة من مقايسة كل من الثلثة مع الاخريين لانها اما بين المطابقة والتضمن او بينها وبين الالتزام او بين التضمن والالتزام ونسبة كل واحدة منها الى الاخرى اما بالملزومية او باللازمية فالمطابقة الخ س

مع ان التضمن لكونه دلالة على الجزء لا يوجد فى البسائط بل انما يكون فى المركبات وبهذا يعرف ان الالتزام لا يستلزم التضمن لجواز ان يكون لذلك المعنى البسيط لازم ذهنى فح يوجد هناك التزام ولا تضمن س

٧ لوجودها بدونه س ذهنيا بل يحصل باى لزوم كان فما الوجه فى رد الخارج اشارة الى نفعه لتعليل النفى بقوله لانه لو كان الخ س مضاف يتوقف على معرفة المضاف اليه فيكون تلك الدلالة التزامية س ... المطابقة والتضمن والالتزام س

تصورا كان اللازم او تصديقا فالمراد بتصور الملزوم واللازم العلم بالمعنى الاعم المتناول للتصور والتصديق فرداود
قوله لانها ليست غيرها اى ان تلك الماهية ليست غير تلك الماهية اى انها هى وانها ليست غيرها لازم من لوازمها ح ان كلمة فضلا تستعمل فى الترقى فى وههنا ما بعدها التصديق وما قبلها التصور وعدم خطور التصديق اقدم وارجح من عدم خطور التصور كما لا يخفى
هذا السند يقتضى العلم بعدم استلزام المطابقة للالتزام مع ان السائل يدعى التوقف وقد عرفت ما فيه من قول المحشى رحمه الله انفا لكن يصلح للسندية دون الاستدلال مغنى زاده حيث حذف المضاف اعتمادا على فهم المتعلم لان اى الدليل يستلزم اتحاد المدلول اذ الدليل فى الاول اقتضى عدم التيقن دون تيقن العدم وفى الثانى كذلك يقتضى عدم تبين الاستلزام لا تبين عدم الاستلزام والفرق بينهما ظ وهو فى الصورة الاولى بجهل الاستلزام نفيا واثباتا وفى الصورة الثانية بعلم عدم الاستلزام معنى زاده

واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متيقن لان الالتزام يتوقف على ان يكون
اى وان يكون ذلك اللازم بحيث آه س او تحققه س

للمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره وكون كل ماهية بحيث يوجد لها
الموضوع له من اى كان بالحيثية المذكورة س

لازم كذلك غير معلوم لجواز ان يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك
اى بحيث يلزم تصوره من تصورها س التى ليس لها لازم بهذه الحيثية س

فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية كان دلالته عليها مطابقة ولا التزام
وهو اللزوم الذهنى واذا انتفى شرطه لا يتحقق الالتزام ح

لانتفاء شرطه وزعم الامام ان المطابقة مستلزمة للالتزام لان تصور
اعم من ان يكون تصورية او تصديقية لان المطابقة يجرى فى كل منهما قره داود ... اى فلا ما يستلزم تصورها تصورا انها س

كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها واقله انها ليست غيرها واللفظ اذا دل
فان سلب الغير لازم ذهنى لكل معنى من المعانى يلزم من تصوره تصوره س

على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم فى التصور بالالتزام وجوابه انا لا نسلم
فالاستلزام متحقق جزما وايضا لا يحصل الشعور لنا بالماهية فان لم نميز بينها وبين غيرها فلا شعور

ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها فكثيرا ما نتصور ماهيات
سند للمنع المذكور ح

الاشياء ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا ٣ عن انها ليست غيرها ٩ ومن هذا تبين عدم
فسلب الغير عن الماهية انما يمكن بعد تصور الغير فلما لم يخطر بالبال عند تصور الماهية كان لزوم سلب الغير عنها ممنوعا مسند

استلزام التضمن الالتزام لانه كما لم يعلم وجود لازم ذهنى لكل ماهية لم يعلم ايضا

وجود لازم ذهنى لكل ماهية مركبة فجاز ان يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون له لازم
اى ههنا س فيتحقق التضمن ح س

ذهنى فاللفظ الموضوع بازائه دال على اجزائه بالتضمن ولا التزام وفى عبارة
اى المص ر معناه المقصود بالبيان س

المص ٤ تسامح فان اللازم مما ذكره تبين عدم استلزام التضمن الالتزام بل عدم
لا يحتاج الى البيان س ليس صح اى بل اللازم مما ذكره عدم الخ س

تبين استلزام التضمن الالتزام والفرق بينهما ظاهر واما هما اى التضمن والالتزام
اى بين تبين العدم وبين عدم التبين ح مع انه ليس حق فى المقام مع عدم انطباق الدليل على الدعوى س

فيستلزمان ٦ المطابقة لانهما لا يوجدان الا معها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه تابع
فالتضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة س اى قيد التابع الموضوع فى هذه الكبرى بالحيثية حيث قال من

لا يوجد بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة للنار
اى الحرارة س اى والحال انها قد توجد س كما توجد الحرارة فى الشمس الخ س

فانها تابعة للنار وقد توجد بدونها كما فى الشمس والحركة اما من حيث انها تابعة
اى حركة شئ بشئ ح

٩ اى مما ذكر من بيان عدم تيقن استلزام المطابقة الالتزام س

وفى هذا اشارة الى القرينة الخفية على حذف المضاف المصححة للكلام فى الجملة لا الرافعة للمسامحة كما توهم ور

الاستلزام كونها مشعورا بها ان يكون موجودة فى الذهن والحال ان كل ما يوجد فى الذهن لزمه الامتياز عن الغير فاللازم ح ان كل مشعور به مميز عن الغير وتنعكس عكس نقيض الى كل ما لم يميز عن الغير لم يكن مشعورا به فيستلزم تصور كل ماهية انها مميزة عن غيرها ح
اللام لام المآل فيكون تصوير الدعوى بعد التضمن والالتزام بدون المطابقة مع وجودهما معها بالضرورة لاستلزامها الوضع المستلزم للمطابقة لان التضمن دلالة اللفظ على جزء المسمى من حيث هو جزؤه ولا ارتياب فى ان دلالة النسبة على جزء المسمى من حيث هو جزء لا يتحقق الا اذا دل على المسمى وكذلك اللفظ على الخارج من المسمى من حيث هو خارج لا يتحقق بدون دلالة اللفظ عليه مغنى زاده
اى من الدليل المذكور على دعوى عدم العلم باستلزام المطابقة الالتزام قره داود

حيث انه تابع ح
اى بدون النار فان التابع الاعم يوجد بدون المتبوع الاخص لكنه لم يكن متصفا بصفة التبعية فلا فيه بحث س
يعنى فى قول المص ومن هذا تبين انه تسامح اذ يفهم منه ان اللازم مما ذكره من عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام هو تبين عدم استلزام التضمن الالتزام مع انه ليس كذلك فان اللازم مما ذكره من عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام وهو عدم تبين استلزام التضمن الالتزام لا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لان الثابت فيما قبل هو عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام لا تبين عدم الخ كما عرفت من قوله واما استلزام آه فغير متيقن فيلزم من عدم التبين عدم التبين حين لزم لا تبين العدم وهو ظ فيكون فى عبارته تسامحا ح

قوله وفي هذا الخ اي دليل المص الدال على دليل استلزام التضمن والالتزام المطابقة اعني قوله لانهما تابعان والتابع من حيث الخ فاسد لانه
اما ان يقيد التابع في الصغرى المذكورة بقوله لانهما تابعان بالحيثية واما ان لا يقيد بها فان قيد التابع في الصغرى بالحيثية منعنا تلك
الصغرى وان لم يقيد التابع فيها بها لم يتكرر الحد الاوسط فلم ينتج المط ح ٨ حاصله ان قيد الحيثية لا يجوز ان يكون من تتمة المحكوم عليه
في الكبرى لانه لا يخلو اما ان يراد به بيان الاطلاق وانه لا قيد هناك او يراد به التقييد او التعليل فالقول بان التابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع لا يجوز
ان يكون من قبيل الاول والا لكان معناه ان مفهوم التابع من حيث هو هو لا يوجد بدون ذات المتبوع وهذا على تقدير صحته لا يصلح كبرى للشكل الاول لانه
ح يكون القضية طبيعية مع انها لا بد وان يكون كلية ليصلح ذلك ولا من قبيل الثالث والا لكان معناه ان صفة التبعية علة لعدم وجدان التابع مطلقا

للنار فلا توجد الا معها وفي هذا البيان نظر لان التابع في الصغرى ان قيد بالحيثية
منعناها وان لم يقيد بها لم يتكرر الحد الاوسط فلم ينتج المط ويمكن ان يجاب بان الحيثية
في الكبرى ليست قيدا للاوسط بل للحكم فيها فيتكرر الاوسط نعم اللازم من المقدمتين
ان التضمن من حيث انه تابع لا يوجد بدون المطابقة وهو غير مطلوب والمط
ان التضمن مطلقا لا يوجد بدون المطابقة وهو غير لازم قال والدال بالمطابقة
ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد
اقول اللفظ الدال على معنى بالمطابقة اما ان يقصد بجزء منه الدلالة على
جزء معناه او لا يقصد فان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب
كرامي الحجارة فان الرامي مقصود الدلالة على رمي منسوب الى موضوع ما و
الحجارة مقصودة الدلالة على الجسم المعين ومجموع المعنيين معنى رامي
الحجارة فلا بد ان يكون للفظ جزء وان يكون لجزئه دلالة على معنى وان
يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ وان يكون دلالة جزء اللفظ على المعنى
مقصودة فيخرج عن الحد ما لا يكون له جزء كهمزة الاستفهام وما يكون له
جزء لكن لا دلالة له على معنى كزيد وما يكون له جزء دال على معنى لكن ذلك
المعنى لا يكون جزء المعنى المقصود كعبد الله علما فان له جزء كعبد دالا على معنى
وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة وما يكون له جزء
دال على جزء المعنى المقصود ولكن لا يكون دلالته مقصودة كالحيوان الناطق

بدون المتبوع وهو ظاهر الفساد لانه يوجد
بدونه كما في التابع الاعم واما المعنى الثاني
وان جاز احده منا لان المعنى يصير الى
ان التابع مأخوذ مع صفة التبعية لا يوجد
بدون المتبوع وهذا معنى صحيح لكنه لا يتأتى
في محمول الصغرى لكون المراد به المفهوم
لا الذات حتى يصح تقييده بمفهومه كما في
موضوع الكبرى فيلزم عدم تكرار الاوسط
على تقدير التقييد فتعين ان الحيثية متعلقة
بالمحكوم به فالمعنى ان كل تابع لا يوجد بدون
متبوعه موصوفا بصفة التبعية لذلك المتبوع و
لما كان هنا مظنة ان يقال فاذا كان الامر
على هذا هل لا يلزم شيء من الفساد اجاب
بالتسليم بان يقول نعم اه سلطان شاه
ولما فرغ من بيان الدلالات الثلث وبيان النسب شرع
في تقسيم الدال بالمطابقة الى المفرد والمركب اه س
قال الدال بالمطابقة لم يقل الدال على المعنى
المطابقي ليكون صريحا في ان المقسم هو الموضوع
باعتبار الدلالة المطابقة بخلاف الدال على
المعنى المطابقي فانه يشمل الدال على المعنى التضمني
والالتزامي ايضا فلا بد من اعتبار قيد الحيثية
لاخراج الدال عليهما سلكوتي
١١ قصدا جاريا على قانون الوضع كما صرح به
الشارح في شرح المطالع فلا يرد نحو زيد اذا قصد
بجزء منه الدلالة على جزء معناه على خلاف
قانون الوضع والمراد من قصد الدلالة ان
يعتبر تلك الدلالة في افادة المعنى المقصود من اللفظ سواء
كان المقار صحيحا او باطلا فيشمل المركبات البديهية
بطلان مدلولها والمركبات المجازية نحو رمى
بدر الخ سلكوتي ١٢ لان الرامي صفة والصفة
موضوع لذات مبهمة وصفة معينة قائمة به لكن
في التعبير تسامح اذ النسبة معتبرة من جانب الذات
الى الصفة وبالعكس في الفعل وهذا هو الفرق
بينهما الا ان وجه التسامح ان الصفة معينة الذات
والذات مبهمة وللقام مقام التعيين مفتي زاده
١٣ قال الى موضوع ما اي ذات قائم به الرمي
فالقيام ايضا مدلوله واحترز به عن نحو لابن
وتامر فانه دال على ذات ما نسب اليه اللبن
والتمر لا على ما يتصف به فاقيل الصواب الى ذات
ما لان الذات المأخوذة في مفهوم الصفات
في غاية الابهام وهم سلكوتي ١٤ يعني
ان المجموع المركب من الذات المنسوبة اليه الرمي
ومن الجسم المعين معنى مطابقي للفظ رامي الحجارة

١٥ الفاء للتفريع على قوله فان قصد بجزء منه اه وبيان لزوم تحقق امور اربعة في ماصدق عليه التعريف باقتضاء القيود المأخوذة في التعريف فلو انتفى احدها
انتفى فيه التركيب وبهذا البيان ينكشف فوائد القيود ولهذا فرع عليه بقوله فيخرج اه لكن هذا التفريع يقتضي قيدا اخر وهو ان يكون معنى اللفظ مقصودا لكن بناء على
ظهور لزومه لم يتعرض له مفتي زاده ١٦ فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق المفرد فالمركب قسم واحد وللمفرد اقسام اربعة اشار اليها بقوله فيخرج
عن الحد ما لا يكون الخ ع ١٧ انما قال علما لانه على تقدير عدم العلمية مركبا اضافي فان جزء اللفظ كعبد مثلا دال على جزء المعنى التركيبي على
هذا التقدير وهو العبودية محمد ساعتچار

قوله سواء الخ تعميم لتعريف المفرد وبيان لما يفهم منه لانه لما لزم في المركب وجود القيود الاربعة جميعا لزم في المفرد الذي هو نقيضه
انتفاء تلك الاربع وانتفاؤه يكون بانتفاء كلها وبانتفاء واحد منها فلفظة لم في تعريف المفرد ينفي مدخوله اعني نقصد تارة وينفي كل واحد
من القيود الثلثة لمدخوله اخرى فبانتفاء مدخوله يكون قسم واحد وهو قوله او كان له جزء دال على جزء المعنى ولم يكن دلالته مقصودة
وبانتفاء القيد الاول له من الثلثة اعني قيد بجزء يكون قسم آخر وهو قوله سواء لم يكن له جزء وبانتفاء قيده الثاني منها وهو قوله الدلالة
يكون قسم آخر وهو قوله او كان له جزء ولم يدل على معنى وبانتفاء قيده الثالث منها وهو قوله على جزء معناه ويحصل قسم آخر وهو
قوله او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء المعنى المقصود فالاقسام الاربعة مفهومة من تعريفه ولذا قال بعده فحد
المفرد الذي هو المط من هذه العبارة
الخ حاشيه جديده

اذا سمي به شخص انساني فان معناه ح الماهية الانسانية مع التشخص
والماهية الانسانية مجموع مفهومي الحيوان والناطق فالحيوان مثلا الذي
هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود الذي هو الشخص الانساني
لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية
وهي جزء معنى اللفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة
في حال العلمية بل ليس المقصود من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة والا اي
وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد سواء لم يكن له جزء
او كان له جزء ولم يدل على معنى او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك
المعنى جزء المعنى المقصود من اللفظ او كان له جزء المعنى المقصود ولم يكن دلالته
مقصوده فحد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة فان قلت المفرد متقدم
على المركب طبعا فلم اخره وضعا ومخالفة الوضع الطبع في قوة الخطأ
عند المحصلين فنقول للمفرد والمركب اعتباران احدهما بحسب الذات
وهو ما صدق عليه المفرد من زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب المفهوم وهو
ما وضع اللفظ بازائه كما للكاتب مثلا فان له مفهوما وهو شيء له الكتابة وذاتا
وهو ما صدق عليه الكاتب من افراد الانسان فان عنيتم بقولكم المفرد متقدم
على المركب طبعا ان ذات المفرد متقدم على ذات المركب فمسلم ولكن تأخيره
ههنا في التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان عنيتم

١٩ قال سواء لم يكن له جزء الخ يعني ان المفرد
مقابل للمركب تقابل الايجاب والسلب
فيكون مفهوم المفرد نقيض مفهوم
المركب وهذا يتبين بنفي جميع القيود و
المقيد لا بما يتبادر شططا نفي على
القيد وابقاء المقيد والا لثبت واسطة
بين المفرد والمركب من قسم اللفظ الدال
بالمطابقة فيتناول حاصل النفي على هذا
الوجه الصحيح على الالفاظ الاربع المذكورة
مفصلا وقيل التقابل بين الافراد والتركيب
تقابل العدم والملكة فتأمل مفتي زاده

قوله فان قلت الخ هذا نقض الى ترتيب
المص بمخالفة الوضع الطبع اذ المفرد جزء
المركب والمركب كل والجزء مقدم على الكل
طبعا خلاصته ان المص قدم المركب
في التعريف والمفرد في الاحكام والاقسام
فكان بينهما منافاة لان المفرد لو استحق
التقديم فليقدم في التعريف وان لم يستحق
التقديم فيجب ان لا يقدم في الاحكام ايضا
جوابه ان مفهوم المركب ملكة ومفهوم المفرد
عدم والاعدام انما تعرف بملكاتها فلذا
قدم في التعريف لا مقام مقام العلم
واما ذات المفرد اعني ما صدق هو عليه
فجزء ما صدق عليه المركب والاحكام
والاقسام باعتبار الذات فاستحق
المفرد التقديم فقدم فيها قال فنقول
للمفرد والمركب الخ اي للفظها اعتباران
يعني يلاحظ فيها المفهوم والذات والاحوال
الجارية لهما بهذين الملاحظتين وانما تعرض
لهما معا مع ان مدار الجواب هو المفرد
لان دعوى تقدم المفرد طبعا يقتضي بانهما
لان التقدم امر نسبي يحتاج الى ملاحظة
المنتسبين فح يلاحظ التقديم بين الامور
الاربعة بين المفهوم والذات وبالعكس
وبين الذات والذات وبين المفهوم والمفهوم
وانما لم يتعرض الى قسمين لظهور عدم
تصور التقدم بينهما مفتي زاده
فان الذات كما يطلق على الحقيقة يطلق
على ما صدق عليه الحقيقة س.

لان ذات المفرد جزء من ذات المركب والجزء مقدم على الكل طبعا لاحتياج الكل اليه ولعدم كون الجزء علة تامة س

لان العدم عبارة عن سلب الوجود فمعرفته متوقفة عليه لما عرفت من ان معرفة المضاف من حيث انه مضاف تتوقف على معرفة المضاف اليه وانما قيد بالتصور لان العدم مقدم في الخارج على الوجود س

ش اى في نفس الامر كما هو المتبادر الى الفهم عند الاطلاق الحكم ومن اقامة الدليل عليه ومن قال ان المراد ان المعتبر ذلك عند القوم وكلامه ليس صريحا منهم بل فهم بسبب انه لو اعتبر غيرها لزم المحال فقد ركب شططا سلكوتى

ت قال والاولى ان يقال آه يعنى ان يستدل على اعتبار الدلالة المطابقة منفردا دون الدلالة المطلقة المتناولة للدلالات الثلث او دون الدلالة التضمنية او الالتزامية على انفرادهما اذ في الصورة الاولى يلزم استدراك اعتبار الدلالة التضمنية والالتزامية اذ كلما تحقق التركيب بالنسبة اليهما تحقق بالنسبة الى المطابقة بدون العكس فلا طائل تحت اعتبارها في ضمن المطلق وفي الصورة الثانية يلزم ان لا يتحقق التركيب في اللفظ الذي يدل جزء لفظ على جزء معناه ولا جزء لمعناه التضمني ولا لمعناه الالتزامي كالمثالين المذكورين واما اذا اعتبر الدلالة المطابقية فلا يلزم المحذوران فقد علم ان هذا الاعتداد لا لان يدل على القضيتين المستعارتين من الحصر لكن بناء على تحقيق المحشي يناسب التفسير الاول فلذا يقيد اولوية اعتبار المطابقة دون الوجوب اذ الاستدراك غير الحسن لا يفسد هنا ووجه التعبير بالاولى لان هذا من قبيل اراءة الطريق للمستدل ولا مانع لدعواه
معى زاده

وان عنيتم به ان مفهوم المفرد متقدم على مفهوم المركب فهو ممنوع فان
المراد بالوجودي ما لا يدخل السلب في مفهومه والعدمي بخلافه سلكوتى لكن العدم هنا العدم المقيد لا المطلق
القيود في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية والوجودي في التصور سابق
اى تحقق الاعتبارين في المفرد سلكوتى لكونه بحسب المفهوم س لان انما يتحقق بعدم دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى
على العدم فلهذا اخر المفرد في التعريف وقدم في الاقسام والاحكام لانها
اى قدم المفرد على المركب في الاقسام حيث قال اللفظ المفرد اما اسم او اداة او كلمة س اى المفرد ان لم يصلح لان يخبر به
بحسب الذات وانما اعتبر في المقسم دلالة المطابقة لا التضمن والالتزام لان
المقصود من تحصيل الاقسام وان كان في تقسيم القيود الى مفهوم مشترك سلكوتى حيث قال والدلالة بالمطابقة تقسيم اللفظ الى المفرد والمركب ح اى فصل الخ ح
المعتبر في تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه المطابقي وعدم
هذه العبرة س اى في الثاني س اى في الاول س
دلالته عليه لا دلالة جزئه على جزء معناه التضمني او الالتزامي وعدم دلالته عليه
كما يعتبر المطابقة س من ذلك الاعتبار س
فانه لو اعتبر بالتضمن او الالتزام في التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ المركب من
كواجب الوجود فان الواجب ليس لمفهومه جزء حتى يدل جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني وكذلك الوجود س
لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفردا لعدم دلالة جزء اللفظ على جزء
لسائر المتبر س اى اللازم من ذلك الاعتبار انه ان يكون الخ س يا النظر الى معناه التضمني س
المعنى التضمني اذ لا جزء له وان يكون اللفظ المركب الموضوع بازاء معنى له لازم
لان لازم المعنى المطابقي بسيط فيلزم ان يكون اللفظ مفردا او مركبا فلم يكن الاقسام متباينة س
ذهني بسيط مفردا لان شيئا من جزئي اللفظ لا دلالة له على جزء المعنى الالتزامي
في الصورة المذكورة س
وفيه نظر لان غاية ما في ذلك الباب ان يكون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقي مركبا وبالقياس الى المعنى التضمني
اى في الدليل الذي ذكره بيان لاعتبار المطابقة دون التضمن والالتزام س
او الالتزامي مفردا ولما جاز ان يكون اللفظ باعتبار معنيين مطابقيين مفردا
لعدم دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني او الالتزامي س كون اللفظ مفردا ومركبا س
ومركبا كما في عبد الله فلم لا يجوز ذلك باعتبار المعنى المطابقي والمعنى التضمني
فانه مفرد بالنظر الى معناه العلمي مع انه معناه المطابقي ومركب بالنظر الى معناه الاضافي مع انه مطابقي س
او الالتزامي والاولى ان يقال الافراد والتركيب بالنسبة الى المعنى التضمني
اى بل هذا اولى بالجواز مما جوزوه س اى ما يكون تحقق التركيب في التضمن مستلزما لتحققه في المطابق س
او الالتزامي لا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي اما في التضمن
لبيان اعتبار المطابقة وحدها في التقسيم وعدم اعتبارهما مطلقا سلكوتى
فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء معناه التضمني دل على جزء معناه المطابقي
اى المركب س اى واما كون تحقق التركيب في الالتزام مستلزما لما تحقق في المطابقة س
لان المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء واما في الالتزام فلانه

قوله وفيه نظر يعنى فرد الدليل المذكور على اعتبار المطابقة في التقسيم وعدم اعتبار التضمن والالتزام فيه مع ان فيه اى في قوله فانه لو اعتبر لزم ان يكون وان يكون وهو الملزومتان المذكورتان نظر فلا يدل ذلك على المطلوب ولا فساد فيه لان ذلك اللفظ المركب منهما يكون مركبا بالنسبة الى معناه المطابقي ومفردا بالقياس الى معناه التضمني في الاول والالتزامي في الثاني وهو جائز لا فساد فيه لما عرفت من اعتبار قيد الحيثية فيجوز كون اللفظ باعتبار معنى مطابقي مفردا وباعتبار معنى مطابقي اخر مركبا فيكون جوز كون اللفظ باعتبار معناه المطابقي مركبا وباعتبار معناه التضمني والالتزامي مفردا اولى فلا فساد فيه حتى يستدل لفساد ذلك على عدم اعتبار التضمن والالتزام في التركيب كما يستدل به انفا فلا يكون ذلك الدليل تاما ح

قال اللفظ المفرد اما اداة آه هذا بيان للتقسيم الحقيقي للمفرد الى الاقسام الثلثة وقد يعلم حد كل واحد منها ان التقسيم الحقيقي مشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يتميز به كل واحد منها عن اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك فالكلمة ما دل على معنى وزمان بصيغته ووزانه والاسم ما دل على معنى تام ولم يدل على زمان بصيغته والاداة ما دل على معنى غير تام على ما يستفاد من تقسيم القوم ومن هذا التقسيم الكلمة ما يصلح لان يخبر به وحده ويدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة والاسم ما يصلح لان يخبر به ولا يدل بهيئته على زمان من الازمنة الثلثة والاداة ما لا يصلح لان يخبر به والفرق بين تعريفات القوم وبين هذه التعاريف ان الافعال الناقصة تدخل في تعريف الكلمة وتخرج عن اداة في هذه التعاريف يدخل في تعريف الاداة ويخرج من تعريف الكلمة لكل وجهة الخ م ق

فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي بالالتزام فقد دل على
اى جزء اللفظ الدال على جزء المعنى الالتزامي بالالتزام ع
جزء المعنى المطابقي لامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة وقد يتحقق التركيب
لازم ذهني بسيط س
بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي كما في
الذين احدهما هو اللفظ المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين والثاني هو اللفظ المركب الموضوع بازاء معنى له
المثالين المذكورين فلهذا خصص القسمة الى الافراد والتركيب بالمطابقة الا ان
اى لاجل عدم تحقق التركيب بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي الا بالنسبة الى المعنى المطابقي ع فانه لو اعتبر ع
هذا الوجه يفيد اولوية اعتبار المطابقة في القسمة والوجه الاول ان تم
الاول س من غير افادة امتناع اعتبار التضمن والالتزام س اعنى دليل الجمهور عليه المذكور بقوله
واستلزم اعتبارهما س
افاد وجوب الاعتبار قال وهو ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة
اى اعتبار المطابقة للزوم الفساد وهو كون المفرد مركبا وكون المركب مفردا لكنه ليس بتمام كما عرفت بقولك وفيه نظر ع
كفى ولا وان صلح لذلك فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو
اى اللفظ المفرد ع
الكلمة وان لم يدل فهو الاسم اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه اما
اى لان يخبر به وحده بل مع غيره ع اى اللفظ المفرد ع وانما انحصر اللفظ المفرد في هذه
ان يصلح لان يخبر به وحده او لا يصلح فان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة
اى المصنف ح للاداة احدهما في والاخر لا س
كفى ولا وانما ذكر مثالين لان ما لا يصلح لان يخبر به وحده اما ان لا يصلح للاخبار
يعنى ان الايراد للتنبيه على ان الاداة قسمان سلكوتى خبران ع اصلا على الاصح ح
به اصلا كفى فان المخبر به في قولنا زيد في الدار حاصل ولا دخل لفي في الاخبار
اى سواء كان وحده او مع غيره ع صفة لما قبله اى الكائن فيه ع
واما ان يصلح للاخبار به لكن لا يصلح للاخبار به وحده كلا فان المخبر به في قولنا
اى المخبر به س لان الخبر هو المجموع من لفظ لا وحجر س
زيد لا حجر هو لا حجر ولا له مدخل في الاخبار به ولعلك تقول الافعال
اى لفظ لا س اى الافعال الناقصة س مع انها افعال سلكوتى
الناقصة لا تصلح لان يخبر بها وحدها فلزم ان تكون ادوات فنقول لا بعد
كهو س مع ان ذلك ينافي تصريحهم بكونها كلمات وجودية س
في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى غير زمانية وزمانية وهي الافعال الناقصة
اى في دخولها في الادوات مع كونها افعالا غاية ما يلزم ان تكون ادوات عندهم افعالا عند النحاة سلكوتى
غاية ما في الباب ان اصطلاحهم لا يطابق اصطلاح النحاة وذلك غير لازم
فيجوز تركه لان التطابق اولى واحسن ولا بعد في ترك الاولى سلكوتى
لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه

لما قسم اللفظ باعتبار الصلاحية لان يخبر عنه وبه يدخل الافعال الناقصة في عدم الصلاحية له لانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة فلا يدل على الحدث بل على ثبوت شئ خارج عن مفهومه لفاعله في زمانه فلا يدل على معنى تام ولا يصلح ان يخبر عنها وبها ولذا سموا بالناقصة وتحقيق الفرق بين الافعال الناقصة وبين سائر الافعال حيث ادخل المنطقي الافعال السائرة في الكلمة والافعال الناقصة في الاداة ان الفعل ان دل على حدث اى امر تقوم بالفاعل ونسبة ذلك الحدث الى موضوع ما دل على زمان تلك النسبة كضرب فانه يدل على الضرب ونسبته الى موضوع وزمانها الماضي فهو تام واما ان دلت على الاخرين فقط يعنى انها لا تدل على امر قائم بمرفوعها بل على نسبة شئ ليس هو مدلولها الى موضوع ما وهذا المعنى تقرير الفاعل على صفة و على الزمان ككان فانه لا يدل على الكون مطلقا بل على الكون شيئا لم يذكر بعد فهو ناقص م ق

لاقسام الثلثة لانه الخ س

س هذا امارة على جعل المنطقيين الافعال الناقصة من الادوات وهذا التقسيم مبنى على مذهبهم فلا بعد عندهم في ادخالها في تعريف الاداة واما في نفس الامر سواء كان بعيدا او لا فلا تعرض له فلا وجه لان يقال هذا بعيد بمخالفة اصطلاح من عليهم الوثوق في معرفة الالفاظ العربية واجزاء قضيات السبق في معرفة الالفاظ لهم م ق

ع قال غاية ما في الباب آه يحتمل ان يكون متعلقا لنفي البعد النفس الامري لانه وان كان المبحوث عنه شيئا واحدا لكن لما تغاير جهتي البحث بحسب الغرض المتعلق للبحث لا يلزم تطابق الاصطلاحين ولا محذور في عدم التطابق لكن لو تطابقا لكان اولى وان يكون متعلقا لنفي البعيد من هذا التوجيه بناء على اطلاقاتهم لان غاية ما لزم من هذا التوجيه عدم تطابق الاصطلاحين وهو غير لازم لتغاير جهتي البحث فالتوجيه بمقتضى كلامهم ليس ببعيد م ق اى ينظرون الى المعنى بالذات والى اللفظ بواسطته ولاجله والنحاة بالعكس يعنى ان المنطقيين يبحثون عن احوال تعرض اللفظ من جانب المعنى والنحاة يبحثون عن احوال تعرض اللفظ نفسه فلا يرد ما قيل انهم قالوا في وجه حصر الكلمة الى اقسامها لانها اما ان تدل على معنى الخ لان الدلالة المذكورة حال تعرض اللفظ نفسه لا حال تعرض له من جانب المعنى كالكلية والجزئية سلكوتى ش قال ونظر النحاة الخ يعنى ان الغرض الاصلي للمنطقي بحث المعاني ويكون بحث الالفاظ مقصودا بالتبع فيعتبر الاحوال في المعاني اولا وبالذات كالكلية والجزئية الذاتية وثانيا بالعرض في الالفاظ والغرض الاصلي للنحوي بحث الالفاظ فيكون بحث المعاني مقصودا بالتبع اذ الفصاحة والبلاغة من اوصاف ... المعنى الخ م ق

قال فاما ان يدل بهيئته الخ اى بشرط ان يكون فى مادة موضوعة متصرف فيها فلا يرد نحو خبق وجحر فانهما على هيئة ضرب مع عدم دلالتهما على الزمان وللتنبيه على ذلك قال بهيئته ولم يقل هيئة سلكوتى ش واتما اورد مثالين لان الاول لما يدل على الزمان الماضى بهيئته والثانى لما يدل على الزمان الحاضر او على الزمان المستقبل س ٩ قال والمراد الخ لم يقل والهيئة والصيغة الهيئة الحاصلة الخ لان الهيئة يطلق على الصفة مطلقا والصيغة قد تطلق على مجموع الهيئة المخصوصة والمادة سلكوتى

١١ واتما ذكر هذه الامثلة ولم يقتصر على احدها تنبيها على ان مدلول المادة قد يكون الزمان وحده اما مطلقا كلفظ الزمان او مقيدا بنوع معين كالامس واليوم او الزمان مع شئ آخر كما فى البواقى س

٩ قال الشارح والمراد بالهيئة والصيغة الخ لا يقال هذا تعريف الشئ بنفسه لانا نقول المراد بالهيئة فى الاول هو الصيغة كما فسرها بها وفى الثانى هى الصورة التى اعم من الصيغة فان الصيغة هى الصورة المخصوصة الحاصلة باعتبار التقديم والتأخير والحركات والسكنات عماد

وعند تغاير جهتى البحثين لا يلزم تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به وحده

اى الصالح لان يخبر به وحده س قيد التعيين بيان للواقع لاحتراز اذ لا يدل بهيئته على الزمان الغير المعين سلكوتى

فاما ان يدل بهيئته وصيغته على زمان معين من الازمنة الثلثة كضرب

ذلك الصالح على الزمان المعين س اى المراد بالهيئة المفسرة بالصيغة والعطف للتفسير ق د

يضرب فهو الكلمة اولا يدل فهو الاسم كزيد وعلم والمراد بالهيئة والصيغة

واتما ذكرهما لان احدهما من الاعيان والاخر من المعانى س

الهيئة الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتأخيرها وحركاتها وسكناتها

اى الهيئة الحاصلة للحروف س اى بكونها دالة على الزمان المعين بالهيئة س اى على تقدير ان يوجد فيها السكون س

وهى صورة الكلمة والحروف مادتها وانما قيد حد الكلمة بها لاخراج ما يدل

ومادة الشئ ما يحصل الشئ به بالقوة س

على الزمان لا بهيئته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس واليوم والصبوح والغبوق ١١

اى المذكورات من الزمان والامس الخ ح عن حد الكلمة س

فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها لا بهيئاتها بخلاف الكلمات فان دلالتها

جواب توهم ان الكلمة مثل هذه الالفاظ فى الدلالة على الزمان ح اى الافعال ع

على الزمان بحسب هيئاتها بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان اتحد المادة

اى وبشهادة اتحاد الزمان س

كضرب يضرب واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة وان اختلف المادة كضرب وطلب فان قلت

اى على تقدير كون دلالة الكلمة على الزمان بهيئاتها س مع هيئتها الاسمية س

فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة مركبة لدلالة اصلها او مادتها على الحدث وهيئتها

اذ لا نعنى بالمركب الا ما يدل جزء لفظه على جزء معناه س عطف على اصلها اى ولدلالة

وصورتها على الزمان فيكون جزؤها دالا على جزء معناها فهو المعنى بالتركيب

اى فى الجواب بالتشديد اى المقصود س اى فى اللفظ المركب س

ان يكون هناك اجزاء مرتبة مسموعة هى الفاظ او حروف والهيئة مع المادة ليست

اى كان ترتيبها فى السمع بان يسمع بعضها قبل وبعضها بعد س تقييد الزمان الذى هو مدلول هيئة الكلمة ٢٣

بهذه المثابة فلا يلزم التركيب والتقييد بالمعين من الازمنة الثلثة لا دخل

اى ليس التركيب فيهما يسمع احدهما قبل والاخرى بعد لان المادة والهيئة مسموعتان معا س

له فى الاحتراز الا انه حسن لان الكلمة لا تكون الا كذلك ففيه مزيد الايضاح

اى للتقييد ٢٦ اى ذلك التقييد س اى دلالة على الزمان المعين س اى فى التقييد س

ووجه التسمية اما بالاداة فلانها آلة فى تركيب الالفاظ بعضها مع بعض

اى اما تسمية ما لا يصلح لان يخبر به وحده بالاداة س

واما بالكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح كانها لما دلت على الزمان وهو متجدد

اى واما تسمية ما يدل على الزمان بهيئته بعد صلاحيته لان يخبر به وحده بالاسم س

ومتصرم تكلم الخواطر بتغير معناها واما بالاسم فلانها على مرتبة من سائر

بجعله مجرحا س

ط على الاستقلال فان الهيئة هناك مستقلة بالدلالة غير محتاجة الى المادة فيها وان كانت لا يخلو عن مادة لكن لا يلزم من ذلك ان يكون لمادتها مدخل فى دلالتها كما زعمه البعض الخ ثم استدل على كون دلالة الكلمة على الزمان بهيئاتها بقوله بشهادة الخ س

ى اى فى الكلمات فلا يرد انه ليس اختلاف الزمان بين المصدر والماضى مع وجود اختلاف الهيئتين وكذا لا يرد ان نحو لم يضرب وضرب مختلفان فى الهيئة مع عدم اختلاف الزمان لان لم يضرب ليس بكلمة بل هو مركب من الاداة والكلمة وكذا الحال فى قوله واتحاد الزمان عند اتحاد الصيغة فلا يرد ان لم يضرب ولا يضرب متحدان فى الصيغة مع عدم اتحاد الزمان لان كليهما من المركبات فتدبر فانه من المزالق سلكوتى

ش للمقصود فان القيود المذكورة فى التعريف لا يجب ان يكون كلها للاحتراز بل قد يكون بعضها لتحقيق المقام وتوضيح المرام س

ث بين المادة والهيئة فلم يلزم ان يكون الكلمة مركبة فان قلت مثل ضرب فى زيد ضرب مركب مع فاعله بالاتفاق مع ان الاجزاء فيه ليست بالثابة المذكورة قلت قد علم فى علم النحو ان المستتر ملفوظ حكما وانه منوى مؤخر س

٢٦ الغرض من هذا بيان وجه المناسبة بين المعنى الاصطلاحى وبين المعنى اللغوى اذ الالفاظ الاصطلاحية منقولة لا بد فيها من المناسبة فى التسمية بالاداة الاطلاق والتقييد وفى التسمية بالكلمة السببية والمسببية والتسمية بالاسم الحالية والمحلية فتفطن م ق

ك لكونه علامة دالة على شخص معين والمضمرات واسماء الاشارة مثلا فليست مفهوماتها التى وضعت هى لها مشخصة لان لفظ انا مثلا موضوع للمتكلم من حيث انه متكلم ولفظ هذا موضوع للمشار اليه مفرد مذكر وهى معنى كلى والتشخص انما يكون بحسب الخارج لا بالنظر الى مفهوم اللفظ سعد الدين لانه يشكك الناظر ويوقعه فى الشك انه من المتواطى بناء على اشتراك الافراد فيه معنى او من المشترك بناء على تفاوت ما بينهما كالوجود فانه فى الواجب اولى لكونه من ذاته واقدم لكونه علة الممكنات واشد لكون آثاره اكثر من آثار الممكنات فان قلت كثير من المفهومات يوجد لبعض افراده تقدم على البعض كالانسان مثلا قلت ليس المراد بالاولوية والاقدمية والاشدية فى الوجود بل فى الاتصاف بمفهوم اللفظ بمعنى ان العقل اذا حاول مطابقة المفهوم لكثيرين وجد بعض الافراد اولى بهذا المفهوم او اقدم او اشد وافراد الانسان ليست كذلك لان مطابقة الانسانية لجميعها على السوية والتقدم انما هو فى الخارج فافهم سعد الدين

وان لم يتشخص معناه بل امكن صدقه على كثيرين فيسمى متواطئا كذا فى سعد الدين

٣ بمعنى انه لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة الى ذلك الوضع والاصطلاح سعد الدين

والاسم مشتق منه على المذهب الاصح س

من سائر الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو وهو العلو قال وح اما ان يكون

اى حين كون اللفظ الصالح لان يخبر به وحده غير دال بهيئته على الزمان س اى

معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك المعنى يسمى علما والا فمتواطئا

اى ان كان بحيث يمنع نفس تصوره من الشركة سعد الدين

ان استوت افراده الذهنية والخارجية فيه كالانسان والشمس ومشككا ان كان

اى فى ذلك المعنى الواحد م

حصوله فى البعض اولى واقدم من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان

اى ان كان معنى الاسم كثيرا س بان وضع لهذا كما وضع لذلك ولم يعتبر النقل من احدهما الى الاخر س

الثانى فان كان وضعه لتلك المعانى على السوية فهو المشترك كالعين وان لم يكن

اى وضع ذلك الاسم م الكثيرة م اى وضع ذلك الاسم لتلك المعانى م

كذلك بل وضع لاحدها اولا ثم نقل الى الثانى وح ان ترك موضوعه الاول

لمناسبة بينهما م اى ان اهل ذلك الاسم الى المعنى الثانى م

يسمى لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعيا ان كان

ويسمى منقولا شرعيا م اى الناقل

هو الشرع كالصلوة والصوم واصطلاحيا ان كان هو العرف الخاص

اى اهل الشرع م اى يسمى منقولا اصطلاحيا م اى معنى ذلك الاسم م اى المعنى الاول

٢٤ لثبوته فى مكانه الاصلى سعد الدين

كاصطلاحات النحاة والنظار وغيرهما وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة اليه

اى ذلك الاسم ح

وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل

لتجاوزه عن مكانه الاصلى سعد الدين اى صاحب الاشارة ع

الشجاع اقول اشارة الى تقسيم الاسم بالقياس الى معناه فالاسم اما ان يكون

اى هذا المذكور اشارة س والقسمة السابقة للمفرد باعتبار حال اللفظ س

معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول اى ان كان معناه واحدا فاما ان يتشخص ذلك

اى الموضوع له بالمعنى العام للوضع ليشمل الحقيقة والمجاز ايضا سلكوتى اى يكون بحيث يصلح آه س

المعنى اى لم يصلح لان يكون مقولا على كثيرين اولم يتشخص اى يصلح لان يقال على كثيرين

اى المعنى الواحد ع اى ان كان بحيث لم يصلح آه س المحمولا على كثيرين ع اى لان يحمل على افراد كثيرة ع

فان تشخص ذلك المعنى ولم يصلح لان يقال على كثيرين كزيد يسمى علما فى عرف النحاة لانه علامة

اى ويسمى ذلك اللفظ جزئيا س اى ذلك اللفظ المفرد الذى معناه واحد متشخص س لذلك المعنى الواحد س

دالة على شخص معين وجزئيا حقيقيا فى عرف المنطقيين وان لم يتشخص ويصلح لان يقال

تسمية للدال باسم المدلول ايضا س اى حصول الكلى س تسمية الدال باسم المدلول س

على كثيرين فهو الكلى والكثيرون افراده فلا يخلو اما ان يكون حصوله فى افراده الذهنية و

بان لا يكون فى بعضها اولى او اقدم او اشد من البعض الاخر س الحصول الكلى س

الخارجية على السوية اولا فان تساوت الافراد الذهنية والخارجية فى حصوله فيها

اى لا يكون حصوله فيها على السوية س

ش لا خفاء فى ان المراد بتساوى الافراد ان لا يكون بينها تفاوت بالوجوه المعتبرة فى تعريف المشكك وان كان بينها تفاوت بوجوه آخر الخ مفتى زاده

٤ اراد بوحدة المعنى ان لا يثبت للفظ الدال عليه تعدد وضعا بل ما يقصد به ويستعمل هو فيه كان مفهوما واحدا سواء جرى فيه كثرة باعتبار الافراد اولا وبهذا يعلم ما يراد من كثرته س

٥ لانهم يبحثون عن اقسام المعرفة وعلمية علم الجنس تقديرية فلا ينافى خروجها من تعريف العلم واما البيانيون فوظيفتهم البحث عن مقتضيات العلمية سلكوتى

٦ واشتهر ذلك بينهم حتى ظن الظاهريون ان الكلية والجزئية من صفات اللفظ المستعمل فى الجزئى الحقيقى تجوزا كالانسان فى زيد لا يسمى جزئيا فى عرفهم سلكوتى

٧ اى الفرضية وان كان يمتنع ذلك لسبب خارج عن مفهوم اللفظ كالشمس كذا فى الشفاء فالمراد بالخارجية ما يقابلها سواء كانت فى الاعيان او فى الذهن فاتضح ان للانسان افرادا خارجية لا ذهنية وللشمس افراد ذهنية واندفع التحير الذى عرض لبعض الناظرين سلكوتى

صح هذا

٩ انه لا يصح ان يقال ان زيدا اشد واقدم واولى بالانسانية من عمرو وعلى ما نقل من بهمنيار التشكيك استعمال صيغة التفضيل ولا يتوقف ذلك الحكم على كونه تمام حقيقة افراده وعلى كون حقيقة الحيوان الناطق او غيرها على ما وهم سلكوتى

١٠ لان الافراد التى يفرضها العقل يفرضها متفقة مع الفرد الموجود فى جميع ما عدا التشخص اذ لا مبدأ لانتزاع امر اخر مقوم لتلك الافراد مخالف لمقوم الفرد الموجود سلكوتى ١١ قال اولى اى احق واليق واقدم اى بالذات اذ لا اعتبار للتقدم الزمانى فى التشكيك او اشد بان ينتزع العقل بمعونة الوهم امثال البعض الاخر سلكوتى

١٢ قال وانما سمى مشككا آه يعنى وجه التسمية بالقياس الى الناظر لانه يشك فيه هل هو متواطئ ومشترك فيكون الكلى مشككا فيه والتسمية على وجه الاسناد المجازى فلهذا لا يشدع الكل البعض وجود الكلى المشكك مفتى زاده

وصدقه عليها يسمى متواطئا لان افراده متوافقة فى معناه من التواطئ وهو التوافق

كالانسان والشمس فان الانسان له افراد فى الخارج وصدقه عليها بالسوية والشمس لها افراد

فى الذهن وصدقه عليها ايضا بالسوية وان لم يتساو الافراد بل كان حصوله فى بعضها

اولى واقدم او اشد من البعض الاخر يسمى مشككا والتشكيك على ثلثة اوجه التشكيك

بالاولوية وهو اختلاف الافراد فى الاولوية وعدمها كالوجود فانه فى الواجب اتم واثبت واقوى

منه فى الممكن والتشكيك بالتقدم والتأخر وهو ان يكون حصول معناه فى بعضها متقدما

على حصوله فى البعض الاخر كالوجود ايضا فان حصوله فى الواجب قبل حصوله فى الممكن والتشكيك

بالشدة والضعف وهو ان يكون حصول معناه فى بعضها اشد من البعض كالوجود ايضا فان

حصوله فى الواجب اشد من الممكن لان اثار الوجود فى وجود الواجب اكثر كان اثر البياض وهو تفريق

البصر فى بياض الثلج اكثر مما هو فى بياض العاج وانما سمى مشككا لان افراده مشتركة فى اصل المعنى

ومختلفة باحد الوجوه الثلثة فالناظر اليه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل له انه متواطئ

لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف اوهم انه مشترك كانه لفظ له معان كالعين فالناظر

فيه يشكك هل هو متواطئ او مشترك فلهذا سمى بهذا الاسم وان كان الثانى اى وان كان المعنى

كثيرا فاما ان يتخلل بين تلك المعانى نقل بان كان موضوعا لمعنى اولا ثم لوحظ ذلك المعنى

ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما او لم يتخلل فان لم يتخلل النقل بل كان وضعه لتلك المعانى

على السوية اى كما يكون موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك المعنى ايضا من غير نظر الى

المعنى الاول فهو المشترك لاشتراكه بين تلك المعانى كالعين فانها موضوعة للباصرة والماء

١٣ اعم من ان يكون تلك الملاحظة من الواضع الاول او من غيره ليدخل فيه الحقيقة الطارئة كلفظ الايمان فانه فى الاصل بمعنى جعل الغير آمنا ثم استعمل بمعنى التصديق مطلقا سلكوتى

١٤ بواسطة او بلا واسطة فيدخل فيه المجاز الذى اتسع فيه بان يستعمل فى المعنى المجازى لمناسبة بمعنى مجازى كلفظ دون فانه فى الاصل لادنى مكان من الشئ فاتسع فيه فاستعمل بمعنى عند ثم اتسع فاستعمل بمعنى تجاوز الحد سلكوتى

١٥ اى للمعنى السابق على احد المعنيين سواء كان منهما او غيرهما فلا يشكل على تعريف المشترك باللفظ المقيس الى معنى حقيقى ومجازى ليس انوضع له لمناسبة بذلك المقيس اليه الحقيقى بل بمعنى حقيقى آخر لهذا اللفظ واما اللفظ المستعمل فى حقيقى وغير حقيقى لا لمناسبة له بمعنى حقيقى ويسمى خطاء بالنسبة الى غير الحقيقى فخارج عن المقسم سلكوتى

١٦ الاشتراك فى اللغة بمعنى المشاركة فالظاهر لاشتراك تلك المعانى فيه فالمشترك فيه على الحذف والايصال الا انه استعمل الاشتراك بمعنى التخصيص مجازا سلكوتى

٣٠ قال وهو اى الاولوية والتذكير باعتبار الخبر وارجاع الضمير الى التشكيك وهم سلكوتى

الضمير راجع الى التشكيك دون الاولوية باعتبار الجزء على ما وهم لان الاختلاف والتشكيك صفتان للكلى دون الاولوية على انه محصل على هذا بقوله فى الاولوية مفتى زاده

١٧ فيه اشعار بان المعتبر فى الاشتراك ان يلاحظ فى احد الوضعين الوضع الاخر سواء كان الوضعان فى زمان واحد اولا وسواء بينهما مناسبة اولا وينبغى ان يعلم ان تسمية هذا اللفظ مشتركا انما هى عند النسبة الى جميع المعانى واما اذا نسب الى كل واحد منها سمى مجملا لعدم ظهور المراد منه س

١٨ اى لا يستعمل فيه بدون القرينة لانه لا يستعمل فيه اصلا وح يجوز ان يكون مترو كا عند قوم دون قوم فلذا جامع المنقول المجازى والحقيقة سلكوتى ١٩ وانما قيد نقله بكونه لمناسبة لانه لو كان لا لمناسبة يسمى مرتجلا وانما لم يذكر المص لدخوله تحت المشترك باعتبار عدم اعتبار المناسبة فكانه لا ملاحظة فيه للوضع الاول ثم ينقسم المنقول الى اقسامه باعتبار الناقل ونسب اليه لان وصف المنقولية انما يحصل من جهته فالناقل آه س

٢٠ قال والناقل اما الشرع وفى الاسناد مجاز على قول او فى الطرف ضرورة ان الشرع ومقابلاته ليست نواقل حقيقة لكن ربما نسبت اليه النقل مجازا لكونها محل النقل الخ مفتى زاده

٢١ اى ونقل الصوم الموضوع لمطلق الامساك الى الامساك المخصوص وهو الامساك من الاكل والشرب والجماع من الصبح الصادق الى غروب الشمس مع النية لمناسبة الجزئية والكلية بينهما س

٢٢ قال او العرف الخاص اى مما يتعين ناقله و الشرع وان كان داخلا فيه الا انه اخرج عنه لشرافته سلكوتى

٢٣ قال كاصطلاحات النحاة جمع ناح بمعنى نحوى على ما فى القاموس والنظار جمع ناظر بمعنى المنسوب الى علم المناظرة لكن لم يستعمل مفردهما بهذا المعنى اصلا سلكوتى

٢٤ قال لما صدر عن الفاعل الخ اى الحدث المسمى بالمصدر فيعم الايقاع والاحداث والايجاد والحاصل منها فاذا نقل عن هذا المعنى الى كلمة دلت على معنى فى نفسه يكون المناسبة الجزئية والكلية او من قبيل تسمية المشتمل باسم المشتمل او من قبيل الاطلاق والتقييد اذ الكلمة يصدر من المتكلم مفتى زاده

٢٥ قال كالدوران بفتح الواو مصدر دار يدور والسكك كعنب جمع سكة بالكسر كوچه خرد كذا فى الصراح سلكوتى

ث كترتب الاسهال على شرب السقمونيا فانه صالح لان يكون علة للاسهال وكترتب الحرمة على الاسكار لمناسبة بينهما ولعل جعل الشرعى قسما برأسه وافراده بالذكر اهتمام للتعظيم والا فالاحسن ان لا يجعله قسيما للخاص لدخوله فيه الخ سلطان شاه

٢٦ قال ثم نقله اى اصطلاح الناظرين اوردها عليه السابق حيث جعل الناقل العرف الخاص

قال ترتب الاثر اى ما هو اثر فى نفسه وجودا او عدما او معا على ما له صلوح العلية اى يصح ان ينسب اليه ويقال انه مؤثر فيه سلكوتى

٢٧ قال وان لم يترك المعنى الاول اى غير المسبوق بمعنى آخر وهو المعنى الحقيقى ومعنى ايضا انه يستعمل فيه بعد النقل كما يستعمل فيه قبل النقل اى بلا قرينة سلكوتى

والماء والذهب والركبة على السوية وان تخلل بين تلك المعانى نقل فاما ان يترك

استعماله فى المعنى الاول اولا فان ترك يسمى لفظا منقولا لنقله من المعنى الاول

والناقل اما الشرع فيكون منقولا شرعيا كالصلوة والصوم فانهما فى الاصل للدعاء

ومطلق الامساك ثم نقلهما الشرع الى الاركان المخصوصة والامساك المخصوص

مع النية واما غير الشرع وهو اما العرف العام فهو المنقول العرفى كالدابة فانها فى الاصل

اللغة لكل ما يدب على الارض ثم نقله العرف العام الى ذات القوائم الاربع من الخيل والبغال

والحمير او العرف الخاص ويسمى منقولا اصطلاحيا كاصطلاحات النحاة والنظار اما مثال

النحاة فكالفعل فانه كان اسما لما صدر عن الفاعل كالاكل والشرب والضرب ثم نقله

النحويون الى كلمة دلت على معنى فى نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة واما اصطلاح النظار

فكالدوران فانه للحركة فى السكك ثم نقله الى ترتب الاثر على ماله صلوح العلية وان

لم يترك معناه الاول بل يستعمل فيه ايضا يسمى حقيقة ان استعمل فى الاول وهو المنقول عنه

ومجازا ان استعمل فى الثانى وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس

ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهى الشجاعة فاستعماله فى الاول بطريق

الحقيقة وفى الثانى بطريق المجاز اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اى اثبته ومن

حققته اذا كنت فيه على يقين واذا كان اللفظ مستعملا فى موضوعه الاصلى فهو شئ

مثبت فى مقامه معلوم الدلالة واما المجاز فلانه من جاز الشئ يجوزه اذا تعداه

واذا استعمل اللفظ فى المعنى المجازى فقد جاز مكانه الاول وموضوعه الاصلى

٢٨ قال اذا استعمل الخ فيه اشارة الى انه لا بد من قيد الاستعمال فى المتن فان اللفظ قبل الاستعمال لا يسمى حقيقة ولا مجازا لكن لما كان هذا التقسيم اقطاعيا عن درجة الاعتبار لان المقصود من وضع الالفاظ الافادة والاستفادة لم يعتبر هذا القيد لاخراجه ولذا اسقطوه عن التقسيم سلكوتى ٢٩ قال واذا كان اللفظ الخ يعنى المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه بناء على كلام الآخذين هو الاطلاق والتقييد المنقول عنه مطلق والمنقول اليه مقيد مفتى زاده ٣٠ فهو المثبت الكامل بخلاف المجاز فانه مثبت فى غير مقامه فكانه غير مثبت وكذا فى معلوم الدلالة سلكوتى

١ سواء اتحد فى الذات كالانسان والناطق اولا كالانسان والفرس والمباينة فى اللغة المفارقة ميبدى ٣٢ قال ما مر من تقسيم اللفظ المفرد الى الاداة والكلمة والاسم وتقسيمه الى الجزئى والكلى والمشترك والمنقول والحقيقة والمجاز والقصر الى الاخير تقصير فلا تكن من القاصرين فهذا التقسيم مقابل للتقسيمين السابقين وثالثهما على ما فى المطالع وقول المص وكل لفظ آه معطوف على قوله وهو ان لم يصلح آه والمراد بكل لفظ كل لفظ مفرد بقرينة تقديمه على تقسيم المركب وايراد لفظة كل مع ان المناسب للتقسيم تركه للتنصيص على شموله لجميع الاقسام وادخال الفاء فى خبره بناء على جواز دخوله فى خبر كل مضاف الى نكرة غير موصوفة نحو كل رجل فله درهم وليس المقصود منه الفرق بين هذا التقسيم والتقسيم السابق حتى يرد ان الفرق ظاهر لان ذلك تقسيم الاسم وهذا تقسيم لمطلق اللفظ الشامل للاقسام الثلثة على انك قد عرفت ان التقسيم السابق ايضا لمطلق اللفظ لا ان عنوانه الاسم سلكوتى

قال وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا فى المعنى ومباين له

ان اختلفا فيه ٣٢ اقول ما مر من تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه وبالنظر الى نفس

معناه وهذا التقسيم للفظ بالقياس الى غيره من الالفاظ ٣٣ فاللفظ اذا انسبناه

الى لفظ آخر فلا يخ اما ان يتوافقا فى المعنى اى يكون معناهما واحدا او يتخالفا فى المعنى و

للآخر معنى آخر فان كانا متوافقين ٣٤ فهو مرادف له واللفظان مترادفان اخذا من الترادف الذى

هو ركوب احد خلف آخر كان المعنى مركوب واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث

والاسد وان كانا مختلفين فهو مباين له واللفظان متباينان لان المباينة هى المفارقة

٣٦ ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا فيتحقق المفارقة بين اللفظين للتفرقة بين المركوبين

كالانسان والفرس ومن الناس من ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف والصارم

من الالفاظ المترادفة لصدقهما على ذات واحدة وهو فاسد لان الترادف هو الاتحاد

فى المفهوم لا الاتحاد فى الذات ٣٧ ٣٨ نعم الاتحاد فى الذات من لوازم الاتحاد فى المفهوم بدون

العكس قال واما المركب فهو اما تام وهو الذى يصح السكوت عليه واما غير تام و

هو بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر وان لم يحتمل فان دل على طلب الفعل

دلالة اولية اى وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب ومع الخضوع سؤال

ودعاء ومع التساوى التماس وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه التمنى والترجى

والقسم والنداء واما غير التام فهو اما تقييدى كالحيوان الناطق واما غير تقييدى

٣٩ كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة اقول لما فرغ عن المفرد واقسامه شرع فى المركب

٣٣ قال فاللفظ اذا انسبناه الخ يعنى ان يكون للفظ معنى اذا لم يقس الى لفظ آخر يكون دالا له والمعنى مطلوبا منه فيخرج المؤكدات المعنوية بالفاظ محفوظة كالنفس والعين والضمير الراجع لانها اذا قيسا الى المؤكد والمرجع لا يعدان من المترادف لانها ليس لهما معنى مطلوبا حين لم يقس الى لفظ آخر مفتى زاده

٣٤ قال مرادف له اى موصوف بالمرادفة له وفيه اشارة الى ان اطلاق المرادف ليس من قبيل التسمية بل على سبيل الاستعارة كالذى المترادفين والمتخالفين سلكوتى

٣٥ اى اخذ هذا اللفظ اخذا من الترادف متعلق بقوله واللفظان مترادفان واذا كانا مترادفين كان كل واحد مرادفا للاخر فلذا لم يتعرض له وعكس فى المتخالفين حيث تعرض للمباينة دون التباين تنبيها على ان كلا منهما يستلزم الاخر سلكوتى

٣٦ فظهر منه ان المراد بالمباينة هنا ليس المباينة المعتبرة فى النسب بل ما يعمها وغيرها ومما يدل على ذلك انها قد توجد بين الذاتين كالانسان والفرس وقد يكون بين الذات والجزء كالانسان والناطق وقد يكون بين الذات والصفة كالانسان والكاتب الى غير ذلك مما يصح التصادق بينهما سلطان شاه

٣٧ ولا يوجد الاتحاد المفهومى بين الناطق والفصيح فان الناطق موصوف بالفصيح والفصاحة صفة الناطق زائدة عليه فيتحقق الاختلاف بينهما فى المعنى والصدق على ذات واحدة مع صدق الناطق على ذات اخرى اى بدون الفصيح بدون العكس لان استقلال الموصوف ممكن من غير عكس وكذا الكلام بين السيف والصارم لان السيف موصوف بالصارم بمعنى القاطع فيبعد ظن الترادف بينهما واما ظن الترادف بين الموصوف والصفة المساوية له كالانسان والكاتب بالامكان فهو وان كان باطلا ايضا الا انه ليس بذلك البعد بالكلية فكان منشأ الظن فيهما توهم انعكاس الموجبة الكلية كنفسها فلما وجدوا ان كل مترادفين متحدان بالذات تخيلوا ان كل متحدين فى الذات مترادفان واذا بطل ذلك الظن فى المتساويين كان بطلانه فى غيره اظهر والا بعد من ذلك توهم الترادف بين الشيئين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه لان ظن الترادف فيما بين الشيئين بينهما عموم وخصوص مطلق اذا كان بعيدا كان ظنه فيما بين الشيئين بينهما عموم وخصوص من وجه ابعد لان مداره فى الاول صدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر وفى الثانى صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الاخر س

٣٨ جواب عن سؤال مقدر حاصله ان الاتحاد فى المفهوم ملزوم للاتحاد فى الذات فلا ينفك الترادف عنه فكيف يصح الحكم بان الترادف هو الاتحاد فى المفهوم لا الاتحاد فى الذات وتحصيل الجواب ان ذلك اللزوم مسلم لكن الاعتبار فى الترادف للاتحاد فى المفهوم والاتحاد فى الذات لكونه عيلا زما له لا بعبرة فى الترادف س ٣٩ اوهو تقسيم وبيان اقسامه شرع فى تقسيم المركب وبيان اقسامه وهذه الشرطية لزومية نظرا الى الترتيب الذى التزمه المص وفائدتها التنبيه من اول الامر على ان هنا ابتداء مبحث آخر وليس تتمة لما قبله سلكوتى

قال ولا يكون مستتبعا الخ قيل يلزم ان يكون زيد عمرو فى مقام التعداد مركبا تاما لانه يفيد المخاطب فائدة لا ينتظر معها للفظ آخر والجواب انا لا نسلم كون الاسماء المعدودة مركبة ولو سلم فالمراد نفى الانتظار بالقياس الى المعنى ولا شك انها من حيث المعنى مستتبعة للفظ آخر وان كانت من حيث الغرض غير مستتبعة سلكوتى ٤٠ اى لا يكون فى الافادة مفتقرا الى انضمام لفظ آخر بحيث ينتظره المخاطب لاجلها لكنه لم يرد بالاستدعاء المنفى مطلق الاستدعاء حتى يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لوجود انتظار المخاطب فيه الى ان يبين المضروب ومكان الضرب وزمانه بل اراد استدعاء المحكوم عليه للمحكوم به وبالعكس بدليل قوله كما اذا قيل زيد الخ س ٤١ وحاصل الجواب الاول بناء على الحمل المذكور يحمل الواو الموضوعة للوصل على الفاصلة وح يلزم استدراك لفظ الاحتمال اذ لا معنى للاحتمال بمعنى الامكان النفسى الامرى الا ما ناه او الفاصلة فيكون لغوا وحاصل الجواب الثانى حمل الاحتمال على الامكان عند العقل بمعنى الامكان الخاص الخ مفتى زاده

فى المركب فهو اما تام واما غير تام لانه اما ان يصح السكوت عليه اى يفيد المخاطب فائدة

تامة ولا يكون مستتبعا للفظ آخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى المخاطب منتظرا

لان يقال قائم او قاعد مثلا بخلاف ما اذا قيل زيد قائم واما ان لا يصح السكوت عليه

فان صح السكوت عليه فهو المركب التام والا فهو المركب الناقص وغير التام والمركب التام

اما ان يحتمل الصدق والكذب وهو الخبر او لا يحتمل وهو الانشاء فان قيل الخبر اما

ان يكون مطابقا للواقع اولا فان كان مطابقا للواقع لم يحتمل الكذب وان لم يكن

مطابقا للواقع لم يحتمل الصدق فلا خبر داخل فى الحد فقد يجاب عنه بان المراد بالواو

الواصلة او الفاصلة بمعنى ان الخبر هو الذى يحتمل الصدق او الكذب فكل خبر صادق

فى الصدق يحتمل وكل خبر كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة فى الحد وهذا غير مرضى لان

٤٣ الاحتمال الا معنى له ٤٤ بل يجب ان يقال اما صدق او ما كذب والحق فى الجواب ان المراد احتمال

٤٦ الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهومه ٤٧ ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا

النظر الى مفهوم اللفظ ولم تعتبر الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا اجتماع النقيضين

موجود يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه فيحصل التقسيم ان المركب التام ان احتمل الصدق

والكذب بحسب مفهومه فهو الخبر والا فهو الانشاء وهو اما ان يدل على طلب الفعل

دلالة وضعية او لا يدل فان دل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يقارن الاستعلاء

او يقارن التساوى او يقارن الخضوع فان قارن الاستعلاء فهو امر وان قارن التساوى

فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال ودعاء وانما قيد الدلالة بالوضع

٤٢ يعنى ان لفظ الاحتمال ح مستدرك يجب حذفه ولذا قال غير مرضى ولم يقل غير صحيح لان اشتمال التعريف على لفظ زائد لا ينافى صحته ولذا لم يتعرض له فى شرح المطالع وبعضهم اطال الكلام بزعم انه تحقيق وهو بالترك حقيق سلكوتى

٤٤ اى حين كون المراد بالواو الواصلة او الفاصلة لان المراد من الاحتمال ان يتردد الذهن بين الشيئين فاذا كان الواو بمعنى او يكون تقدير الكلام الخبر ما يحتمل احد الشيئين اللذين هما الصدق والكذب وهو مما لا يجوز اذ لا يتصور فى احدهما بدون الاخر معنى الاحتمال س

اورده بصيغة التمريض لعدم كونه مرضيا عنده كما سيذكره فى لده وهذا الجواب بحمل بعض اجزاء الحد وهو الواو بكونه بمعنى ومطابقا لما قاله المعترض اذ نراعيهم فى ذلك الخ ح

للاحتمال اى لا يلائم تلك الارادة لفظ الاحتمال الذى هو جزء ذلك الحد ايضا لكن التالى باطل لان الاحتمال له معنى س

ان يكون بمعنى الامكان العام فلا نم انه لا معنى للاحتمال على التقدير المذكور تعسف ظاهر س ان المراد من احتمال الخبر الصدق والكذب احتماله بمجرد النظر الخ س ٤٥ قال فى الجواب ان المراد الخ حاصله تسليم ان المراد من الاحتمال المعنى اللغوى المتبادر كما ذكر المعترض لكن المراد ان المركب التام ما يحتمل الصدق والكذب فى نفسه كما هو المتبادر اى من غير نظر الى خصوصية زائدة على كونه مركبا تاما بل بالنظر الى الماهية الكلية و هو كون ثبوت شىء لشىء او انتفاء عنه فيدخل فيه جميع الاخبار الصادقة والكاذبة التى منشأ صدقها او كذبها امر خارج عن ماهيته سواء كانت خصوصية المتكلم او خصوصية الطرفين او امرا آخر فظهر لك مما ذكرنا انه حمل للتعريف على المعنى المتبادر بغير قال بعدم ملاحظة الاطناب والحاصل الذى ذكره قدس سره انه افساد بعبارة التعريف بالتأويل وحمل الاحتمال على الامكان الذهنى وادعى انه معناه عندهم فقد افسد الكلام على نفسه فدع عنك خرافات الاوهام

سلكوتى ٤٦ اى بتجرد لفظ الاحتمال الذى هو جزء الحد بضم قيد محذوف ملحوظ له وهو قوله بمجرد النظر الى مفهومه فيكون معناه ح الخبر يحتملها بتجرد النظر الى مفهومه فيحتمل جميع افراده ح الصدق والكذب معا فيبقى الواو على اصله واصلة ح ٤٧ اى من غير ملاحظة ما عداه من خصوصية المتكلم ومفهوم ذلك الخبر فان العقل اذا جرد النظر عن وقوع مدلول الكلام فى نفس الامر اولا وقوعه وعن خصوصية متكلمه وخصوص كون المفهوم مفهوم ذلك الخبر بل كان منا لا نظره محصل مفهومه الذى ثبوت شىء لشىء او سلبه عنه كان الخبر عند العقل محتملا للصدق والكذب فتعين احدهما بحسب الخارج لا ينافى ذلك الاحتمال فظهر هذا معنى قوله ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر آه سلطان شاه ٤٨ قال وهو اما ان يدل ابتداء كلام لتقسيم الانشاء وليس داخلا تحت المحصل لان المراد منه محصل تقسيم المركب التام الى قسميه اذ الكلام السابق كان فيه قال دلالة وضعية اسقط لفظ اولية الواقع فى المتن للتنبيه على انه لا مدخل له فى التقسيم واغناء ذكر الوضع

تابعة بعبارة القوم فيه ثم فسره بما هو المراد يعني ليس المراد بالاولية القصدية حتى يخرج عن القسم الاول النهي المستعمل في النفي مجازا فانه طلب الفعل دلالة قصدية بل ما يكون لا بواسطة بان يكون موضوعا له فالمراد بقوله وضعية ان تكون دلالته بتوسط الوضع له وقوعها تفسيرا الاولية ولانه المتبادر وما قيل ان دلالة الامر على طلب الفعل دلالة تضمنية لان الطلب مدلول هيئة الفعل فدفوع بان كان مدلول الهيئة لكن طلب الفعل مدلول الهيئة والجواهر وهو تمام الموضوع له قال فاما ان يقارن الاستعلاء الخ اي يفهم معه عد نفسه عاليا شريفا سواء كان عاليا اولا او يقارن التساوي اي لا يفهم منه الاستعلاء والخضوع لانه يفهم التساوي حتى يرد بانه يبقى ان لا يقارن شيئا منها سلكوتي ٤٩ يعني ان التنبيه شيء واحد لكنه يندرج فيه اشياء متعددة لانه يندرج التمني والترجي آه ع

احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل فان قولنا كتب عليك الصلاة واطلب منك الفعل دال على طلب الفعل لكنه ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار طلب الفعل وان لم يدل على طلب الفعل فهو تنبيه لانه ينبه على ما في ضمير المتكلم ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء ولا احد ان يقول الاستفهام والنهي خارجان عن القسمة اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله من التنبيه لانه استعلام ما في ضمير المخاطب لا تنبيه على ما في ضمير المتكلم واما النهي فلعدم دخوله تحت الامر لانه دال على طلب الترك لا على طلب الفعل لكن المص ادرج الاستفهام تحت التنبيه ولم يعتبر المنا اللغوية والنهي تحت الامر بناء على ان الترك هو كف النفس لا عدم الفعل عما من شانه ان يكون فاعلا ولو اوردنا ابرازهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل على طلب شيء بالوضع وهو التنبيه او يدل ولا يخ اما ان يكون المط الفهم وهو الاستفهام او غيره فاما ان يكون مع الاستعلاء وهو الامر ان كان المط الفعل والنهي ان كان المط الترك اي عدم الفعل او يكون مع التساوي وهو التماس او مع الخضوع وهو السؤال واما المركب الغير التام فاما ان يكون الجزء الثاني فيه قيدا للاول وهو التقييدي كالحيوان الناطق ولا يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة قال الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى جزئيا وكليا بالعرض اقول

فلا يشمل الاستفهام والنهي فيعم الشق الثاني فيشمل الاستفهام والامر والنهي بلا تأويل فيفهم منه
وقد يكون في صورة النهي مفتي زاده

٥٥ النوع متوجه الى قيد الافراد كما هو السابق الى الفهم والاصل ان محط الفائدة القيد الاخير سلكوتي ٥٦ دون المركب ولذا خص العنوان بها سلكوتي ٥٧ من انه لو لم يخص الكلام بالمعاني المفردة يبطل انحصار جزء الماهية في الجنس والفصل بمثل الجوهر الناطق سلكوتي ٥٨ اي مفهوم مفرد كما يقتضيه العنوان سلكوتي ٥٩ فان قيل لم كان المراد منه ذلك من حيث انه متصور لا التصور نفسه قلت لان المتصف بالجزئية والكلية هو المتصور المعلوم المميز لا التصور والاثر المميز فان المراد بالتصور هو الصورة الحاصلة عند الذات المجردة ولا شك ان تلك الصورة الحاصلة عندها هي الجزئية لانها قائمة بالنفس الجزئية والقائم بالجزئي لا يكون الا جزئيا لان كون المحل جزئيا يوجب كون الحال كذلك فاذا كان كذلك تعين ان المراد منه هو التصور لا التصور نفسه ولاجل ذلك الغرض فسره الشارح الفاضل بقوله اي من حيث انه متصور احمد رومي

قال المص الفصل الثاني في المعاني المفردة اي تصوير مفهوماتها وتقسيمها والمذكور في الفصل الثالث احوال المعاني المفردة فانها احوال الكلي ...

اقول المعاني هي الصور الذهنية من حيث وضع بازائها الالفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة فهي المعاني المفردة والا فالمركبة والكلام ههنا انما هو في المعاني المفردة كما ستعرفه فكل مفهوم وهو الحاصل في العقل اما جزئي او كلي لانه اما ان يكون نفس تصوره اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي من اشتراكه بين كثيرين وصدقه عليها او لا يكون فان منع نفس تصوره عن وقوع الشركة فهو الجزئي كهذا الانسان فان الهذية اذا حصل مفهومها عند العقل امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة وان لم يمنع الشركة من حيث انه متصور فهو الكلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ نفس تصور معناه وهو سهو والا لكان للمعنى معنى وانما قيد بالتصور لان من الكليات ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمتنع عن صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية الى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاامكان واللاوجود فانها يمتنع ان تصدق على شيء من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها بل من افراده

٦١ قال ومن ههنا الخ يعني من كون بعض الكلي ممتنع الشركة بدليله الخارجي وبعضه ممتنع الشركة بصدق نقيضه والغرض منه بيان منشأ السؤال بان يقال لعل هذه الكليات تدخل في تعريف الجزئي وتخرج عن تعريف الكلي فلا يكون تعريفاهما مطردا ومنعكسا قال لان لم يمتنع الخ متعلق بقوله من افراده ما يمتنع كونه ظرفا استقرارا او لغوا ولا يلزم ان يكون الشيء الواحد صادقا ...

٦٤ فان مفهوم واجب الوجود يمتنع ان يصدق في نفس الامر على اكثر من واحد والكليات الفرضية لا يصدق في نفس الامر على شئ بل فيه ضرورة الامتناع فضلا عن ان يصدق على اكثر من واحد واذا في قوله اذا لم يمتنع اه بمجرد الوقت وانما قيد به لانه لو امتنع العقل لبطل كلية ر سا س ٦٥ مثل اللاشئ فانه كلي مع انه يمتنع ان يصدق على افراده في الخارج لعدم الافراد في الخارج وقس عليه ع ٦٦ ان الكل ما يتركب من الاجزاء والجزء ما يتركب منه الشئ والتركيب قد يكون خارجيا اذا كان الاجزاء خارجيا وقد يكون ذهنيا اذا كان الاجزاء ذهنيا اذا عرفت هذا ان الكلي يكون ذاتيا للجزئي غالبا فيدخل في حقيقة المركبة الخارجية كالانسان بالنسبة الى زيد او في حقيقة المركبة الذهنية كالحيوان بالنسبة الى الانسان فيكون الكلي جزء للجزئي والجزئي كلا للكلي فاذا كان كلية الشئ بالنسبة الى الجزئي او باعتبار صدقه على الجزئي فيكون الشئ الكلي منسوبا الى الجزئي الذي هو الكل فيناسب النسبة والتسمية بالكلية فيكون من قبيل نسبة الجزئي الى الكل او من قبيل نسبة المسبب الى السبب فتامل مفتي زاده ٦٧ وانما قيد كون الكلي جزء للجزئي بالغالب لان الكليات خمس وما وقع منها جزء للجزئي نفس النوع والفصل والجنس فان الجنس والفصل جزآن لماهية النوع الجزء للشخص من حيث هو شخص عند من يجعله جزأ منه وان كان على الاختلاف في ان جزئيته له هل في العقل او في الخارج وما لا يقع جزأ اثنان كالعرض والخاصة فشهر الغالب فيه نظر لان الضاحك والماشي جزء من هذا الضاحك وهذا الماشي فيكون الخاصة والعرض العام جزأ من الجزئي وليس بشئ س ٦٨ الاحتياج الى هذه المقدمة بعد بيان كون الكلي جزأ والجزئي كلا لان هذا البيان مصحح النسبة وهذه المقدمة بيان الداعي والباعث الى النسبة فلا يكفي احدهما بدون الآخر وكذا في الجزئي مفتي زاده ٦٩ فان قلت بين المعنى مفهوم الكلي والجزئي مع تقديم الجزئي لكون مفهومه وجوديا ثم شرع في بيان احكام الكلي من غير تعرض الى الجزئي فما وجه ذلك قلت في جوابه انك قد عرفت الخ س ٧٠ قال انك قد عرفت الخ الغرض من هذا الكلام بيان عدم التعرض لتقسيم الجزئي مع انه تعرض ولا في تحقيق معنى الكلي والجزئي وجهه ان الغرض من مقالة المفردات بيان كيفية اكتساب المجهولات التصورية وهي لا تكتسب بالجزئيات فلا نفع له في الايصال لا في التصورات ولا في التصديقات ولا شغل في العلوم الحقيقية بالنظر في الجزئيات من حيث خصوصياتها لانها غير متناهية فلا يمكن حصرها وضبطها وايضا احوالها لا تثبت على وتيرة واحدة بل تتغير فيتعذر معرفتها على وجه يطابق الواقع والحاصل ما يبحث في العلوم الحكمية اما لكونه مدخلا في الايصال واما لكون معرفة احواله نفسه كمالا حكميا وليس في الجزئي شئ منها مفتي زاده ٧١ اي الحكمية الباحثة عن احوال جميع الموجودات التي لا تتغير بتغير الازمان والاديان ق ٧٢ قوله لتغيرها اي وانما لا يبحث عنها في العلوم الحكمية لتغيرها بحسب الازمان فلا يجعل تلك الجزئيات محمولات وعدم انضباطها لغاية كثرتها فلا يجعل موضوعات ق د

ما يمتنع ان يصدق ٦٥ عليها اذ لم يمتنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره فلو لم يعتبر التصور في تعريف الكلي والجزئي لدخلت تلك الكليات في تعريف الجزئي فلا يكون مانعا وخرجت عن تعريف الكلي فلا يكون جامعا وبيان التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء ٦٦ للجزئي ٦٧ غالبا كالانسان فانه جزء لزيد وكالحيوان فانه جزء للانسان وكالجسم فانه جزء للحيوان فيكون الجزئي كلا له وكلية الشئ انما تكون بالنسبة ٦٨ الى الجزئي فيكون ذلك الشئ منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشئ انما تكون بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم ان الكلية والجزئية انما تعرضان بالذات للمعاني واما الالفاظ فقد تسمى كلية وجزئية بالعرض تسمية الدال باسم المدلول قال والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها والاول هو النوع الحقيقي سواء كان متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان او غير متعدد الاشخاص فهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول على واحد وعلى كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو ٦٩ اقول انك قد عرفت ٧٠ ان الغرض من وضع هذه المقالة معرفة كيفية اقتناص المجهولات التصورية وهي لا تقتنص بالجزئيات بل لا يبحث عنها في العلوم ٧١ لتغيرها ٧٢ وعدم انضباطها فلهذا ٧٣ صار نظر المنطقي مقصورا على بيان الكليات ٧٤ وضبط اقسامها فالكلي اذا نسب ٧٥ الى ما تحته من الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها

ق د ٧٣ قال فلهذا الخ اي لاجل انهم لا يبحثون عن الجزئيات صار النظر مقصورا على بيان الكليات لكون العلم بها كاسبا ومكتسبا فيتعلق غرض المنطقي بها مفتي زاده ٧٤ اي دون بيان الجزئيات وان ذكرت فيما سبق من التقسيم بالاستطراد بواسطة الكلي ع ٧٥ قال فالكلي اذا نسب الى ما تحته الخ اي الى ما يحمل هو عليه لان نسبته الى المباين غير معتبرة فانه بالنسبة ليس شيئا من الاقسام الثلثة الخ سكوتي

٧٦ لان الذات هو الحقيقة التي دخل فيها ذلك الكلي والداخل في الشئ منسوب اليه س ٧٧ اي والكلي الخارج عن حقيقة جزئياته يسمى كليا عرضيا لكونه منسوبا الى ما يعرض الحقيقة ولما كان هذا الكلام مشعرا بان الماهية نفسها ليست من قبيل الذاتي لان الشئ لا يجوز دخوله في نفسه اشار الى ما هو اعم منه فيتناول الماهية والاجزاء بقوله وربما الخ س ٧٨ فدخول الماهية ههنا ظاهر لان الشئ وان لم يكن داخلا في نفسه لكنه ليس بخارج عن نفسه وقد يراد بالداخل ما ليس بخارج فيتحد الاول بالثاني في المآل وفي قوله وربما الخ اشارة الى ان اطلاق الذات على المعنى الاول اشهر س ٧٩ شروع لبيان اقسام النوع باعتبار تعدد اشخاصه اعني جزئياته في الخارج وعدم تعددها لتعدد افراد بعضه في الخارج وعدم تعددها فيه واما في الذهن فافراد جميع النوع متعددة لا واحد ولو لم يكن متعددا لما كان كليا مع انه من افراد الكلي وهو ظاهر ولذا قيده بالخارج ح ٨٠ الواو لجمع المطلق يفيد اجتماع الشركة والخصوصية في المقولية واكد بقوله اشارة الى كون هذه المقولية في جواب ما هو مشروط بالاجتماع في الوجود بخلاف مقابليه اذ شرط في احدهما الخصوصية بشرط عدم الشركة وفي ثانيهما الشركة بشرط عدم الخصوصية ومدار الامتياز بينهما هذه الشروط فلذا صرح في المقابل بقيد المحضة فلا يراد بالمعية الزمان اذ لا فائدة فيها مع انها تقتضي عند عدم اتحاد الزمان ان لا يكون نوعا مع انه ليس كذلك والشركة والخصوصية بالنسبة الى السائل يعني يسأل من فردين بالاشتراك او يسأل من فرد فقط لا بالنسبة الى المقول حتى يقال ان الماهية المشتركة كيف تكون مختصة وبالعكس مفتي زاده في القاموس هذا بحسب ذا اي بعدده وقدره اي ان كان السؤال بالشركة يكون مقولا في جوابه وان كان بالخصوصية يكون مقولا في جوابه ومعا انتصابه على الحالية اي مجتمعين والفرق بين فعلنا معا وفعلنا جميعا ان معا يفيد الاجتماع في حال الفعل وجميعا بمعنى كلنا سواء اجتمعوا اولا كذا في الرضي فالمعنى حال كون الشركة والخصوصية مجتمعين في المقولية في جواب ما هو ولا يقتضي ذلك ان يكون المقولية في زمان واحد سكوتي ٨١ معنى المعية ان تجتمع القولان في صحة المقولية بان يصح ذلك النوع للجواب بحالة الانفراد وحالة الاجتماع لا ان يكون القولان دفعيا كما هو الظاهر س ٨٢ بضمير الواحد المؤنث وهو راجع الى الجماعة المدلول عليها بقوله وان جمع كما في قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها اي الى الرؤية او بضمير التثنية على ما في بعض النسخ في الرضي لا يستنكر عود ضمير الاثنين الى المعطوف باو مع المعطوف عليه وان كان المراد احدهما لا لما استعمل او كثيرا في الاباحة صار كالواو وفي القرآن ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما وعلى هذا يجوز ارجاع ضمير الواحد المؤنث ايضا الى شيئين او اشياء باعتبار كثرتها في نفسها وان كانا اثنين من حيث العطف وقد تحير الناظرون في الارجاع سكوتي

او داخلا فيها او خارجا عنها والداخل ٧٦ يسمى ذاتيا والخارج ٧٧ عرضيا وربما يقال الذاتي على ما ليس بخارج ٧٨ والاول اي الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات هو النوع كالانسان فانه نفس ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرها من جزئياته وهي لا تزيد على الانسان الا بعوارض مشخصة خارجة عنها بها يمتاز شخص عن شخص آخر ثم النوع ٧٩ لا يخلو اما ان يكون متعدد الاشخاص في الخارج او لا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية ٨٠ معا ٨١ لان السؤال بما هو عن الشئ انما يطلب به تمام ماهيته وحقيقته فان كان سؤالا عن شئ واحد كان طالبا لتمام ماهيته المختصة به وان جمع بين الشيئين او اشياء في السؤال كان طالبا لتمام ماهيتها ٨٢ وتمام ماهية الاشياء انما يكون تمام الماهية المشتركة بينها ٨٣ ولما كان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان هو تمام ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا بما هو كان المقول في الجواب الانسان لانه تمام ماهيته المختصة به وان سئل عن زيد وعمرو بما هما ٨٤ كان الجواب الانسان ايضا لانه كمال ماهيتهما المشتركة فلا جرم يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية والشركة معا وان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه في شخص واحد كالشمس كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص لا يطلب الا تمام ماهيته المختصة به ولا فرد ٨٥ آخر له في الخارج حتى يجمع بينه

٨٣ اعلم ان لفظ الماهية مأخوذة من ما هي والمراد بها ما يقع جوابا عن ذلك السؤال سواء كان موجودا في الاعيان او لا وحقيقة الشئ ما به الشئ هو هو وقد يقال الماهية على ذلك كما يقال حقيقة الانسان وماهيته هو الحيوان الناطق لان الانسان به يكون انسانا بمعنى ان وجود الانسان يستحيل قبل تحققهما جميعا او ينعدم بانتفاء احدهما بخلاف العرضيات وقد يختص لفظ الحقيقة بالموجودات العينية س ٨٤ فلو اجيب بانه ضاحك او ناطق لم يكن الجواب صحيحا لان الجواب بما هو خارج عن الماهية او جزئها لا يليق بالسؤال بما هو وقيل فيه بحث لانه لما كان مشتركا بين الافراد لم يكن مختصا بواحد منها فاعتبار اختصاصه بنا في اعتبار اشتراكه س ٨٥ قيد للمنفي الذي قبله وتفريع له لا قيد للنفي تدبر ع

٨٦ هذا بيان قول المص فهو اذن كلى الخ حاصله ان كان المحدود منقسما الى قسمين اللذين لا يمكن اجتماعهما فى تعريف واحد كان تعريفه على طريق الترديد بتقسيم الحد ايضا ليوافق الحد المحدود والا لم يصح لكن عبر الشارح بقوله اذا عرفت لان المقام مقام المعرفة بمعنى اذا عرفت فاعلم ان التعريف كذا فالعلم بهذا التعريف يتفرع على العلم بالقسمين كما يتفرع اصل التعريف على اصل التقسيم فلا يرد ان التعريف لا يتفرع على العلم بل على القسمين مفتى زاده ٨٧ قال فهو اذن كلى اى فهو اذا كان منقسما الى قسمين كلى مقول الخ وليس معناه اذا علمت ما ذكر لان كونه معرفا بهذا التعريف منوط بانقسامه اليهما لا بالعلم بالشرطية المذكورة فلا يرد ما قيل ان فى صحة كتابته بالنون هنا نظرا لان التقدير اذا علمت وكان اذ بالكسر لا بالفتح والا لكان التقدير اذا علمت سلكوتى ٨٨ المحدود لما تناول على كلا القسمين المذكورين لا بد اخذ كلا القيدين فى التعريف اذ لو اكتفى باحدهما يخرج احد القسمين فلا يكون جامعا ولا يمكن درج احدهما فى الآخر حتى يكتفى باحد القيدين اذ احدهما مقول بحسب الشركة والخصوصية معا وثانيهما بحسب الخصوصية المحضة ومن هذا ظهر فائدة القيود فان قيد على واحد لئلا يخرج عن الحد النوع الغير المتعدد الاشخاص اذ لو اكتفى بقوله على كثيرين لخرج عنه وبالعكس م ق ٨٩ شموله النوع وغيره من الكليات الخمس س ٩٠ هذا بالنظر الى تمام الحد لا بالنظر الى الجنس فقط حتى يقال ان الدخول يقتضى الخروج مع انه ليس بخارج عن الجنس فلا حاجة الى تأويل الدخول فى الاول بوضوح الدخول لكونه داخلا فى الكلى وفى الثانى ببقاء الدخول لكونه داخلا فى كل مقول على واحد م ق ٩١ يعنى لو لم يقل على واحد بل اكتفى بعلى كثيرين لم يدخل النوع المذكور فاذا قيل دخل فيه فدخوله فى الحد بالنظر الى الاكتفاء بعلى كثيرين وكذا دخول النوع المتعدد الاشخاص بالنظر الى الاكتفاء بعلى واحد ومن لم يتنبه اول الدخول فى الاول بوضوح الدخول لكونه داخلا فى الكلى والثانى ببقاء الدخول لكونه داخلا فى كل مقول على واحد سلكوتى ٩٢ هذا اعتراض على التعريف بالاستلزام لفظ مشترك او بلزوم عدم تمييزه لكن هذا الاعتراض وارد على تقسيم النوع على المتعدد الاشخاص وعلى غير متعدد الاشخاص بعدم تمامية الانحصار والتقسيم مبنى على كون الاشخاص موجودين فى الخارج مع انه اعم فى التحقيق م ق ٩٣ قال والصواب الخ يعنى الحق ان يراد بالكثيرين اعم من الموجودين فى الخارج او لم يكونوا ويحذف قيد الاول بل لفظ الكلى لئلا يلزم اللفظ المستدرك وليكون التعريف عاما شاملا للمواد كلها ومطابقا لنظر المنطقيين مفتى زاده ٩٤ لان اشتمال الكلام على المستدرك خطا وسيما فى التعريفات فان المقصود منها تفتيش المجهول فى الذهن وتصويره سلكوتى ٩٥ كلمة بل للترقى فى لزوم الاستدراك لكن الاستدراك الاول جعله المص فقط والثانى جعله غيره ايضا ولهذا لم يتعرض فى السؤال بل فى ذيل الصواب واسند الغناء الى المقول على كثيرين مع ان الظاهر بالعكس لحصول التكرار بلا ان قيد فى جواب ما هو واجب فى التعريف ويلزم له من متعلق فلا يتعلق بالكلى ويمكن ان يجاب عنه بان هذا من قبيل تحقيق الماهية اذ الكلى جنس للنوع وايراد المقول لانه لا بد من كثيرين جزئيات لهذا الكلى وحمله عليها مفتى زاده

وبين ذلك الشخص فى السؤال حتى يكون الجواب تمام الماهية المشتركة ٨٦ واذ قد عرفت ان النوع ان تعدد اشخاصه فى الخارج كان مقولا على كثيرين فى جواب ما هو وان لم يتعدد كان مقولا على واحد فى جواب ما هو فهو اذن ٨٧ كلى مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقائق فى جواب ما هو فالكلى جنس ٨٨ وقولنا مقول على واحد ليدخل فى الحد ٨٩ النوع الغير المتعدد الاشخاص ٩٠ وقولنا ٩١ او على كثيرين ليدخل النوع المتعدد الاشخاص وقولنا متفقين بالحقائق ليخرج الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق وقولنا فى جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية اعنى الفصل والخاصة والعرض العام لانها لا تقال فى جواب ما هو وهنا نظر وهو ان احد الامرين ٩٢ لازم وهو اما اشتمال التعريف على امر مستدرك واما ان لا يكون التعريف جامعا لان المراد بالكثيرين ان كان مطلقا سواء كانوا موجودين فى الخارج او لم يكونوا يلزم ان يكون قوله على واحد زائدا حشوا لان النوع الغير المتعدد الاشخاص فى الخارج مقول على كثيرين موجودين فى الذهن وان كان المراد بالكثيرين الموجودين فى الخارج يخرج عن التعريف الانواع التى لا وجود لها فى الخارج اصلا كالعنقاء فلا يكون جامعا والصواب ٩٣ ان يحذف من التعريف قوله على واحد ٩٤ بل لفظ الكلى ايضا فان المقول ٩٥ على كثيرين مغن عنه ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة فى جواب ما هو وح يكون كل نوع مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا والمص

(في الهامش: للنوع شرع فى بيان جنسه وفصله فالكلى الخ س)

قوله والمص لما اعتبر توطئة لرد الجواب من ذلك الاعتراض من طرف المص يعنى يمكن ان يقول قائل من جانبه غافلا عما قبله وبعده ان الاعتراض المذكور لا يرد على تعريف المص لانه لم يعتبر النوع بحسب الذهن بل بحسب الخارج فقسمه الى ما يقال بحسبهما والى ما يقال بحسبها انما هو بالنظر الى الخارج فلا فساد فيه فرده بقوله وهو خروج اى اعتبار النوع بحسب الخارج وقسمه الى ما يقال بحسبهما والى ما يقال بحسبها خروج عن هذا الفن من وجهين اى من دليلين والبين على خروج اعتبار المص عن هذا الفن وهما المذكوران بعده ح ١ هذا بيان منشأ غلط المص ودفع لما يكاد يقال ان التعريف على ما قاله المص اخص وكذا المعرف فلا يلزم الاستدراك ولا عدم الجامعية فدفعه بان هذا خروج عن نظر اهل هذا الفن لكونه خاصا وللزوم كون الحد بالنسبة الى المحدود نوعا والنوع من اقسام الكلى المفرد على ان المقولية فى جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة مقصود على الحد بالنسبة الى المحدود مفتى زاده ٢ احدهما ان اعتبار المص النوع بحسب الخارج لكونه تخصيصا للبحث على بعض النوع خروج عن قواعد الفن لانها لا بد وان يكون عامة ليشمل جميع افراد المبحوث عنه اشار اليه بقوله اما اولا فلان نظر الخ وثانيهما اشار اليه بقوله اما ثانيا فلان المقول الخ س ٤ يعنى انهم اصطلحوا على ان المقول بحسب الخصوصية المحضة ما لا يكون مقولا بحسب الشركة اصلا وهو الحد التام بالنسبة الى المحدود والخروج عن اصطلاح القوم من غير داع فى قوة الخطاء الخ سلكوتى ٥ مع ان الحد لكونه مركبا قسيم للنوع لكونه مفردا س ٦ قال وبين نوع آخر اى حقيقى ولا يلزم ان لا يكون الجسم من حيث انه تمام المشترك بين الحيوان والجماد جنسا على ما وهم لانه يصدق عليه فى هذه الحالة انه تمام المشترك بين الماهية وبين نوع حقيقى وان لم يصدق من هذه الحيثية سلكوتى ٧ الوراء فى الاصل مصدر بمعنى الستر استعمل بمعنى الساتر وهو القدام وبمعنى المستور وهو الخلف ولذلك صار من الاضداد والمراد هنا الخلف اى لا يكون خلفه اى بعده جزء آخر مشترك فيجوز ان يكون قبله جزء مشترك وهو جزؤه وانما لم يقل اولا اى لا يكون جزء مشترك خارجا عنه رعاية لمعنى التمام فان التماسية تدل على انه لا يبقى بعده شئ وحمله على معنى الغير توهم لعدم الشاهد له مع ان التفسير بلفظ الوراء ثم حمله على معنى الغير تفسير الغير بالخارج اشتغال بما لا يعنى سلكوتى ٨ والتفسير بقوله اى جزء مشترك الخ للتبيين والتوضيح للمراد اذ لو وجد جزء خارج عنه مع كونه مشتركا لم يكن ذلك الكلى تمام ماهية الجزء المشترك بل كل الخ س

والمص لما اعتبر النوع فى قوله فى جواب ما هو بحسب الخارج قسمه الى ما يقال بحسب الشركة والخصوصية والى ما يقال بحسب الخصوصية المحضة وهو خروج عن هذا الفن من وجهين اما ٣ اولا فلان نظر هذا الفن عام يشمل المواد كلها فالتخصيص بالنوع الخارجى ينافى ذلك واما ثانيا فلان المقول فى جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة عندهم هو الحد بالنسبة الى المحدود ٤ وقد جعله من اقسام النوع ٥ قال وان كان

الثانى فان كان تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر فهو المقول فى جواب ما هو

بحسب الشركة المحضة ويسمى جنسا ورسموه بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب ما هو اقول الكلى الذى هو جزء الماهية منحصر فى جنس الماهية وفصلها لانه اما ان يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية ٦ وبين نوع آخر او لا يكون والمراد بتمام الجزء المشترك الجزء المشترك الذى لا يكون ٧ وراءه جزء مشترك بينهما اى جزء مشترك لا يكون جزء مشترك خارجا عنه ٨ بل كل جزء مشترك بينهما اما ان يكون نفس ذلك الجزء او جزء منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك بين الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك بينهما الا وهو اما نفس الحيوان او جزء منه كالجوهر والجسم النامى والحساس والمتحرك بالارادة وكل منها وان كان مشتركا بين الانسان والفرس الا انه ليس تمام المشترك بينهما بل بعضه وانما تمام المشترك هو الحيوان المشتمل على الكل وربما يقال المراد بتمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان فانه مجموع الجوهر

اعلم ان المعتبر في كون الجزء جنسا مطلقا اي اعم من ان يكون جنسا قريبا او بعيدا ان يكون ذلك الجزء تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر سواء كان الجزء المشترك تمام المشترك بالقياس الى كل ما يشارك الماهية في ذلك الجنس او لا بل بالقياس الى البعض فعلم منه ان المعتبر في كون الجزء فصلا ان لا يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الانواع اصلا وذلك لان المعتبر في الاول الايجاب الجزئي ونقيضه السلب الكلي س ١ لان استعمال لفظ المجموع لا يصلح فيما كالجوهر فانه جنس للعقول مشترك بينها وبين الجسم المطلق مع انه ليس بمجموع الاجزاء اذ لا اجزاء له لبساطته ٢ يعني تعريف الجنس لا ينعكس لخروج الجنس البسيط وكذا الاجناس العالية لعدم تركبها من الجنس والفصل والاظهر ان لا يكون جنسا عاليا ولا يطرد بتعريف الفصل لدخول ما يخرج من الجنس فيه لصدق قوله ما لا يكون كذلك على تلك الاجناس لكونها غير تمام الجزء المشترك بناء على هذا المعنى مفتي زاده

٣ هذا يقتضي صحة هذه العبارة من غير سداد مع ان بيانه يقتضي عدم صحته كما عرفت من عدم الاطراد والانعكاس وتوجيهه ان اعتبار المجموع والتعدد في الجزء المشترك بناء على الاكثر والاغلب كما يقال في تعريف العلة التامة هي جميع ما يتوقف عليه الشيء مع انها متناولة للعلة التامة البسيطة مفتي زاده

٤ اسد نسخة سلطان شاه اي اشد واقوى من هذا القول قيل لفظ المجموع ليس على حقيقته بل المراد به شيء لا يوجد شيء مشترك غيره ولو وجد لكان داخلا فيه وكذا لفظ الاجزاء لدخول الالف واللام عليها نعم ذلك لا ينافي اشدية العبارة المذكورة س

٥ مشتق من جاب الفلان البادية اي قطعها سمي جوابا لانه ينقطع به كلام الخصم ذكره الرمضان في شرح العقائد من فروق حقي

٦ الحيوان مصدر حي سمي به ذو الحيوة اصله حييان فقلبت الياء الثانية واوا وكذا بحذف احد الالفات وابلغ من الحيوة لما في بناء فعلان من الحركة والاضطراب اللازم للحيوان كذا في التفاسير في سورة الروم من الفروق

٧ وان كان التعريف رسما لان الكلي وان كان جنسا للجنس لكن القول على كثير امر عارض له غير مقوم سعد الدين

٨ هذا على تقدير كون الكلي مستدركا اي كالعدم من جميع الوجوه حتى لا ينافي دخول الجزئي في لفظ المقول حتى يخرج بالكثيرين مفتي زاده

٩ اعلم ان الجزئي الحقيقي اعني الشخصي لا يكون محمولا على شيء حملا ايجابيا الا وهو بحسب الظاهر لان الحمل بحسب الحقيقة لا يتصور في الجزئي الحقيقي بل يحمل عليه المفهومات الكلية والسر فيه انه لو حمل على شيء لكان محمولا عليه اما نفسه او غيره فان كان الاول فبطلانه اظهر سواء كان الحمل بالايجاب او بالسلب لعدم التغاير بين المحمول والمحمول عليه مع ان الحمل لكونه نسبة يقتضي تحققه تحقق امرين متغايرين وان كان الثاني فلا يمكن الحمل الايجابي لان الحمل وان كان يقتضي مغايرة الطرفين في المفهوم يقتضي ايضا اتحادهما في الذات والجزئي الحقيقي لا يمكن ان يتحد مع شيء آخر في الوجود واما حمله على غيره بالسلب فلا امتناع فيه واما القول بهذا زيد فمأول بان هذا مسمى بزيد او مقول بهذا اللفظ او ذات متشخصة وكل هذا مفهوم كلي وان فرضنا انحصاره في شخص واحد فالمحمول على الغير لا يكون الا كليا سلطان شاه

والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة وهي اجزاء مشتركة بين الانسان

اي ذلك القول س واولى من عا اي المذكورات س اي قوله وربما يقال س

والفرس وهو منتقض بالاجناس البسيطة فعبارتنا اسد وهذا الكلام

والحيوان مجموعها او هذا على ما قيل اصطلاح الامام س وهو قوله والمراد بتمام الجزء المشترك الذي

وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول جزء الماهية ان كان تمام المشترك

من بيان انحصار اجزاء الماهية في الجنس والفصل س وهو كون الجزء جنسا اذا كان تمام

بين الماهية ونوع آخر فهو الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان جزء الماهية

وان لم يكن جزء الماهية تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الانواع المخالفة لها في الحقيقة س

اذا كان تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر يكون مقولا في جواب ما هو

اي ذلك الجزء المشترك س

بحسب الشركة المحضة لانه اذا سئل عن الماهية وذلك النوع كان المط

اي لا يكون مقولا في ذلك الجواب بحسب الخصوصية المحضة ولا بحسبها وبحسب الشركة معا س

تمام الماهية المشتركة بينهما وهو ذلك الجزء واذا افرد الماهية بالسؤال

فلا بد ان يقع الجواب به س بان لا يكون الشيء منضما الى الماهية فيه س

لم يصح ذلك الجزء لان يكون مقولا في الجواب لان المطلوب تمام الماهية المختصة

اي حين افرد بالسؤال س المشارك س من الفصل ع

والجزء لا يكون تمام الماهية المختصة اذ هو ما يتركب الشيء عنه وعن غيره

المشترك س لانه ذلك باق اشتراكه س تعليل لعدم كون الجزء تمام الماهية المختصة س

فذلك الجزء انما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة فقط ولا نعني بالجنس

اي جزء المشترك س اي لا بحسب الخصوصية ولا بحسبها وبالشركة معا س اي والحال انا لا نعني س

الا هذا كالحيوان فانه كمال الجزء المشترك بين ماهية الانسان ونوع آخر كالفرس

اي ما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة س اي عن السؤال المذكور س

مثلا حتى اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب الحيوان وان افرد الانسان

اي اذا سئل عنه ع اي الحيوان فقط س

بالسؤال لم يصح للجواب لان تمام الماهية الحيوان الناطق لا الحيوان فقط

اي الجنس س تعليل لعدم صحة للجواب ع او بدون الناطق ع

ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فلفظ

اي للكليات الخمسة س عن تعريف الجنس س

الكلي مستدرك والمقول على كثيرين جنس للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي لانه

وقد عرفت انه غير مستدرك س ١٠ عن تعريف النوع س

مقول على واحد فيقال هذا زيد وبقولنا مختلفين بالحقائق يخرج النوع

اي لانه لا يقال على كثيرين بل هو مقول س اي الفصل والخاصة والعرض العام س

لانه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق وبجواب ما هو الكليات البواقي فان

اي لانه لا يقال على كثيرين مختلفين بالحقائق بل هو مقول س

١٠ قال يخرج النوع اي مطلقا لان مقوليته على كثيرين لاتفاقهم في الحقيقة لا لاختلافهم فتخرج الكليات الخمس بالقياس الى حصصها ايضا فان قيل الجنس والعرض العام نوعان بالقياس الى حصصها ولا يخرجان بقوله مختلفين بالحقيقة توهم سلكوتي

١١ اي ويخرج عن تعريف الجنس بجواب ما هو الخ س

ولا يكون وراء مشترك المشترك بينهما س

١٣ اي عن كل افراد نوعيه تشارك تلك الافراد النوعية الى الماهية النوعية في جنسها مثل مشاركة الحمار وغيره من ذوي الارواح الى الانسان في الحيوانية في تعريف الجنس القريب عند المص كون الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في الجنس عين الجواب عنها وكل مشاركاتها فيه م ١٤ قال القوم رتبوا الكليات اي الكليات الخمسة كما بينه بقوله فوضعوا فالتفسير بالكليات الطبيعية او معروض الكليات المنطقية هنا تفسير بالمجهول سلكوتي قال القوم رتبوا الكليات اي معروضاتها كالانسان والحيوان وغيرهما والمراد انهم اوردوها في كتبهم ايرادا مرتبا وقوله فوضعوا الانسان اي في كتبهم ثم الحيوان الخ تفسير لقوله رتبوا يعني وضعوا الانسان في كتبهم اولا لانهم بحثوا عن النوع اولا ولا يمكن تمثيلهم النوع به ثم وضعوا الحيوان فيها لانهم بحثوا عن الجنس ثانيا فافردوا الحيوان في مقام البحث عن الجنس ليمكن لهم التمثيل به وهكذا ولو عكسوا الايراد لما تيسر لهم التمثيل في شيء من المقامين ولم يرد انهم جعلوا الانسان اخص من الحيوان وهكذا كما توهمه الجلبي رحمه الله حتى يرد عليه ما اورده هذا المتوهم من ان الترتيب بين هذه الامور ليس بوضع القوم بل حاصل بطباع هذه الامور هذا ويمكن ان يحمل قوله رتبوا الكليات على انهم اوردوا الكليات المرتبة في كتبهم فيجعل الترتيب وصفا للكليات لا للايراد لكن الاول اوفق بما فسره رحمه الله تعالى به الترتيب اعني قوله فوضعوا الانسان الخ والثاني بما ذكره قدس سره في شرح هذا الكلام حيث قال وفي ترتيب الانواع والاجناس كليات مخصوصة مرتبة قره داود

١٥ لما توقف كون الماهية الواحدة لها اجناس مختلفة في القرب والبعد على تعدد الاجناس وترتبه حكم بالجواز لا بالوجوب اذ لا يجب ان يكون لكل ماهية ان يكون كذلك كما لا يخفى مفتي زاده

١٦ اي اذا علمت تعدد تمام المشترك فاعلم انحصار الجنس في القسمين فانه موقوف على ذلك سلكوتي ش على معنى انهم اخذوا في الوضع بعض الكليات اولا وبعضها ثانيا للنهي المذكور لان من الظاهر ان القواعد الكلية لا تتضح عند المبتدئ الا بذكر الامثلة الجزئية ويدل على ذلك تعليل الترتيب بقوله تسهيلا الخ والتعقيب بالفاء في قوله فوضعوا الخ س ١٧ قال وعن جميع مشاركاتها فيه اي عن كل واحد مما يشاركها فيه اذ لفظ الجميع قد يجيء بمعنى الكل الافرادي بلا ملاحظة الاجتماع بقرينة المقام ومن المشاركات جميع ما يشاركها فيه من حيث المجموع فيكون الجنس القريب عبارة عن الجواب الذي يكون جوابا عن الماهية وعن كل فرد واحد من مشاركاتها فيه عين الجواب عنها وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس وهذا هو المطابق للتحقيق في سائر المواضع ويساعده

قال وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه

اي الجنس م بالجنس مثل الحيوان عن السؤال عن الماهية مثل الانسان م اي بعض افراد الجنس

عين الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان وبعيد

اي عن الماهية م اي عن الماهية مثل الانسان م اي في ذلك الجنس كمشاركة الاشجار

ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض

اي بعض الافراد م الى الانسان في الجسم النامي م

الآخر ويكون هناك جوابان ان كان بعيدا بمرتبة واحدة كالجسم النامي

اي في السؤال عنها م اي الجنس م

بالنسبة الى الانسان وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم واربعة

اي قياس البواقي يعني انه اذا كان الجنس بعيدا باربعة مراتب فيكون هناك خمسة اجوبة

اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب كالجوهر وعلى هذا القياس اقول القوم

فظهر انه يزيد البعد بمرتبة واحدة والجواب بمرتبتين فافهم م

قد رتبوا الكليات حتى يتهيأ لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم المبتدي فوضعوا

اي النوع واقسام الجنس س اي ثانيا س اي بالكليات ع علة للترتيب ع

الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فالانسان نوع كما عرفت

اي اولا س اي ثانيا س اي الرابع س اي خامسا س

والحيوان جنس له لانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس وكذلك

غيره من الانواع من الانسان والفرس والحمار والبغل وغيرها س وكذلك بينه وبين سائر انواع الحيوان س

الجسم النامي جنس للانسان لانه كمال الجزء المشترك بين الانسان والنبات حتى اذا سئل

اي عن الانسان والنبات س لكنه ليس تمام المشترك بين الانسان وبين جميع المشاركات فيه س

عنهما بما هما كان الجواب الجسم النامي وكذلك الجسم المطلق جنس له لانه تمام الجزء المشترك

لكنه ايضا ليس تمام المشترك بالنسبة الى جميع المشاركات اي للانسان س

بينه وبين الحجر مثلا وكذا الجوهر جنس له لانه تمام الماهية المشتركة بينه و

وهو ايضا ليس بالنسبة الى الجميع س مما ذكر ان للانسان اجناسا س كالانسان مثلا س كالامثلة المذكورة س

بين العقل فقد ظهر انه يكون لماهية واحدة اجناس مختلفة بعضها فوق بعض

يجوز صح ط

١٦ اذا انتقش هذا على صحيفة الخاطر فنقول الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان

اي عن الماهية س

الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس عين الجواب عنها

اي ما عدا ذلك البعض ع اي ذلك الجواب ع اذا سئل بما هما س

١٧ وعن جميع مشاركاتها فيه فهو القريب كالحيوان فانه جواب عن السؤال

اي الجنس القريب س اي في ذلك الجنس ومخصوص له ان يتحد الجواب في الكل بان يكون الجنس تمام الماهية المشتركة بين الماهية وبين جميع المشاركات س

عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة

اي الحيوان بعينه س اي عن الانسان س

عبارة المتن والشرح وينبئ عنه عبارة المحشي قدس سره وتكلف بعض الافاضل وقصد التدقيق كما قصد في الالفاظ العربية الفصيحة الملتزمة بلاغتها فقال هذا الشرح مبني على حمل قول المص كل ما يشاركها فيه على الكل المجموعي بحمل كلمة ما على معنى الموصول الذي هو اظهر معنييه والكل المضاف الى المعرفة مجموعي فيتجه عليه ان كل جنس بعيد يندرج تحت قولنا هو جنس يكون الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فيه وعن جميع مشاركاتها فيه ودفعه بان اضافة البعض الى ما يشاركها للاستغراق فكانه قال الجنس القريب ما يكون الجواب عن ماهية وعن كل بعض مما يشاركها فيه هو الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه وح لا يصدق على جنس بعيد انتهى انا اقول ان كلمة ما موصوفة لتعين التحقيق بها ولا حاجة الى حمله الى الموصول ولو حمل عليه لا يجب ان يكون الكل المضاف الى المعرفة للاحاطة الاجزاء بل هو اكثري كما لا يخفى على المتتبع مفتي زاده

١٢ على صيغة خاطر اي فاكتب هذه المذكورات من هذا القول التي هي نقوشها لما تعلق على خاطرك الذي هو كالصحيفة وتمهيد ذلك فيه فنقول انه الجنس شروع تقسيمه الى قسميه الذي هو قول المص هذا ع

١٨ ومحصول له ان لا يتحد الجواب فى الكل بان لا يكون تمام الماهية المشتركة فى الكل بل ما يكون جوابا عن الماهية وعن بعض المشاركات لها لا يصلح ان يكون جوابا عنها وعن بعض المشارك الاخر بل الجواب حـ عما يكون تمام الماهية بينها وبين ذلك المشارك الاخر س ١٩ لانه تمام الماهية المشتركة بينهما والحاصل ان كون الجزء جنسا يكفى فيه ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع اخر سواء كان مشتركا ايضا بينهما وبين الانواع الاخر او لا ثم ان كان تمام المشترك بالنسبة الى جميع ما يوحد من المشاركات كان قريبا والا بل كان تمام المشترك بالقياس الى بعضها دون اخر فبعيد س

٢٠ واعلم ان كل ما هو بعيد الى النوع بمرتبة قريب بالقياس الى قريبه وما يبعد عنه بمرتبتين قريب بالقياس الى البعيد وبعيد بالنسبة الى قريبه وما يبعد عنه بثلث مراتب قريب بالقياس الى ما يبعد عنه بمرتبتين وبعيد بمرتبة بالقياس الى البعيده بمرتبة وبمرتبتين بالقياس الى قريبه وعلى هذا القياس مثلا ان الجسم النامى جنس بعيد للانسان بمرتبة واحدة لكنه جنس قريب للحيوان فانه نوع اضافى مركب من الجنس القريب الذى هو الجسم النامى ومن فصله الذى هو الحساس والمتحرك بالارادة فان التميز للحيوان انحصل باحدهما لكن ذكرهما للعلم بان ايهما ذاتى وكذلك الجسم المطلق جنس للانسان بمرتبتين وللحيوان بمرتبة واحدة وجنس قريب للجسم النامى لانه نوع اضافى ايضا وكذلك الكلام فى الجوهر فانه جنس بعيد للانسان بثلث مراتب وللحيوان بمرتبتين وللجسم النامى بمرتبة واحدة وجنس قريب للجسم المطلق وكل ذلك يعرف بالتامل الصادق فضبط معرفة مراتب البعد ان يعتبر عدد جميع الاجوبة الشاملة بجميع المشاركات وببعض واحد منه بمقابلة الجنس القريب مما بقى فهو مرتبة البعد كله من سلطان شاه ٢١ اى عن الانسان وعن المشاركات النباتية اذا سئل عنهما بماهما ويكون هناك ثلثة اجوبة الخ س ٢٢ اى او فى وجوده كما يميز القائم بذاته الانسان عن العرض به فى وجوده م ٢٣ قال هذا بيان للشق الثانى من الترديد الذى اعتبره المص وترك التصريح به للاختصار اعتمادا على دلالة الشرطيتين الدائرتين بين النفى والاثبات عليه اعنى الحكم عليه بكونه فصلا بالدليل فقوله وهو راجع الى الشق الثانى بناء على حذف المضاف منه وقوله وذلك اشارة الى البيان سلكوتى ٢٤ حيث قال لانه اما ان يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر ولا يكون س ٢٥ قال هذا بيان للشق الثانى هذا التوضيح لطول الفصل وبيان القدر المشترك بين الشقين ليظهر الاستدلال مفتى زاده

للانسان فى الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى ذلك

يعنى الحيوان كما يصلح للجواب اذا سئل عن الانسان والفرس بماهما كذلك يصلح له اذا سئل عنه وعن الفرس والبغل وغيرهما من انواع الحيوان

الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الاخر فهو البعيد كالجسم النامى فان النباتات

والحيوانات تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية

لا المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية الحيوان

ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة كالجسم النامى بالنسبة الى

الانسان فان الحيوان جواب وهو جواب اخر وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين

كالجسم بالقياس اليه فان الحيوان والجسم النامى جوابان وهو جواب ثالث واربعة

اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب كالجوهر فان الحيوان والجسم النامى والجسم اجوبة ثلثة

وهو جواب رابع وعلى هذا القياس فكلما يزيد البعد يزيد عدد الاجوبة ويكون

عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب

وكل مرتبة من البعد جواب آخر قال وان لم يكن تمام الجزء المشترك بينها وبين

نوع آخر فلا بد وان لا يكون مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام

المشترك مساويا له والا لكان مشتركا بين الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز ان يكون

تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل بل

ينتهى الى ما يساويه فيكون فصل جنس وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها فى جنس او وجود

فكان فصلا اقول هذا بيان للشق الثانى من الترديد وهو ان جزء

الماهية ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع ما يكون فصلا وذلك

ذلك البعض

الحيوان وهو مميز الحيوان

المشاركة فى الحيوانية

قال اما ان يكون مباينا الخ هذه النسب معلومة للمتعلم مكررة مما سبق فى بيان قيود التعريفات المذكورة سابقا فلا يرد ما قيل الانسب تاخير انحصار الكلى فى الخمسة عن مبحث النسب والمراد النسب الاربع من حيث الصدق فى نفس الامر فانها معتبرة فى المفردات لا من حيث المفهوم فانها لا يكون بين الكليات الا بالعموم المطلق او من وجه ولا من حيث الوجود فانها فى القضايا سلكوتى ٢٦ انما احتيج الى اثبات المساواة او على سائر التقديرات لا يكون فصلا لان المباين لا يفيد تميز الماهية والاخص يكون مميز البعض افراد الماهية عما يوجد فيه لا للماهية والعام يجوز ان يكون ذاتيا لجميع المفهومات فلا يفيد للماهية تميزا اصلا سلكوتى ٢٧ قال فى الاجزاء المحمولة اى على الماهية فلا بد ان يكون البعض وتمام المشترك محمولين على الماهية والامور الصادقة على شئ واحد متصادقة سلكوتى ٢٨ والمباين للشئ لا يحمل عليه لما عرفت من ان الحمل يقتضى الاتحاد فى الوجود والامرين المتباينين ليس كذلك وهذا معنى قوله ومن المحال آه س ٢٩ اى مباينة كلية لانها المتبادر عند الاطلاق ولانها المنافية للحمل دون الجزئية ولذا جوز تركب الماهية عن الجنس والفصل اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه كالحيوان والناطق عند البعض سلكوتى

٣١ قال ولا اعم لانه بعض تمام الخ حاصله لا يجوز ان يكون اعم اذ لو جاز كون ذلك البعض اعم فاما ان يلزم كونه تمام المشترك او يتسلسل او ينتهى الى امر مساو لتمام المشترك فالاول خلاف المفروض والثانى محال بنفسه والثالث ايضا خلاف المفروض وما لزم من جوازه محال فهو محال مفتى زاده

٣٠ ليس المراد منه الوجود فى الخارج اذ لا يجب وجود الماهية فى الخارج فضلا عن اجزاءها ولا الصدق لانه لا يستلزم وجود الكل بدون الجزء بل صدقه بدونه بل الوجود فى الذهن وتصوره اى لجواز تصور الاعم بدون الاخص معه فيلزم جواز وجود الكل فى الذهن بدون الجزء وانه محال بالبداهة الخ سلكوتى

٣٢ فان قلت تحقيق معنى العموم لا يتوقف على ان لا يكون تمام المشترك موجودا فى النوع الاخر الذى هو بازائه لجواز ان يكون تمام المشترك موجودا ايضا فى هذا النوع ويكون بعض تمام المشترك اعم منه لصدقه على تمام المشترك وعلى هذا النوع فيكون له فردان واما تمام المشترك فلا يصدق على نفسه اذ لا يكون الشئ فردا لنفسه بل على النوع فيكون لفرد واحد فيكون اخص من بعض تمام المشترك قلت يندفع ذلك وكثير من الاشكالات الموردة هنا بتوصيف ذلك النوع بالمباينة وتفسير الاشتراك بما ذكر سابقا مع ان الكلام فى العموم بحسب الوجود لا فى العموم بحسب الصدق وكثرة الافراد وكون الكلام فى الاجزاء المحمولة لا ينافى ذلك ثم على تقدير كونه مشتركا فاما ان يكون الخ س

اى على التقديرات لا يكون جزء الماهية تمام المشترك س

وذلك لان احد الامرين لازم على ذلك التقدير وهو ان ذلك الجزء اما ان

اى بان كون الجزء الفصل مستند على عدم كونه تمام المشترك س

لا يكون مشتركا اصلا بين الماهية ونوع آخر او يكون بعضا من تمام المشترك

كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه جزء الماهية الانسانية ولا اشتراك فيه بينها وبين غيرها س — وهو الحيوان ع

مساويا له واياما كان يكون فصلا اما لزوم احد الامرين فلان الجزء ان

من ان لا يكون مشتركا اصلا او بعضا من تمام المشترك مساويا له س

لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا وهو الامر الاول او يكون

لا بالاشتراك ولا بالتناقض باتفاء كونه ذاتيا لها ولذلك النوع س — اى بعض تمام المشترك س ٢٥

مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه فذلك البعض اما ان يكون مباينا

بينهما بان لا يتفق كونه ذاتيا لها س اى ولكن لا يكون س اى ليس له اجتماع خارج عن تلك الاقسام س

لتمام المشترك او اخص منه او اعم منه او مساويا له لا جائز ان يكون مباينا

اى لتمام المشترك س

له لان الكلام فى الاجزاء المحمولة ومن المحال ان يكون المحمول على الشئ

فاعتبر ذلك بين البيت واجزائه س — تحقيقا لمعنى العموم س

٢٩ مباينا له ولا اخص لوجود الاعم بدون الاخص فيلزم وجود الكل بدون الجزء

اى ولا جائز ايضا ان يكون ذلك البعض اخص من تمام المشترك سواء كان خصوصيته مطلقا او من وجه س — كالحساس ع — وهو الحيوان ع — الانسانية ع

٣١ وانه محال ولا اعم لان بعض تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر لو كان

اى وجود الكل بدون الجزء س — لتوقف الكل عليه فى الوجود س — كالفرس ع

اعم من تمام المشترك لكان موجودا فى نوع آخر بدون تمام المشترك تحقيقا

ذلك البعض الحساس اى لا يدخل تحت تمام المشترك كالشجر ع اى النوع الذى يقابله س

لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية وذلك النوع الذى هو بازاء تمام المشترك

تعليل لكونه مشتركا س — بعض تمام المشترك س — اى بين الماهية وبين النوع الثانى س

لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام المشترك بينهما وهو محال لان المقدر ان الجزء

اى ذلك البعض ع — اى كون بعض تمام المشترك تمام المشترك س

ليس تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الانواع واما ان لا يكون تمام المشترك

اى المفروض ان ذلك الجزء بعض من تمام المشترك س — اى ذلك الجزء س

بل بعضا منه فيكون للماهية تماما المشترك احدهما تمام المشترك بين الماهية

اى من تمام المشترك يكون هناك تمام المشترك س — اى الحيوان ع — الانسانية ع

والنوع الذى بازائها والثانى تمام المشترك بين الماهية والنوع الثانى الذى بازاء تمام

كالفرس ع — اى فى مقابلة الماهية س — وهو الجسم النامى المنتصب القامة ع — كالشجر ع

المشترك الاول وح لو كان بعض تمام المشترك بين الماهية والنوع الثانى اعم منه

وهو الحيوان ع — اى حين اذ كان للماهية تماما المشترك ع — وهو النامى ع — الذى هو الجسم النامى المنتصب القامة ع — اى من تمام المشترك س

لكان موجودا فى نوع آخر بدون تمام المشترك الثانى فيكون مشتركا بين الماهية

كالحجر ع — اى هو الجسم النامى ع — تحقيقا لمعنى العموم س — اى بعض تمام المشترك الثانى س

اى ولا جائز ان يكون بعض تمام المشترك اعم من وجه او مطلقا س

التقييد بصيغة اسقط النزد بالاضافة الى المشترك ع

٣٤ اى يلزم الترتيب من الدليل المذكور وكلمة انما لمجرد التأكيد و للحصر والمراد انه يلزم ذلك على هذا التقدير لا على تقدير كون المشترك الاول جزأ من الثانى فانه باطل فضلا عن لزوم الترتيب لانه ح لايكون تمام المشترك للاول تمام المشترك سلكوتى
٣٣ اى من الدليل بل اللازم منه وجود الامور الغير المتناهية اشار اليه الشارح بقوله ولعله الخ س ٣٤ جواب عن تحرير المراد من قوله هذا اعنى عن التسلسل ضعفه بقوله لعله لكونه مردودا بقوله لكنه يعنى يمكن ان يجاب عنه بارادة وجود غير متناهية عن التسلسل لكنه خلاف المتعارف فيبقى الاعتراض المذكور على حاله بل يكون هذا مقويا له الخ ح ٣٥ يعنى اذا اريد بالتسلسل وجود امور غير متناهية بطل المدعى وهو لا انتهاء لان الكلام مفروض فى الماهيات المعقولة وتركيب الماهية المعقولة من اجزاء غير متناهية غير معقولة لاستلزامه امتناع تعقلها لان تعقل الجزء مقدم على تعقل الكل

وذلك النوع الثالث الذى بازاء تمام المشترك الثانى وليس تمام المشترك بينهما
بل بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا فاما ان يوجد تمام المشتركات
الى غير النهاية او ينتهى الى بعض تمام مشترك مساوله والاول محال والا لتركب
الماهية من اجزاء غير متناهية فقوله ولا يتسلسل ليس على ما ينبغى لان
التسلسل هو ترتيب امور غير متناهية ولم يلزم من الدليل ترتب اجزاء
الماهية وانما يلزم ذلك ان لو كان تمام المشترك الثانى جزأ من تمام المشترك
الاول وهو غير لازم ولعله اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية فى
الماهية لكنه خلاف المتعارف واذا بطل الاقسام الثلثة تعين ان يكون بعض تمام
المشترك مساويا له وهو الامر الثانى واما ان الجزء فصل على تقدير كل واحد من الامرين
فلانه ان لم يكن مشتركا اصلا يكون مختصا بها فيكون مميزا للماهية عن
غيرها وان كان بعض تمام المشترك مساويا له يكون فصل تمام المشترك
لاختصاصه به وتمام المشترك جنس فيكون فصل جنس فيكون فصلا للماهية
لانه لما ميز الجنس عن جميع اغياره وجميع اغيار الجنس بعض اغيار الماهية
فيكون مميزا للماهية عن بعض اغيارها ولا نعنى بالفصل الا مميز الماهية
فى الجملة والى هذا اشار بقوله وكيف كان اى سواء لم يكن الجزء مشتركا اصلا
او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو يميز الماهية عن مشاركاتها
فى جنس او وجود فيكون فصلا وانما قال فى جنس او وجود

الدليل لانها مقدمة لدليل حصر الجزء فى الجنس والفصل سلكوتى

٤١ يعنى ثبت فى مقدمات الدليل شيئان كون الجزء الذى لم يكن تمام المشترك ان لايكون مشتركا اصلا وكونه بعضا من تمام المشترك ومساويا له وايا ما كان لا يلزم عليهما الا التميز فى الجملة والتميز فى الجملة اعم من ان يكون عن المشاركات الجنسية او الوجودية فلا يحمل على التخصيص من المشاركات الجنسية على ان التحقيق ان الفصل اعم ولذا حكموا بتركيب الاجناس العالية من الفصول المتساوية لتميزه عن المشاركات فى الوجود والشيخ والقدماء امتنعوا من تركيبها من الفصول بناء على ان كل ماهية لها فصل لابد ان يكون لها جنس والاجناس العالية لا جنس لها والا لم تكن عالية فعلى هذا لا وجه لما قيل من ان قوله كيف كان يميز الماهية من مقدمات الدليل فلا يكون نتيجة لان القول ولو كان كبرى لا يضر كونه اشارة الى النتيجة كذا صرح الشارح آنفا مفتى زاده ٤٤ الظاهر ان هذه القضية مهملة فلا يلزم ان يكون كل فصل الماهية مقوما كان او مقسما

٤١
او وجود لان اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون
مميزا لها فى الجملة وهو الفصل واما انه يكون مميزا عن المشاركات الجنسية
حتى اذا كان للماهية فصل وجب ان يكون لها جنس فلا فالماهية ان كان
لها جنس كان فصلها مميزا لها عن المشاركات الجنسية وان لم يكن لها جنس
فلا اقل من ان يكون لها مشاركات فى الوجود والشيئية فح يكون فصلها
مميزا لها عنها ويمكن اختصار الدليل بحذف النسب بان يقال بعض تمام المشترك
ان لم يكن مشتركا بين تمام المشترك ونوع آخر مختصا بتمام المشترك فيكون
فصلا له فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا بينهما لم يكن تمام المشترك
بين الماهية وذلك النوع فيكون بعضا من تمام المشترك بينهما وهكذا الابطال
حصر جزء الماهية فى الجنس والفصل باطل لان الجوهر الناطق والجوهر الحساس
مثلا اجزاء لماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل لانا نقول الكلام
فى الاجزاء المفردة لا فى مطلق الاجزاء وهذا ما وعدناه فى صدر البحث

قال ورسموه بانه كلى يحمل على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره فعلى

هذا لو تركبت حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية كان

كل منها فصلا لها لانه يميزها عن مشاركاتها فى الوجود اقول ورسموا
الفصل بانه كلى يحمل على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره وذلك كالناطق
والحساس فانه اذا سئل عن الانسان او عن زيد باى شئ هو فى جوهره

الكلام فى الاجزاء المفردة والجوهر الناطق ونظائره ليس من الاجزاء المفردة حتى يكون سند النقض ح ٤٧ اى بنفسه عطف تفسير فانه يطلق على الذات وعلى ما يقابل العرض سلكوتى ح فى موضع الحالى من هو اما على التأويل او بدونه ومعناه اى شئ هو كائنا فى ذاته اى مع قطع النظر عن عوارضه سلكوتى

٤٨ قال انما يتم الخ اى لا بما ليس ذاتيا مميزا له فلا يرد انه يتم الجواب بناطق وقابل الابعاد ايضا سلكوتى ٤٩ عن هذا السؤال حتى الخاصة المفارقة فاذا قيل اى شئ هو فى ذاته او فى جوهره فكل فصل للانسان قريبا كان او بعيدا يصلح للجواب واما اذا قيل اى حيوان هو فى جوهره فلا يصلح للجواب الا الناطق لانه المميز اى تمييزا ذاتيا عن مشاركاته فى الحيوانية وهذا معنى قوله ثم ان طلب المميز الخ ش ٥٠ قال فى جواب اصلا اى لا فى جواب ماهو ولا فى جواب اى شئ فانه يقال فى جواب كيف هو كما اذا قيل كيف زيد يقال صحيح او مريض سلكوتى ٥١ قوله فان قلت الخ اما ايراد على التعريف بانه غير جامع او غير مانع فيكون نقضا او على قوله يخرج الجنس فيكون منعا وعلى الاول للجواب منع وعلى الثانى اثبات للمقدمة الممنوعة الخ سلكوتى ٥٢ قال لا يكفى في جواب اي شئ هو حاصل الجواب ان المحمول فى جواب اى شئ هو خاص بان لا يكون تمام المشترك بين الشئ ونوع آخر اذ الجواب عن السؤال باى شئ مطلق ظاهرا يتناول مطلق المميز سواء كان تمام المشترك اولا فورود السؤال على ظاهره والجيب بناء على تحقيقه بانه خاص بقرينة ان المخصوص كماله فيحمل عليه وجه الكمال ان السؤال باى شئ هو كما فى استعمال اهل العربية وعلى ما بينه الشارح آنفا نطلب ما يميز الشئ فى الجملة والجواب فى مقابلة هذا السؤال اما بالمميز الذى يمحض فى التمييز كالفصول واما بمميز لم يتمحض فيه والاول يطابق السؤال بلا لغو زائد بخلاف الثانى ويمكن ان يقال ان هذا الاختصاص من قبيل الاصطلاح ولو كان اعم فى العربية وما قيل ان المراد ان قيد عدم كونه تمام المشترك معتبر فى التعريف بقرينة مقابلته بتمام المشترك فليس بشئ اذ لم يساعده العبارة مع انه يلزم خروج الجنس بقيد آخر لا بقوله فى جواب اى شئ هو مفتى زاده ٥٣ اى محصل قوله انه كلى يحمل على الشئ آه او محصل الكلام بعد هذا الجواب هذا اشارة الى كون تعريف الفصل جامعا ومانعا لشموله على الفصول التى لا جنس لها والى تمامية انحصار جزء الماهية الى الجنس والفصل بخلاف التعريف الثانى على مذهب قدماء المنطقيين فتأمل مفتى زاده ٥٤ وانما مثل بهما لظهور امتناع تركيبهما من الجنس والفصل معا اذ لو تركب منهما لزم ان لا يكون الجنس العالى عاليا ولا الفصل الاخير اخيرا وذلك لان الجنس العالى ما ليس فوقه جنس ولو تركب من الجنس والفصل كان داخلا تحت الجنس فلا يكون عاليا وكذا الكلام فى الفصل الاخير فانه عبارة عن الفصل الذى لم يكن تحته فصل ولو تركب من الجنس والفصل لوجد تحته فصل فلا يكون اخيرا وكل ذلك باطل فاذا فرض تركيبهما من اجزاء يجب ان يكون تلك الاجزاء مساوية ش

(اى انما يتم بانه الخ ش) ٤٨

فالجواب عنه انما يتم انه ناطق او حساس لان السؤال باى شئ هو انما يطلب

(اى وذلك لان السؤال ش) ٤٩

به ما يميز الشئ فى الجملة فكل ما يميزه يصلح للجواب ثم ان طلب المميز الجوهرى

(عن مشاركاته فى الشيئية ش — بان يقال اى شئ هو فى جوهره ش)

يكون الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضى يكون الجواب بالخاصة فالكلى

(قريبا كان او بعيدا ش — بان يقال اى شئ هو فى عرضه ش — لا غير كالضاحك مثلا ش)

جنس يشمل سائر الكليات وبقولنا يحمل على الشئ فى جواب اى شئ هو يخرج

(لشمول المحدود ش — اى من حيث انها كذلك سلكوتى)

النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس يقالان فى جواب ما هو

(الا فى جواب ما هو ولا فى جواب اى شئ هو لانه ليس نفس الماهية ولا جزئها ولا فصلها ش)

لا فى جواب اى شئ هو والعرض العام لا يقال فى الجواب اصلا ٥٠ وبقولنا

فى جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشئ لكن لا فى جوهره

(بكلمة اى ش — اى لكن تمييزها لا فى جوهره ش — بل فى عرضه ش)

وذاته ٥١ فان قلت السائل باى شئ هو ان طلب مميز الشئ عن جميع اغياره

(اى مثل الحساس اراد به الفصول البعيدة بالقياس الى ما هو فصل بعيد له ش — على وجه الشمول ش)

لا يكون مثل الحساس فصل الانسان لانه لا يميزه عن جميع الاغيار

(اى تمييزه ش — اى الشئ المشمول عنه ش — المشاركة له فى المعنى ما اضيف اليه الكلمة اى ش)

وان طلب المميز فى الجملة سواء كان عن جميع الاغيار او عن بعض الاغيار

(اى الجنس ع)

والجنس يميز الشئ عن بعضها فيجب ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج عن

(عن السؤال باى شئ هو ح — بل يدخل فيه ح)

التعريف فنقول ٥٢ لا يكفى فى جواب اى شئ هو فى جوهره التمييز فى

(فيلزم ان يكون الجنس فصلا بل النوع ايضا مع ان ذلك باطل قطعا ش)

الجملة بل لا بد معه من ان لا يكون تمام المشترك بين الشئ ونوع آخر

(اى عن تعريف الفصل لكونه تمام المشترك ش — اى المميز ش)

فالجنس خارج عن التعريف ولما كان محصله ٥٣ ان الفصل كلى ذاتى لا يكون

(اى محصل قوله انه كلى يحمل آه لا محصل التعريف لئلا يكون قوله ان الفصل لغوا سلكوتى)

مقولا فى جواب ما هو ويكون مميزا للشئ فى الجملة فلو فرضنا ماهية تتركب من امرين

(بل مقولا فى جواب اى شئ هو فى جوهره وذاته كما مر آنفا ع — اى من الامرين اى الامور ع)

متساويين او امور متساوية ٥٤ كماهية الجنس العالى والفصل الاخير كان كل منهما

(اى فتلك الماهية المركبة منهما ح — كالجوهر ع — كالناطق ع)

فصلا لها لانه يميز الماهية تمييزا جوهريا ٥٥ واعلم ان قدماء المنطقيين ٥٦ زعموا ان كل

(اى لا ول ولاحد منها ش — اى تلك الماهية عن المشاركات الوجودية ش)

٢ فى جواب هذا السؤال انا نختار الشق الثانى لا يكفى ش

٥٥ لا عرضيا لانه جزء منها ويحمل عليها فى جواب اى موجود هو وليس ذلك منافيا لانحصار جزء الماهية فى الجنس والفصل ان معناه يحصل بان يكون بعض الاجزاء جنسا وبعضها فصلا او يكون كلها فصولا كما ذكره المحشى فى حاشية شرح المطالع ش ٥٦ هذا بيان وجه اختيار المص مسلك المتأخرين مع بيان ما يقتضيه على وجه الاحتمال وقدمائهم الذين كانوا قبل الشيخ على التحقيق والمتأخرون من بعيده الخ م ق ٥٧ ولما بين ذلك شرع فى بيان ما يخالفه بقوله فاعلم الخ اشعارا لمن يخالفه واظهار الضعف واولوية ما ذهب اليه المص فيه بعده ولذا عبر بالزعم ح

٥٧ يعنى جعل القدماء والشيخ الفصل مميزا عن ما يشاركه فى الجنس فقط اذ المشاركة فى الوجود لا نفتقر الى التمييز بالفصل والا لزم التسلسل بناء على ان الفصل ايضا موجود فالتمييز عنه يحتاج الى فصل آخر ش ٥٨ اى الدال على ان كل ماهية لها فصل وجب ان يكون لها جنس لجواز ان يتركب الماهية من الامرين او الامور متساوية ويكون كل منها فصلا لها ولا جنس نعم لا يكون كل منها فصلا ايضا على ما ذكروا لكنه يستلزم ان لا يتم البرهان على انحصار الذاتى فى الجنس والفصل بهذا المعنى ش ٥٩ هذا بعد تحقيق ماهية الفصل وحقيقته شروع فى بيان مراتبه من القريب والبعيد بالقياس الى النوع ش ٦٠ لم يقل مميز للنوع اشارة الى ان التقييد فى المتن حيث قال والفصل المميز للنوع بطريق التمثيل اذ لا يختص القريب والبعيد بالنوع الحقيقى واما حمله على النوع الاضافى فبعيد اذ لم يعرف فيما سبق معناه سلكوتى ٦١ القريب والبعدية فى الفصل كان بالنسبة الى القريبة والبعدية فى الجنس وهما يتصادقان فى الجنس باعتبار نسبته مثلا الجسم قريب بالنسبة الى الجسم النامى وبعيد بالنسبة الى الحيوان فكذلك القريبة والبعدية فى الفصل كالحساس فانه قريب وبعيد بتعدد النسب والمنسوب اليه فلا يلزم ان يكون المميز منحصرا للماهية النوعية باعتبار القريبة والبعدية فلهذا ترك الشارح قيد للنوع لئلا يتوهم الانحصار ويكون التعريف المستفاد من التقسيم جامعا وايراد المص النوع للتمثيل مفتى زاده ٦٢ اى فقط بقرينة المقابلة لئلا ينتقض التعريف بالفصل القريب فانه مميز عن المشاركات فى الجنس البعيد ايضا سلكوتى ٦٣ لا فى الحيوان اذ هو لا يميزه من باقى انواع الحيوانات المشاركة له فى الحيوانية وبعبارة اخرى الفصل اما قريب ان ميز النوع عن جميع ما يشاركه فى الجنس كالناطق للانسان واما بعيد ان ميز عن بعض ما يشاركه فيه كالحساس للانسان ش ٦٤ اى وانما فسروا القريب والبعيد بحيث يختص بالفصل الجنسى ولم يفسروه بما يعم الفصل الوجودى فلا يرد ان اراد بالقريب والبعيد الاصطلاحيين فلا يمكن اعتبارهما الا فى الفصل الجنسى وان اراد معنى آخر فليبين اولا حتى نتكلم فيه سلكوتى ... الموضوع يجب للانسان قال المحشى فى الطاه ان التمثيل بهذا المثال المحسوس تنبيه على بداهة عدم تركب الماهية الحقيقية من الاجزاء التى يستغنى كل واحد منهما عن الاخر من جميع الوجوه ش ان لا يوجد الاحتياج بينهما اصلا او يوجد فى احدهما والاول باطل لما عرفت والثانى كذلك لانه يلزم الخ ش ٦٥ بخلاف الفصل الجنسى فانه تحت تركب الجسم

(واما فى الاشارات فقال فى جنس او وجود سلكوتى)

ان كل ماهية لها فصل وجب ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم فى الشفاء و

(اى للماهية التى لها فصل ش — الرئيس ابا على بن سينا ش — اى القدماء ع ٥٧)

حد الفصل بانه كلى مقول على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره من جنسه

(اى الشيخ ش — حيث قال وكيف كان تميز الماهية عن مشاركها فى جنس او وجود كما)

واذا لم يساعده البرهان ٥٨ على ذلك نبه المص على ضعفه بالمشاركة فى الوجود ولا

(اى ونبه على ذلك الضعف بايراده هذا الخ ش — اى ضعف ما ذهب اليه القدماء والشيخ ش)

وبايراده هذا الاحتمال ثانيا قال والفصل المميز للنوع عن مشاركه فى الجنس

(ن قال فعلى هذا لو ركب حقيقة من امرين متساويين كان كل منها فصلا لتميزها عن مشاركها فى الوجود ش)

قريب ان ميزه عنه فى جنس قريب كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه فى

٥٩ جنس بعيد كالحساس للانسان اقول الفصل اما مميز عن المشارك الجنسى

(للماهية ش — اى الفصل المميز عن المشارك الجنسى ش)

او عن المشارك الوجودى فان كان مميزا عن المشارك الجنسى ٦٠ فهو اما قريب

(على سبيل منع الخلو لا الجمع عند المحققين من المتقدمين ش)

او بعيد ٦١ لانه ان ميزه عن مشاركاته فى الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق

(اى ذلك الفصل ش — اى النوع ش — لانه ان كان مميزا عن مشاركاته ٦٢ فى النوع ش — اى الفصل)

للانسان فانه يميزه عن مشاركاته فى الحيوان وان ميزه عن مشاركاته فى

(اى الحساس ش — اى الانسان ش)

الجنس البعيد ٦٣ فهو فصل بعيد كالحساس للانسان فانه يميزه عن مشاركاته فى

(اى بين مرتبة قرب الفصل وبعده ش — ٦٤ اى المص ش — دون الوجود ش)

الجسم النامى وانما اعتبر القرب والبعد فى الفصل المميز فى الجنس لان الفصل

(عن المشارك ش)

المميز فى الوجود ليس محقق الوجود ٦٥ بل هو مبنى على احتمال بذكر ٦٦ وربما

(اى بطلان الاحتمال المذكور بوجهين احدهما عام والثانى خاص فالاول بان يقال الخ ش)

يمكن ان يستدل على بطلانه بان يقال لو تركبت ماهية حقيقية من

(اى عدم احتياج احد الامرين الى الاخر ش — اى موجودة فى الخارج ش)

امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما الى الاخر وهو محال ضرورة

(كما ذكروا فى الكتب الحكمية من الجزئين اذا استغنى كل منهما عن الاخر لا يلتئم حقيقة واحدة كالحجر)

وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض او يحتاج فان احتاج كل منهما

(لحصول التوقف من الطرفين ش — اى وان لم يحتج كل منهما الى الاخر فلا يخلو اما)

الى الاخر يلزم الدور والا يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج

(وشروع فى بيان ثانى الوجهين الخاص بقوله او يقال آه ش — جنس عال كالجوهر)

احدهما الى الاخر ليس اولى من احتياج الاخر اليه او يقال لو تركب الجنس العالى

من المادة والصورة وكل منهما اذا اخذ لا بشرط شئ كان جنسا وفصلا على ما حقق فى موضعه سلكوتى ٦٦ قال وربما يمكن اشار الى ضعف الاستدلال لبنائه على كون الماهية الموجودة فى الاغيار مركبا من امرين متساويين مع ان الفصول ليست من الاجزاء التركيبية الخارجية بل من الاجزاء التحليلية العقلية التى تحلل العقل الماهية اليها اذ لا سبيل للعقل الى معرفة الفصول الا من قبل آثارها لانه لما وجد العقل مثلا الانسان ذا مقدار وحس ونطق حلله الى الاوصاف ثلثة بعضها اعم وبعضها اخص كالقابل للابعاد الثلث والحساس والناطق وحكم على الترتيب فى العموم والخصوص بالفصول ويتركب الماهية فى الذهن منها والاجزاء الذهنية والخارجية متفاوتان فى الآثار والاحكام ولا يلزم من بطلان تركب احدهما من الامرين المتساويين بطلان تركب الاخر منهما كما سيجئ مفتى زاده

٦٧ الترديد بين مفهوم العرض والجوهر غير حاصر فالمراد الترديد بين ما صدق عليه العرض وبين ما صدق عليه الجوهر سلكوتي ٦٨ يلزم تقدم الجوهر بالعرض شيء اي يكون العرض محمولا عليه مواطأة وذلك محال لاستلزامه اتحادهما فلا يرد تقوم السرير بالهيئة القائمة بالخشب على ان في كون السرير يعني المركب من الخشب والهيئة جوهرا مناقشة سلكوتي ٦٩ لان قيام العرض بالجوهر فلو تقوم الجوهر بالعرض لزم التوقف من الطرفين ولزم ايضا كون العرض محمولا على الجوهر اذ الكلام في الاجزاء المحمولة فيلزم ح ان يصدق سلب الشيء عن نفسه س ٧٠ لان الكل ما يتركب من الجزء وغيره من الاجزاء فيمتنع ان يكون نفس الجزء ولزم منه ايضا ان يتقدم الشيء على نفسه س ٧١ وذلك لان الدخول انما يتصور حيث كان المدخول فيه مشتملا على جزء اخر غير الداخل فلا جرم يلزم تركب الشيء من نفسه وغيره اذا دخل الجوهر الكل في الجوهر الجزء والحال ان الجوهر هو الجزء ويلزم منه ايضا ان الشيء جزء لنفسه لان جزء الجزء جزء س ٧٢ اي عن الجوهر الجزء والحال ان الجوهر الكل محمول على الجوهر الجزء لما مر من ان الكلام في الاجزاء المحمولة س ٧٣ وتفصيله ان العارض مركب من شيئين احدهما نفس المعروض ولما ثبت امتناع عروض الشيء لنفسه ظهر ان العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر مثلا اذا كان حقيقة الجوهر مركبا من ا و ب وكان حقيقة الجوهر عارضا لاحدهما مثلا وليكن هذا ا كان عروض الجزء الذي هو ا لنفسه ممتنعا فتعين ان العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر اعني ب س ٧٤ لما فرغ من بيان الذاتي شرع في بيان العرضي وهو ما يتصور فهم الذات قبل فهمه اي محمول يمكن ان يتصور حصول الذات في الذهن بالكنه ولا يكون هو حاصلا فيه بعد او هو شيء ثابت للذات بعلة غير نفس الذات او غيرها مفتي زاده ٧٥ اي ماهية الافراد على ما هو الخارج من قسمة الكلي بالنسبة الى ماهية ما تحته فالخارج عن الحقيقة الشخصية كالواجب بالنسبة الى ذاته تعالى ومطلق التشخص الى افراده خارج عن المقسم وحمل الماهية بمعنى ما به الشيء هو هو الشامل للحقيقة الشخصية على ما وهم خروج عن القسمة السابقة سلكوتي ٧٦ وتسميتهم اياه اما بالعرض فلكونه خارجا عن الماهية واما باللازم فلامتناع انفكاكه عنها مثاله كالفردية اللازمة للثلاثة فان الفردية عبارة عن عدم الانقسام الى المتساويين وهذا لازم الماهية الثلاثة س ٧٧ واما تسميتهم عرضا فلما مر ومفارقا فلامكان انفكاكه مثاله كالكتابة الخ س ٧٨ اي لازم الماهية باعتبار وجودها الخارجي اما مطلقا كالتحيز للجسم او مأخوذا بعارض كالسواد للحبشي فانه لازم لماهية الانسان باعتبار وجوده وتشخصه الصنفي لا لماهية من حيث الوجود مطلقا والا لكان جميع افراده اسود او باعتبار وجودها الذهني بان يكون ادراكها مستلزما لادراكه على ما سيجي. اما مطلقا او مأخوذا بعارض فالحاصل ان اللازم اما لازم للماهية من حيث هي هي مع قطع النظر عن خصوصية احد الوجودين او لازم باعتبار خصوصية احد الوجودين اما مطلقا او مأخوذا مع عارض خارج عن الماهية الخ سلكوتي ٧٩ المراد به الممتزج بالمزاج الصنفي المخصوص سواء كان بالحبشية او غيرها فيخرج عنه من ليس له هذا المزاج وان تولد بالحبشة والمراد بالسواد لونه اسود بطبيعته والتخلف لمرض لا ينافي ذلك على ان المريض لا يبقى له ذلك المزاج كذا افادة المحقق الدواني سلكوتي

كالجوهر مثلا من امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضا يقوم الجوهر بالعرض وهو محال وان كان جوهرا فاما ان يكون الجوهر نفسه فيلزم ان يكون الكل نفس جزئه وهو محال او داخلا فيه وهو ايضا محال لامتناع تركب الشيء عن نفسه وغيره او خارجا عنه فيكون عارضا له لكن ذلك الجزء ليس عارضا لنفسه بل يكون العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر فلا يكون العارض تمامه عارضا وانه محال ولننظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء قال واما الثالث

فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو لازم والا فهو مفارق واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون لازما للماهية وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره والاول اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيء الزوال كالشيب والشباب

اقول الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا عن الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او يمكن انفكاكه والاول العرض اللازم كالفردية للثلاثة والثاني العرض المفارق كالكتابة بالفعل للانسان واللازم اما لازم للوجود كالسواد للحبشي فانه لازم لوجوده

٨٠ وفي التعليل دفع لما يقال من ان هذا الدعوى انما يصح ان لو كان المنقسم اليهما لازم الماهية وليس كذلك بل هو اللازم المطلق س ٨١ اول هذا الجواب منع تقسيم الشيء الى غيره بارجاع المنع الى دليله ولما لم يكف هذا القدر في الجواب اذ الفساد من جهتين كما لا يخفى تصدى اولا الى كون لازم الوجود مما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة بقوله فانه ممتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة ثم تصدى بهذه المناسبة الى اثبات صحة التقسيم بكلا قسميه بقوله فانما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع الخ فرع عليه مناط صحة التقسيم وهو قوله فورد القسمة متناول لقسميه مفتي زاده ٨٢ وتوضيح السؤال ان تقسيمه هذا تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره اي الى مباينه لان المقسم هو ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه الى ما يمتنع والى ما لا يمتنع والاول نفسه والثاني غيره ومباينه والجواب هو انه انما يلزم لو كان المراد بالماهية في المقسم من حيث هي وليس كذلك بل المراد بها الماهية في الجملة اعم من الماهية من حيث هي والماهية الموجودة فلا يكون لازم الماهية من حيث نفس المقسم ولا لازم الوجود مباينا له الخ ٨٣ قال فانه ممتنع الانفكاك الخ لما كان السائل مبطلا لتقسيمه باستلزامه المحال كان منع لزوم المحال كافيا لدفع السؤال فلذا قال اولا لا نم ان لازم الوجود الخ لكن ذلك غير كاف في صحة التقسيم فلذا تصدى لاثباته بقوله فانه ممتنع الانفكاك الخ وهو استدلال بالشكل الاول ينتج ان لازم الوجود ممتنع انفكاكه عن الماهية قال فانما يمتنع انفكاكه الخ دليل على الكبرى يعني انه يصح قسمته اليهما واذا صح قسمته اليهما كان صادقا سلكوتي قال لا يقال هذا الخ لما كان التقسيم هنا من تقسيم الكلي الى الجزئي وهو ضم قيود متباينة الى المقسم ليحصل الاقسام لزم ان يكون المقسم جزئيا للمقسم فتقسيم الشيء الى نفسه والى غيره فاسد من جهة كون الاخص اعم وبالعكس والكل جزءا وبالعكس ومن جهة كون المباين جزءا من مباين اخر فمنشأ السؤال عدم اتيان القيود المضمومة الى المقسم وايهام كون المقسم لازم الماهية من حيث هي هي وحاصل الجواب بيان ان المقسم لازم الماهية لا بشرط شيء وهو المفهوم من قوله في الجملة والقسم الاول لازم ماهية مقيدة بكونها موجودة والقسم الثاني لازم ماهية مقيدة بالاطلاق و القسمان اخص لكونهما مقيدين دون المقسم فلا يتوهم ان الماهية من حيث هي تساوي القسم في العموم لان عدم من حيث هي هي الماهية لا قيد لازم لماهية فتأمل مفتي زاده ٨٤ يعني دفع الاعتراض المذكور من تقسيمه بهذا لكنه لو قال اللازم الخ في بيان تعريف اللازم كما سبق في ضمن الحصر بذكر الشيء بدل قوله الماهية ح ٨٥ وانما لم يذكر النسبة مع انه لا بد في الجزم من تصورها قطعا بناء على ان تحقق الطرفين يقتضي تحققها قطعا فيحصل من تصورهما تصور النسبة والجزم معا س ٨٦ والافتقار الى الوسط لا يقتضي ان يكون ممكن الحصول فاللازم الذي يمتنع حصول الجزم اما بامتناع التصديق باللزوم او بامتناع الجزم بل غايته الظن داخل في غير البين لانه يصدق عليه انه لو وجد الوسط حصل اللزوم سلكوتي

لازم لوجوده وتشخصه لا للماهية لان ماهية الانسان ولو كان السواد لازما للانسان لكان كل انسان اسود وليس كذلك واما اللازم للماهية كالزوجية للاربعة فانه متى تحققت ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها لا يقال هذا تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لان اللازم على ما عرفه ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه الى ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو لازم الوجود والى ما يمتنع وهو لازم الماهية لانا نقول لا نم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه من الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي لكن لا يلزم منه ان لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه ممتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني لازم الماهية والاول لازم الوجود فورد القسمة متناول لقسميه ولو قال اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشيء لم يرد عليه سؤال ثم لازم الماهية اما بين او غير بين اما اللازم البين فهو الذي يكفي تصوره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة فان من تصور الاربعة وتصور الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة بمتساويين واما اللازم الغير البين فهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط

٨٧ الفاء التفريعية يدل على ان الملازمة لاصل دليل الناظر يثبت بتمهيد المقدمة وهو تخصيص الوسط بالدليل ولا يلزم من انتفاء افتقار الاخص انتفاء افتقار الاعم حيث واسطة ولم يتم الحصر مفتى زاده ٨٨ اى والمعنى للازم البين وهو الذى يكفى تصوره مع تصور ملزومه فى الجزم باللزوم بينهما اعم من المعنى الثانى لذلك اللازم س ٨٩ وهو ظاهر فغير البين بالمعنى الثانى يكون اعم من غير البين بالمعنى الاول لان نقيض الاخص يكون اعم من نقيض الاعم س ٩٠ قيل فى التمثيل بالشيب خفاء اذ بطئ الزوال ما يزول مع بقاء المعروض وهذا لا يزول الا مع زوال المعروض حتى احتاج بعضهم الى حمل الشيب على الكهولة مع انه خلاف المتعارف ولقد رأيت فى العروة للشيخ المرشد ركن الدين السمنانى قدس سره ان الخضر عم يصير شابا على رأس كل مائة وعشرين سنة وهذا الفرد يكفى لصحة التمثيل ويمكن ان يجاب بالتصرف فى لفظ الزوال بقرينة المثال بان يقال ان الزوال عبارة عن عدم العرض المفارق سواء كان قبل وجوده او بعد وجوده عند وجود المعروض وان كان الظاهر ان يكون عبارة عن العدم بعد الوجود فصح التمثيل فتامل مفتى زاده ٩١ كتوره فى شرح المطالع على الشباب وهو الظاهر واما الشيب فهو بياض الشعر او السن الذى تضعف فيه الحرارة الغريزية فى كونه بطئ الزوال خفاء الا ان يراد به الشيب الغير الطبيعى فانه يزول بالادوية بمدة مديدة وسمعت انهم يعالجون بالمعاجين مدة مديدة فيصير الشعر الابيض اسود وتعود القوة التى كانت فى الشباب وكتبوها فى كتبهم ورأيت شيخنا بلغ عمره مائة وست عشرة سنة قد صارت شعر لحيته البيضاء من اصله اسود وبقى بياضه فى اعلاه يتبدل يوما فيوما بالسود سلكوتى ٩٢ وقد يعسر كالزمانة وقد يناقش بان المفارق فى العرف انما يطلق على زوال الصفة مع بقاء الذات والشيب ليس كذلك لانه لا يزول الا بزوال الذات ويدفع بانه كما يطلق عليه يطلق ايضا على زوال الصفة مع خفاء الذات او المراد به الكهولة او الشيخوخة و اعترض الشارح على المص بقوله وهذا التقسيم الخ س ٩٣ ولذا قسم فى شرح المطالع الى المفارق بالقوة والى المفارق بالفعل وقسمه الى سريع الزوال وبطئه وما قيل ان التقسيم بعد ذلك غير حاصر لجواز ان يكون العرض المفارق مما يمكن اتصافه به ومفارقا عنه ابدا كالابيض للحبشى فقيه ان المقسم الكلى بالقياس الى ماهية ما تحته من الافراد وهو لا بد ان يكون محمولا عليها فكيف يكون مفارقا ابدا سلكوتى ٩٤ لان دوام الثبوت لا ينافى امكان الانفكاك كحركة الافلاك وقد تقرر فى الحكمة ان حركة الفلك مما يمكن الانفكاك لكنها دائمة له غير منفكة عنه س ٩٥ اى من حيث انه مختص بها فهو الخاصة وقيد الحيثية معتبر فى هذا التعريف الا انه محذوف من العبارة لوضوح الامر وانما قلنا ان قيد الحيثية معتبر لان الماشى خاصة للحيوان وعرض عام للانسان فهو من حيث الاختصاص خاصة ومن حيث العموم عرض عام فبالحيثية يمتاز احدهما من الاخر والمراد بالاختصاص هو الاختصاص بالنسبة الى جميع ما عداها وهذه هى الخاصة الحقيقية لا بالنسبة الى البعض فيكون خاصة اضافية وكذا المراد بالافراد مجموعها ليكون للخاصة شاملة وح فالمراد بالضاحك هو الضاحك بالقوة ليصح التمثيل وانما قلنا ذلك لان المعتبر عند المتاخرين فى الرسوم هو الخاصة الحقيقية الشاملة فالمراد بالاختصاص هو الاعم من الحقيقى والاضافى والمراد بالافراد اعم من الكل والبعض فالخاصة عند المتقدمين ينقسم الى الحقيقية والاضافية والشاملة وغير الشاملة واما عند المتاخرين فلا يكون الا حقيقية شاملة مفتى زاده

كتساوى الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث فان مجرد تصور المثلث وتصور تساوى الزوايا القائمتين لا يكفى فى جزم الذهن بان المثلث متساوى الزوايا لقائمتين بل يحتاج الى وسط وههنا نظر وهو ان الوسط على ما فسروه القوم ما يقرن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم محدث لانه متغير فالمقارن بقولنا لانه وهو المتغير وسط وليس يلزم من عدم افتقار اللزوم الى الوسط ان يكفى فيه مجرد تصور اللازم والملزوم لجواز توقفه على شئ آخر من حدس او تجربة او حس او غير ذلك فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط فى مفهوم غير البين لم ينحصر لازم الماهية فى البين وغيره وقد يقال البين على اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره ككون الاثنين ضعف الواحد فان من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعم لانه متى يكفى تصور الملزوم فى اللزوم يكفى تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس كلما يكفى التصوران يكفى تصور واحد والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطئ الزوال كالشيب والشباب وهذا التقسيم ليس بحاصر لان العرض المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشئ وما لا يمتنع انفكاكه لا يلزم ان يكون منفكا حتى ينحصر فى سريع الانفكاك وبطيئه لجواز ان لا يمتنع انفكاكه عن الشئ ويدوم له قال وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص

بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك والا فهو العرض العام كالماشى

---

٩٦ فان الضاحك ان اعتبر بالقوة كان من اللازم وان اعتبر بالفعل كان من المفارق ثم الاختصاص ان كان بالقياس الى كل ما يغايره يسمى خاصة مطلقة والا بل بالقياس الى البعض يسمى خاصة اضافية والمعتبر فى التقسيم هو الاول وجماعة منهم قد خصوا اسم الخاصة المطلقة بالخاصة الشاملة اللازمة فلزمهم ان يعدوا الخاصة الشاملة المفارقة والخاصة الغير الشاملة من العرض العام ولما لم يكن فيه رعاية لجهة العموم والخصوص شنع الشيخ فى الشفا الى الاضطراب لان الكلى انما يكون خاصة بالقياس الى حقيقة واحدة سواء وجد فى كلها او فى بعضها دائما او لم يدم والعام موضوع بازاء الخاص فهو انما يكون عاما اذا كان صادقا على حقيقة وغيرها مطلقا سلطان شاه ٩٧ ان اريد به الماشى بالقوة كان عرضا عاما لازما وان اريد به الماشى بالفعل كان عرضا مفارقا اعلم ان العرضى قد يراد به ما يقابل الذاتى وقد يراد به ما يقابل الجوهر واصلا لاول العرضى لكن خفف بحذف الياء المشددة صار اسم العرضى مشتركا بينهما فظن قوم ان العرض فى قولنا العرض هو مقابل الجوهر وليس كذلك كيف فانه قد يكون جوهرا كالحيوان للناطق وقد يكون محمولا عليه حقيقيا اى بالمواطاة كحمل الماشى على الانسان بخلاف المقابل للجوهر فانه لا يكون جوهرا وهو ظاهر ولا يحمل عليه الا بالاشتقاق فلا يقال الجسم هو بياض بل يقال ذو بياض س ٩٨ واسند اخراج الفصول كلها الى القيد لكونه مخرجا لها مطلقا اى سواء كانت فصول الانواع والاجناس والا فالقيد الاول اعنى قوله فقط يخرج فصول الاجناس كالحساس وما فوقه من النامى وقابل الابعاد كما يخرج الجنس والعرض العام قيل عليه المفهوم مما تقدم ان العرض العام لا يقال فى الجواب اصلا ويفهم من كلامه هذا اعنى قوله لانهما مقولان على حقايق انه يقال واجيب بان المراد من مقوليته هنا ان يقع محمولا س ٩٩ اى قدام تلك المفهومات اى مقدمة عليها بالذات فيكون تلك المفهومات خارجة منها سواء كانت مشتملة عليها اولا فيكون التعريف بها رسما سلكوتى ١ وانما قيد بكونها متساوية اشارة الى ان التعريف باللازم ليس الا اذا كان متساويا لملزومه وسيجئ الكلام عليه س ٢ على صيغة المجهول اى لم يتيقن ذلك من قولهم تحقق اى تيقنه فلا يرد ان اطلاق الرسم مبنى على تحقق هذا الاحتمال لا على عدم تحققه والحمل على ان المراد لم يتحقق انتفاء ذلك بعيد كل البعيد سلكوتى ٣ اى حين لم يعلم ان المذكور فى التعريفات المذكورة حقيقة الكليات ام لا س من الحد والرسم اللهم الا ان يقال المراد من الرسم التعريف مطلقا كما اصطلح بعضهم على اطلاق الحد عليه س ٤ اى بالنسبة الى الانسان مثل بالمشتقات التى يتحد خارجا مع الانسان دون مبدئها لعدم الاتحاد فلا يتوهم ان النطق ومثله وان كان مبدأ فهو كلى ولا يقتضى حمل الاشتقاق وحمل ذو مفتى زاده

وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه كلى مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام اقول الكلى الخارج عن الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك فانه مختص بحقيقة الانسان وان لم يختص بها بل يعمها وغيرها فهو العرض العام كالماشى فانه شامل للانسان وغيره ورسم الخاصة بانها كلية مقولة على افراد حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فالكلية مستدركة على ما مر غير مرة وقولنا فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على حقائق وقولنا قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتى لا عرضى ويرسم العرض العام بانه كلى مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فبقولنا وغيرها يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا تقال الا على حقيقة واحدة فقط وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتى وانما كانت هذه التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومة لها متساوية فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فتكون هى حدودا لها على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذى هو اعم وفى تمثيل الكليات بالناطق والضاحك والماشى لا بالنطق والضحك والمشى التى هى

١ ـ الاول مبدأ انتزاعها على ما بين فى محله من ان الجنس والفصل مبدأهما المادة والصورة فكذا العرضيات المحمولة مبدأها
فكذا العرضيات المحمولة مبدأها العوارض الغير المحمولة وقيل فيه مسامحة اذ لفظ النطق مبدأ للفظ الناطق واما مفهوم النطق فليس
مبدأ لمفهوم الناطق سلكوتى ـ ٢ وهى الاثر المرتب على الفعل وهنا ان اصل المعنى يصح بالمشتقات وبمبدأها ولو بمسامحة لكن
هذه الفائدة لا تترتب على المبدأ بل على المشتقات وترتب الفائدة على شئ لا يقتضى ان يكون ذلك الشئ على خلاف الاصل وخلاف
مقتضى الظاهر كما لا يخفى مفتى زاده ـ ٣ حمل المواطاة كون المحمول موافقا للموضوع فى الخارج بحيث يكون لهما وجود واحد بخلاف حمل
الاشتقاق وحمل ذو او هما بالواسطة فيكون الموضوع والمحمول متحدين بالواسطة مفتى زاده ـ ٤ اعلم ان الحمل عبارة عن
الحكم بثبوت شئ لشئ صريحا او مرجعا بحيث يتحد المثبت والمثبت له فى الخارج ليصح الحكم بان الموضوع محمول ويتغاير فى المفهوم ليفيد الحكم فقد علم ان من شرط الاتحاد والخارجى والحمل الواقع فى العبارة قد يوافق شرطه بحيث يوافق الموضوع و المحمول فى الخارج مثل زيد قائم وقد لا يوافق بحيث لا يتحدان فى الخارج مثل زيد قيام ولتصحيح الحمل يؤول المحمول بالمشتق او بتقدير ذو فقد علم ان الموافق تقديره ذو والتأويل بالمشتق سبب لصحة الحمل فصار ثلثة اقسام فى الحمل واضافوا الحمل اسبابه المصححة فقالوا حمل المواطاة وحمل الاشتقاق بمعنى المشتق وحمل ذو فقد علم وجه اضافة الحمل الى هذه الاشياء لكن لشدة القرب بين حمل الاشتقاق وحمل ذو من جهة المعنى والتركيب جمع بعضهم بينهما فاطلق حمل الاشتقاق على كلا القسمين كما جعله الشارح او بالعكس م ق ـ ٥ واعلم ان ذو نطق وناطق بمعنى واحد وهما يتحدان فى افادة الاتصاف بالنطق وان يكون الحمل فيهما بالواسطة ولهذا يسمى حمل النطق على زيد على هذين الوجهين حمل الاشتقاق ومنهم من فصل وجعل الحمل على ثلثة اقسام بان يسمى الاول حمل التركيب والثانى حمل الاشتقاق والواسطة على الاول كلمة ذو وعلى الثانى الاشتقاق س ـ ٦ اى اقسامه المحصلة الاولية المتبادرة من اطلاق الاقسام واضافتها الى الكلى فلا يرد ان الاقسام الاولية ثلثة والاقسام المطلقة تسعة لانقسام كل من الجنس والفصل الى القريب والبعيد لان الاقسام الثلثة وان كانت اولية ليست محصلة فان الجزء والخارج مبهمان واقسام الجنس والفصل اقسام ثانوية وفى عطف قوله لا خمسة اشارة الى ان كونه سبعة مناف لكونه خمسة لما ان اسم العدد نص فى مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان الا مجازا على ما بين فى الاصول فلا يتجه فى جوابه ان يقال كونها سبعة لا ينافى كونها خمسة سلكوتى
٧ ـ قوله لا لنفس مفهوم اللفظ معطوف بتقدير يمتنع على قوله قد يكون ممتنع الوجود واللام الجارة فى قوله لنفس زائدة وهو فاعل لا يمتنع المقدر م

اى تلك الفائدة اشعار ان المعتبر الخ س والمراد من هو هو ان يكون محمولا على الموضوع بالحقيقة اى بلا واسطة س

مبادیها فائدة وهى ان المعتبر فى حمل الكليات على جزئياتها حمل المواطاة وهو حمل

اى مبادى الناطق والضاحك والمشى س

هو هو لا حمل الاشتقاق وهو حمل هو ذو هو والنطق والضحك والمشى

اى بل يصدق كل منها عليها بحمل الاشتقاق فيقال زيد الخ س

لا يصدق على افراد الانسان بالمواطاة فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق

من التعريفات وما يتعلق بها من بيان الاحكام س

او ناطق واذ قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك ان الكليات منحصرة فى

خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام لان الكلى اما ان

اى او لا يكون الكلى نفس ماهية ما تحته من الجزئيات بل يكون داخلا س اى فى ماهية الجزئيات س

يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها فان

اى الكلى س والا بل ان كان الخ س

كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع وان كان داخلا فيها

اى فى ماهية الجزئيات س ذلك الكلى الداخل فى الماهية س

فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وهو الجنس او لا

اى ولا يكون الكلى الداخل فى الماهية تمام المشترك س مباين لها س اى الكلى الذى هو تمام المشترك س

يكون وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة

اى عن الماهية س

والا فالعرض العام واعلم ان المص قسم الكلى الخارج عن الماهية الى اللازم

اى وان لم يختص الكلى الخارج عن الماهية بحقيقة واحدة بل يعمها وغيرها س

والمفارق وقسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون الخارج منقسما

اى من اللازم والمفارق س اى الكلى الخارج س

الى اربعة اقسام فيكون اقسام الكلى سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصح قوله

احدها الخاصة اللازمة وثانيها الخاصة المفارقة وثالثها العرض العام اللازم ورابعها العرض العام المفارقة

بعد ذلك فالكليات اذن خمسة قال الفصل الثالث فى مباحث الكلى

اى بعد تقسيم الكلى الخارج الى هذه الاقسام الاربعة س

والجزئى وهى خمسة الاول الكلى قد يكون ممتنع الوجود فى الخارج لا لنفس

اى فى الاعيان م باعتبار افراده م

مفهوم اللفظ كشريك البارى عز اسمه وقد يكون ممكن الوجود لكن لا يوجد

اى يكون مفهوم اللفظ الكلى ممتنعا فى الذهن وان امتنع افراده فى الخارج ويكون كليته بالنظر الى

كالعنقاء وقد يكون الموجود منه واحدا فقط مع امتناع غيره كالبارى تعالى

اى من الكلى م

وتقدس او مع امكانه كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما متناهيا

اى من الكلى م

---

٨ ـ هذا تمهيد مقدمة لبيان المناسبة بين الفصلين وبيان الامتياز وبيان فائدة بعض القيود وجه المناسبة ان الجامع بينهما
ان كلا الفصلين متعلق ببيان الكلى المطلق تصورا وتصديقا ووجه الامتياز ان حاصل الفصل بيان الكلى باعتبار الوجود
العقلى بلا ملاحظة الوجود الخارجى وكذا تقسيمه الى الكليات الخمس ولهذا تعد من المعقولات الثانية فلا منافاة بين كون
الكلى ممتنع الوجود فى الخارج وكونه غير مانع عن وقوع الشركة اذ الكثرة العقلية لا ينافى الامتناع الخارجى وحاصل تقسيم
الكلى بحسب الوجود الخارجى بمعنى وجود الافراد اما معدوم او موجود فالمعدوم اما ممتنع الوجود فى الخارج سواء
كان لاقتضاء ذاته او لعلة خارجية واما ممكن الوجود الذى لا مانع لوجوده فى الخارج ولا لعدمه بل عدمه لعدم العلة للوجود
والموجود اما موجود من افراده واحد او اكثر فالموجود الذى وجد منه فرد واحد اما ان يمتنع فرد آخر له سواء كان لاقتضاء ذاته او لعلة خارجية وان يمتنع لكنه غير موجود الذى لا مانع لوجوده ولا لعدمه بل عدمه لعدم العلة للوجود والموجود الذى كثر افراده اما متناهية او غير متناهية فحاصل قسمة الكلى باعتبار وجوده الخارجى ستة اقسام مفتى زاده
٩ ـ اى مرجعها وموضع حصولهما و ذكر الجزئى على سبيل التبع لما سبق من انه ليس لصاحب هذا الفن غرض متعلق بالجزئيات س ـ ١٠ اى المحكوم فى الكلية والجزئية الوجود العقلى ولا يلاحظ فى ذلك الوجود الخارجى فيجوز ان يكون ما صدق عليه الكلى ممكن الوجود او ممتنع الوجود وكون الامتناع والامكان ايضا مناط الوجود العقلى لا يضرنا كما قيل ان المراد الوجود العقلى المفصل سابقا من ان يجرد العقل النظر الى مفهوم الكلى فلا يرد ان امكان الكلى وامتناعه ايضا مما مناط الوجود العقلى مما لا حاجة اليه سلكوتى ـ ١١ اى ما يصدق عليه الكلى لان مفهوم ممتنع الوجود فى الخارج لكونه من المعقولات الثالثة فلذا زاد لفظ المفهوم فى قوله فامر خارج عن مفهوم المفهوم لا ما له مفهوم سلكوتى
١٢ ـ اى ليس معتبرا معه لا شطرا وشرطا كما يدل عليه قوله لا يقتضيه نفس مفهوم الكلى وخص المص البيان بامتناع الوجود لانه اذا لم يكن امتناع الوجود مقتضى نفس مفهومه جاز ان يكون ممكن الوجود فلزم جواز جميع الاقسام سلكوتى
١٣ ـ اى ما يشارك ذاته تعالى فى صفاته فانه ممتنع الوجود فى الخارج لما يدل عليه برهان توحيد الواجب وكذا فى الذهن اذ ما حصل فى الذهن لا يكون موصوفا بصفاته سلكوتى ١٤ ـ فانه ممكن الوجود فى الخارج لكنه ليس بموجود وما يحكى بانه طير فى بعض الجزائر وجهه كوجه الانسان وله فى كل جانب رجلان وخمسة عشر جناحا موصوف بالوان مختلفة يصيد السمك والتمساح سمى لطول عنقه بالعنقاء وليس بمعتمد بل الاظهر انه

اما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة او غير متناه كالنفوس الناطقة

اقول قد عرفت فى اول الفصل الثانى ان ما حصل فى العقل فهو من حيث انه

حاصل فى العقل ان لم يكن مانعا من اشتراكه بين الكثيرين فهو الكلى وان كان

مانعا من الاشتراك فهو الجزئى فمناط الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلى واما

فان المعتبر فى الكلية امكان فرض الاشتراك بين الكثيرين لا صدقه عليها بحسب الوجود س وهو فى غاية الظهور س

ان الكلى ممتنع الوجود فى الخارج او ممكن الوجود فامر خارج عن مفهومه

اى الى كون هذا الاعتبار خارجا عن مفهوم الكلى س

والى هذا اشار بقوله والكلى قد يكون ممتنع الوجود فى الخارج لا لنفس

فى الخارج س

مفهوم اللفظ يعنى امتناع وجود الكلى وامكان وجوده شئ لا يقتضيه

اى نفس مفهوم لفظ الكلى بل يستدل عليه بدليل خارج عن ذلك المفهوم بل اذا الخ س اى عند العقل س

نفس مفهوم الكلى بل اذا جرد العقل النظر اليه احتمل عنده ان يكون ممتنع

فهذا التقسيم ليس بالنسبة الى مفهوم اللفظ بلا ملاحظة النسبة الى الوجود الخارجى ولذلك قال فالكلى الخ س

الوجود فى الخارج او ممكن الوجود فيه فالكلى اذا نسبناه الى الوجود الخارجى

اى الكلى الممتنع الوجود فى الخارج س اى الكلى النسبة اليه س

اما ان يكون ممتنع الوجود فى الخارج او ممكن الوجود فيه والاول كشريك

اى الكلى الممكن الوجود فى الخارج س بان يخرج وجوده من القوة الى الفعل س

البارى عز اسمه والثانى اما ان يكون موجودا فى الخارج او لا والثانى كالعنقاء

اما ولا يكون موجودا فى الخارج بان يبقى امكانه فى القوة س فى الخارج

والاول اما ان يكون متعدد الافراد فى الخارج او لا يكون متعدد الافراد

اى بان يكون وجوده فى الخارج س اى ذلك الكلى س واحد س

فان لم يكن متعدد الافراد فى الخارج بل يكون منحصرا فى فرد فلا يخلو

اى غير ذلك الفرد الواحد س

اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد فى الخارج او يكون مع امكان

من غير ان يوجد فى الخارج بالفعل س اى الكلى المنحصر وجوده فى الخارج فى فرد واحد مع امكان غيره س

غيره والاول كالبارى والثانى كالشمس وان كان له افراد متعددة

اى الكلى المنحصر وجوده فى الخارج فى فرد واحد مع امتناع غيره س تعالى فان مفهومه كلى لم يوجد منه الا الله تعالى مع امتناع

موجودة فى الخارج فاما ان يكون افراده متناهية او غير متناهية

اى الكلى المتعدد الافراد فى الخارج متناهية س غيره س

والاول كالكوكب السيار فانه كلى منحصر فى الكواكب السبعة السيارة

وهى القمر والعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشترى والزحل س

معلوم الاسم ومجهول الجسم س ١٥ ذكره فى الصحاح العنقاء الداهية واصلها طائر عظيم معروف الاسم مجهول الجسم روى عن الخليل انه قال سميت عنقاء لانه كان
فى عنقها بياض كالطوق وقيل لانه كان فى عنقها طول وروى عن الكلبى انه قال كان لاهل الرس نبى يقال له حنظلة بن صفوان وكان بارضهم جبل يقال له مخ بفتح
الدال وسكون الميم والخاء المعجمة سمكه فى السماء قدر ميل وكان فيه طائر من احسن الطيور وكان من عادتها ان تنقض على الطيور فتأكلها فجاعت يوما واعوزها
طير فانقضت على صبى فذهبت به فسميت عنقاء مغرب لانها تغرب بكل ما اخذته ثم انقضت يوما على جارية قاربت الحلم فذهبت منها فشكوها الى نبيهم حنظلة
فدعا عليها وقال اللهم خذها واقطع نسلها فاصابتها صاعقة فاحرقتها وقيل انها الآن باقية غربت فى البلاد فبعدت ولم ترى بعد ذلك وهذا المعنى يلائم
طول الغيبة وما تقدم الاهلاك ١٦ الكلى مفتى زاده ـ فان مفهومه اعنى الكوكب النهارى يوجد منه الا هذا النير الاعظم فقط مع امكان تعدده س

١٧ على معنى ان افرادها لا ينتهى الى حد لا يوجد فرد اخر لا بمعنى ان الافراد الغير المتناهية يكون موجودة دفعة وانما قال على مذهب بعض يريد به الحكماء فانهم قائلون بقدم العالم والنفوس المجردة عن الابدان غير متناهية العدد عندهم لان المتكلمين قائلون بتناهيها فان اعتقادهم بحدوث العالم فانحصر اقسامه فى الستة لانه اما معدوم فى الخارج او موجود فيه والاول قسمان احدهما ممتنع الوجود فى الخارج والثانى ممكن الوجود فيه والثانى لا يخلو اما ان لا يتعدد افراده او يتعدد والاول قسمان لانه اما مع امكان غيره او بدونه والثانى كذلك لانه اما مع تناهى الافراد او عدمه س ١٨ اشار بذلك الى ان فى المتن استدراكا حيث قال اذا قلنا للحيوان بانه كلى وان صح ذلك باعتبار الكلام كاللام فى قوله تعالى وقالت اخريهم لاوليهم ربنا هؤلاء اضلونا اى عنهم وليست داخلة على المقول له كما فى قلت لزيد كذا وان دخول الباب فى مقول القول لكونه بمعنى التكلم على ما فى القاموس عن ابن الانبارى انه يجئ بمعنى التكلم سلكوتى ١٩ اى ما يتعلق غرضنا فلا يرد ان هنا امور اخر كالحيوان المقيد والعارض المقيد والحكم والنسبة بينهما سلكوتى ٢٠ اى مفهوم الكلى الصادق على الحيوان صدق العارض على المعروض على ما ينبه عليه قولهم واذا قلنا الحيوان كلى ويرشد اليه ما سيجئ فى كلامه قدس سره بقوله والحاصل الخ سلكوتى ٢١ وبما ظهر التغاير بين مفهوميهما ظهر التغاير بين كل منهما وبين المجموع المركب منهما والتفصيل ان مفهوم الحيوان مثلا وهو الجوهر القابل للابعاد والنامى الحساس المتحرك بالارادة معنى فى نفسه ومفهوم الكلى وهو ما لا يمتنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه من غير اشارة الى معنى اخر بالضرورة وليس جزءا من معنى الحيوان لامكان تعقله بالكنه مع الذهول عن الثانى ولا لازما له من حيث هو هو والا لامتنع اتصافه بكونه جزئيا حقيقيا وكذا الكلام فى طرف الجزئى فالطبيعة الحيوانية فى نفسها لا يتصور فيها الكلية والجزئية والا لم يوجد منه حيوان شخصى او لم يوجد منه الا شخص واحد بل اذا حصلت فى العقل لا الخارج تعرض لها سبعة واحدة متشابهة الى امور كثيرة يحملها العقل بسببها على واحد واحد منها فهذا العارض هو الكلية العارضة لطبايع الاشياء فى الاذهان ونسبة الحيوان اليه فى التعقل كنسبة الثوب الى الابيض فكما ان الثوب له معنى والابيض له معنى اخر لا يحتاج فى تعقله الى ان يتعقل انه ثوب او خشب او غير ذلك واذا التيما حصل معنى اخر كذلك الحيوان ايضا معنى والكلى معنى اخر من غير اشارة الى انه حيوان او انسان او غيرهما والحيوان الكلى معنى ثالث س ٢٢ قال لو كان المفهوم من احدهما اى احد اللفظين اعنى الحيوان والكلى ولذا ثنى الضمير وليس راجعا الى المفهومين حتى يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم على ما وهم والضمير فى قوله من تعقل احدهما راجع الى المفهومين اى مفهوم احدهما والمفهوم من الافراد ويرشد الى جميع ذلك قوله فان مفهوم الكلى الخ ولا اعتبار التغاير بينهما من حيث نسبتهما الى اللفظين

والثانى كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب بعض

قال الثانى اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلى فهناك امور ثلثة الحيوان من

حيث هو هو وكونه كليا والمركب منهما والاول يسمى كليا طبيعيا والثانى

كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلى الطبيعى موجود فى الخارج لانه

جزء من هذا الحيوان الموجود فى الخارج وجزء الموجود موجود واما

الكليان الاخيران ففى وجودهما فى الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن

المنطق اقول اذا قلنا الحيوان مثلا كلى فهناك امور ثلثة الحيوان

من حيث هو هو ومفهوم الكلى من غير اشارة الى مادة من المواد و

الحيوان الكلى وهو المجموع المركب منهما اى من الحيوان والكلى والتغاير

بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان المفهوم من احدهما عين المفهوم من الاخر

لزم من تعقل احدهما تعقل الاخر وليس كذلك فان مفهوم الكلى ما لا يمنع

نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه ومفهوم الحيوان الجسم النامى

الحساس المتحرك بالارادة ومن البين جواز تعقل احدهما مع الذهول

عن الاخر فالاول يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع او لانه

موجود فى الطبيعة اى فى الخارج والثانى كليا منطقيا لان المنطقى

انما يبحث عنه وما قال ان الكلى المنطقى كونه كليا فيه مساهلة اذ الكلية

انما هى مبدؤه والثالث كليا عقليا لعدم تحققه الا فى العقل وانما قال

تحال لزم من تعقل احدهما تعقل الاخر والتعقل لزم ان يكونا تعقل احدهما عين الاخر سلكوتى ٢٣ تفريع على تصدير المفهومات الثلث فى مادة معينة علم الكلى يعنى المفهوم الذى يجرى فيه عليه مفهوم الكلى يسمى كليا طبيعيا ومفهوم الكلى العارض له يسمى كليا منطقيا والمجموع المركب من المعروض والعارض يسمى كليا عقليا فحصل لكل واحد منها محصل مميزا عن الاخر واندفع الواهم العارض لبعض الناظرين من ان الفرق بين مفهوم الحيوان ومفهوم الكلى لا يفيد ما هو المطلوب اعنى تحصيل مفهوم الكلى الطبيعى الصادق على الحيوان وغيره سلكوتى ٢٤ اى حقيقة من حقائق اعيان الموجودات فى الجملة ووجه التسمية لا يجب اطراده سلكوتى

٢١ اراد بالمبدأ المشتق منه فان نسبة الكلية الى الكل كنسبة الضرب والضاربية الى الضارب وايضا لو كان مفهوم المنطقى كون الطبيعى كليا لوجب ان يصدق على الجنس والنوع وغيرهما من الكليات الخمس انما كون المنطقى كليا لانها انواع الكلى المنطقى لكنه ليس كذلك قال سعد الملة والدين مراده ان الكلى بمعنى مفهومه الكائن كليا هو المنطقى الا انه لو قال الكلى لتوهم ان المراد به ما صدق عليه الكلى فعدل الى ذلك لضيق العبارة س ٢٥ قال ولا بمفهوم الكلى هذا بيان زائد على ما يستفاد من المتن فان لفظ مثلا فيه متعلق بالحيوان فقط لا بمجموع الحيوان كلى لان الفصل منعقد فى مباحث الكلى ولذا قدم لفظ مثلا على انه كلى سلكوتى ٢٦ من الخاصة والعرض العام حتى اذا قلنا الحيوان جنس والناطق فصل او كلى والخاصة كلى والماشى عرض عام يحصل لنا من الاول جنس طبيعى وجنس منطقى وجنس عقلى وكذا الكلام فى الباقى بل اذا قلنا زيد جزئى فذات زيد من حيث يمنع الشركة جزئى طبيعى ومفهوم الجزئى اعنى ما يمنع الشركة جزئى منطقى والمجموع المركب منهما عقلى س ٢٧ اى المنطقى لان بحثه عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية من حيث توصل الى مجهول وهذا لا يبتنى على وجودهما فى الخارج س ٢٨ النسبة تقتضى شيئين متغايرين فى الجملة سواء بالذات كالانسان والفرس او بالاعتبار كالناطق والضاحك اعلم اولا ان النسب قد تعتبر فى الصدق وهو الصدق فيما بين المفردين او ما فى حكمها ومعناه الحمل ويستعمل بعلى فيقال صدق الحيوان على الانسان مثلا وقد تعتبر فى الوجود والتحقق وهما يتحققان فى المفردين وما فى حكمهما اما النسب المعتبرة فى القضايا فيكون باعتبار الوجود والتحقق دون الصدق اذ لا يتصور حمل القضايا على شئ واذا استعمل فيها الصدق يراد به التحقق وكان مستعملا بكلمة فى فيقال هذه القضية صادقة فى نفس الامر اى متحققة فيها حتى انا اذا قلنا كلما صدق كل ج ب صدق كل ج د انما كان معناه كلما تحقق فى نفس الامر مضمون القضية تحقق فيها مضمون القضية الثانية وقد يستعمل الصدق فى القضايا بمعنى اخر مطابقة حكمها للواقع واما نفس الامر فهو نفس الشئ والامر هو الشئ ومعنى كون الشئ موجودا فى نفس الامر انه موجود فى حد ذاته اى ليس وجوده وتحققه وثبوته بفرض فارض واعتبار معتبر مثل الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار متحققة فى حد ذاتها سواء وجد فارض او لم يوجد اصلا وسواء فرضها او لم يفرضها قطعا ونفس الامر اعم من الخارج مطلقا وكل موجود فى الخارج موجود فى نفس الامر بلا عكس كلى ومن الذهن من وجه لامكان اعتقاد الكواذب كزوجية الخمسة ويكون موجودة فى الذهن فى نفس الامر ومثل ذلك يسمى ذهنا فرضيا وزوجية الاربعة موجودة فيهما معا ومثلها يسمى ذهنيا حقيقيا فاحفظ مفتى زاده ١٩ اى لا تكون خارجة عنها بل يكون احدها والمباينة الجزئية داخلة تحت العموم من وجه او المباينة الكلية وهى التساوى والعموم والخصوص المطلق م ق

وانما قال الحيوان مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلثة لا يختص بالحيوان

ولا بمفهوم الكلى بل يتناول سائر الماهيات ومفهومات الكليات حتى اذا قلنا الانسان

نوع حصل عندنا نوع طبيعى ونوع منطقى ونوع عقلى وكذلك فى الجنس

والفصل وغيرهما والكلى الطبيعى موجود فى الخارج لان هذا الحيوان موجود

والحيوان جزء من هذا الحيوان وجزء الموجود موجود فالحيوان موجود

وهو الكلى الطبيعى واما الكليان الاخران اى الكلى المنطقى والكلى العقلى

ففى وجودهما فى الخارج خلاف والنظر فى ذلك خارج عن الصناعة لانه

من مسائل الحكمة الالهية الباحثة عن احوال الموجود من حيث انه موجود

وهذا مشترك بينهما وبين الكلى الطبيعى فلا وجه لايراده واحالتهما الى

علم اخر قال الثالث الكليان متساويان ان صدق كل منهما على كل ما يصدق

عليه الاخر كالانسان والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلق ان صدق احدهما

على كل ما يصدق عليه الاخر من غير عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم

وخصوص من وجه ان صدق كل منهما على بعض ما يصدق عليه الاخر فقط

كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق شئ منهما على شئ مما يصدق عليه

الاخر كالانسان والفرس اقول النسب بين الكليات منحصرة فى اربع

التساوى والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه والتباين

وذلك لان الكلى اذا نسب الى كلى اخر فاما ان يصدقا على شئ او لم يصدقا

٣٠ فالمباينة الكلية بين المفهومين ان لا يتصادقا على شئ اصلا سواء امكن تصادقهما عليه ولا فمرجعها الى سالبتين كليتين مطلقتين عامتين م ف ٣١ فالمساواة بينهما ان يصدق كل منهما بالفعل على كل ما صدق عليه الاخر سواء وجب ذلك الصدق اولا فمرجعهما الى موجبتين كليتين مطلقتين عامتين م ف ٣٢ فمرجع العموم المطلق الى موجبة كلية عامة من جانب الاخص اذ يصح حمل الاعم على كل افراد الاخص وسالبة جزئية من جانب الاعم لصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان وان كانت الموجبة الجزئية ايضا صادقة لكنه لم يلتفت اليه لان الملحوظ عدم صدق الاخص على كل الاعم فتدبر م ف ٣٣ فمرجعه الى موجبة جزئية مطلقة عامة وسالبتين دائمتين من الطرفين وان كانت الموجبتان الجزئيتان صادقتين لم يعتبرا واكتفى بموجبة جزئية لان صدق موجبة جزئية من طرف واحد يستلزم صدقها من الطرف الاخر ولان الملحوظ عدم صدق شئ منهما على كل الاخر م ف ٣٤ قال فمرجع التباين اى رجوعه الى سالبتين كليتين ماخوذتين من الطرفين اى المتباينين بان يجعل كل من الطرفين موضوعا والطرف الاخر محمولا ويحكم بينهما بالسلب الكلي كان يقال مثل لا شئ من الفرس بانسان وبالعكس والتساوي اى مرجعه الى موجبتين كليتين ماخوذتين من المتساويين بان يجعل كل منهما موضوعا والاخر محمولا و يحكم بينهما بالايجاب الكلي كان يقال مثلا كل انسان ناطق وكل ناطق انسان والعموم المطلق اى مرجعه الى موجبة كلية من احد الطرفين وهو الخاص بان يجعل موضوعا و يحكم عليه بالعام ايجابا كليا كان يقال كل انسان حيوان وسالبة جزئية من الطرف الاخر وهو العام بان يجعل موضوعا ويحكم عليه بالخاص سلبا جزئيا كان يقال ليس بعض الحيوان انسانا ومن وجه اى مرجعه الى سالبتين جزئيتين من الطرفين كان يقال ليس بعض حيوان ابيض وليس بعض الابيض حيوانا وموجبة جزئية من اى طرف يريد كان يقال بعض الابيض حيوان وبعض الحيوان ابيض فان قلت كما ان مرجع العموم والخصوص من وجه الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية كذلك مرجعهما الى موجبتين جزئيتين وسالبة جزئية فلم ذكر الاول في المرجع دون الثاني قلت لانهما بالثاني لا يتمايزان عن العموم والخصوص المطلقين لان مرجعهما ايضا الى موجبتين جزئيتين وسالبة جزئية من الحاشية الداودية مطلقتين عامتين لان المعتبر فيه ان يصدق كل منهما بالفعل على كل ما صدق عليه الاخر سواء وجب ذلك الصدق بكونه ضروريا اولا نحو كل انسان ناطق بالفعل دائما وكل ناطق انسان بالفعل بالضرورة لكن لا يلزم من ذلك ان يصدقا معا في زمان واحد لانه ينتقض بمثل النائم و المستيقظ فانهما متساويان مع امتناع اجتماعهما في زمان واحد وقد يقال المعنى تلازم المتساويين في الصدق انه اذا صدق احدهما على شئ في الجملة صدق الاخر عليه كذلك فالتساوي بين النائم في الجملة والمستيقظ في الجملة ويصدق على النائم في حال نومه انه مستيقظ في الجملة وان لم يصدق عليه انه مستيقظ في حال نومه وكذا الكلام في المستيقظ س

فان لم يصدقا على شئ اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس فانه

بمعنى ان لم يجتمعا في الصدق س — لا بمعنى ان لا يصدق كل منهما على شئ اصلا وهو باطل قطعا س

لا يصدق الانسان على شئ من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا على شئ

اى لا يصدق شئ من الفرس على شئ من افراد الانسان س

فلا يخلو اما ان يصدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الاخر او لا يصدق

اى الكليان المتصادقان س — كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر فهو نقيض للموجبة الكلية فلا ينافيه الصدق في بعض الصور س

٣١ فان صدق فهما متساويان كالانسان والناطق فان كل ما يصدق عليه الانسان

اى كل ما يصدق عليه الناطق يصدق عليه الانسان س

يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدق فاما ان يصدق احدهما على كل

كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر س — اى بين الكليين ع

ما يصدق عليه الاخر من غير عكس او لا يصدق فان صدق كان بينهما عموم وخصوص

احدهما على كل الاخر س — من الصادق على كل الاخر س

٣٢ مطلق والصادق على كل الاخر اعم مطلقا والاخر اخص مطلقا كالانسان

فالحيوان اعم مطلقا من الانسان س — احدهما على كل الاخر بعد ثبوت التصادق بينهما س

والحيوان فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انسانا وان لم يصدق كان بينهما

عموم وخصوص من وجه وكل واحد منهما اعم من الاخر من وجه واخص من

وجه فانهما اذا صدقا على شئ ولم يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر كان

يقال لها مادة اجتماعية س

هناك ثلث صور احديهما ما يجتمعان فيها على الصدق والثانية ما يصدق فيها

اى يصدق احدهما فيه دون الاخر ويقال لها المادة الافتراقية للصادق س

هذا دون ذاك والثالثة ما يصدق فيها ذاك دون هذا كالحيوان والابيض

وهو عكس الثانية وكذا الكلام فيما مثاله كالحيوان الخ س

فانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق الحيوان بدون الابيض على الحيوان

كالرومي مثلا فهو المادة الاجتماعية للحيوان والابيض س — كالحجر الابيض مثلا فهو مادة افتراقية للابيض من الحيوان س

الاسود وبالعكس في الجماد الابيض فيكون كل واحد منهما شاملا للاخر وغيره

اى يصدق الابيض بدون الحيوان س — كالحبشي مثلا فهو المادة الافتراقية للحيوان من الابيض س — اى الحيوان والابيض س

فالحيوان شامل للابيض وغير الابيض والابيض شامل للحيوان وغير الحيوان

كالرومي مثلا س — كالحبشي مثلا س — كالرومي س — كالحجر الابيض س

فباعتبار ان كل واحد منهما شامل للاخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول

اى الشامل س — اى من الاخر المشمول له س ٣٥

٣٤ يكون اخص منه فمرجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين والتساوي الى موجبتين كليتين

له المشمول له س — اى الاخر الشامل والمباينة الجزئية داخلة تحت هذا القسم س كقولنا لا شئ من الانسان بفرس ولا شئ من الفرس بالانسان س

٣٦ اى دون المفهومين ليشمل الاقسام الثلثة كما جعله الاخر اما العدم تحقق الاقسام الاربعة في القسمين الاخيرين واما العدم الاعتداد على احوال الجزئي الذي البحث عنه من قبيل الاستطراد في يكون التعاريف المستفادة من التقاسيم وكذا مراجع النسب المذكورة بالنسبة الى النسب المخصوصة فلا يرد التفصي الى التعاريف والمراجع بالنسب الواقعة بين الجزئي والكلي في التقسيم من قبيل تقسيم الحيوان الى الابيض والاسود ثم مرجع التباين في الجزئيين سالبة مشخصة التي هي تحت السالبة الجزئية من الطرفين ان لم يكن المشخصات في حكم الكلية والا كان سالبتين كليتين ايضا وفي الجزئي والكلي ففي الصورة الاولى موجبة شخصية من طرف الاخص وسالبة جزئية من طرف الاعم وفي الصورة الثانية سالبة مشخصة من طرف الجزئي وسالبة كلية من طرف الكلي فتامل مفتي زاده ٣٧ اى بين الجزئيين او بين الكلي والجزئي مع انه لو كان المفهومان متساويان لتوهم جريان هذه الاقسام الاربعة في كل واحد من الاقسام الثلثة ولما لم يقل المفهوما بل قال الكليان علم ان تحقق هذه الاقسام لا يكون الا بين الكليين على معنى قد يوجد كليان بينهما تباين وقد يوجد ان بينهما تساو وقياس الباقي على هذا س ٣٨ سواء كانا من نوع واحد كزيد وعمرو او من نوعين كزيد وهذا الفرس س

٣٩ لا مطلقا ولا من وجه والمراد رفع الايجاب الكلي لا السلب الكلي ومثله قولهم في مباحث العكوس القضية الفلانية لا تنعكس وانه ليس يلزم ان يكون بين نقيضهما عموم فلا يتوجه عليه ان بين نقيضي الحيوان والابيض عموما وخصوصا من وجه ميبدى

٤٠ فان الانسان مع اللافرس صادقان على زيد بدون اللاانسان بالبداهة كما يصدق الفرس مع اللاانسان على الفرس الابيض بالبداهة بدون اللافرس فظهر ان قوله ضرورة صدق الخ عبارة عن بيان مادتي افتراق مثل اللاانسان واللافرس فان العموم من وجه يقتضي ثلث مواد الاولى منها مادة الاجتماع والاخريان مادتا الافتراق فمادة اجتماع اللاانسان مع اللافرس هي مثل الحجر فانهما يصدقان عليه ومادة افتراق اللاانسان عن اللافرس هو مثل الفرس الابيض لما مر آنفا ومادة افتراق اللافرس عن اللاانسان مثل زيد لما مر فظهر ان بين اللاانسان وبين اللافرس عموما من وجه مع ان العينين وهما الانسان والفرس متباينان تباينا كليا فاذا كان نقيضا المتباينين قد يكون متباينين تباينا كليا مثل اللاانسان واللافرس فالتباين الجزئي لازم جزما اى لن ومرجزم فان التباين الجزئي لازم الى التباين الكلي والى العموم من وجه بالبداهة فتامل حواشي اصل تل م

مطلقة عامة س

والعموم المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية من

وهو الطرف الاعم كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان دائما س — وهو الطرف الاخص كقولنا كل انسان حيوان س — دائمة س

الطرف الاخر ومن وجه الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية واعتبر

دائمتين كقولنا ليس بعض الحيوان ابيض دائما وليس بعض الابيض حيوانا كذلك س — مطلقة عامة كقولنا بعض الحيوان ابيض او بعض

٣٦ النسب بين الكليين لان المفهومين اما كليان او جزئيان او كلي وجزئي و

الابيض حيوان س — فهذه ثلثة اقسام س

٣٧ ٣٨ الاربع لا تتحقق في القسمين الاخيرين اما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين واما

المذكورة س — اى اما بيان عدم جريان الاقسام بين الجزئيين س

الجزئي والكلي فلان الجزئي ان كان جزئيا لذلك الكلي يكون اخص منه مطلقا وان

اى لذلك الجزئي س — الذي يعتبر النسبة بينه وبين الجزئي س — كالانسان وزيد س

لم يكن جزئيا له يكون مباينا له قال ونقيضا المتساويين متساويان والا

اى لذلك الجزئي س — اى على كل فرد م — اى الكليين المتساويين م

لصدق احدهما على ما كذب عليه الاخر فصدق احد المتساويين على ما كذب عليه

اى الحمل م — اى احد النقيضين م — اى النقيض الاخر م — اى محمل م — اى الكلي الاخص م

الاخر وهو محال ونقيض الاعم من شئ مطلقا اخص من نقيض الاخص

متعلق بالاخص الاول م — من كل م — لغوي م

مطلقا لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس اما

اى عموما لمن نقيض الكلي الاخص م — اى على كل افراد يحمل عليها م — اى الصدق م

الاول فلانه لولا ذلك لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم وذلك

مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم وهو محال واما الثاني فلانه لولا ذلك

وثبت ان نقيض الاخص صادق على ما يصدق عليه نقيض الاعم فالنقيضان متساويان فكذا العينان ميبدى

لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص وذلك مستلزم لصدق

وخصوص م

الاخص على كل الاعم وهو محال والاعم من شئ من وجه ليس بين نقيضيهما عموم

اى العموم من وجه والانسب ترك مثله م — كالحيوان م

٣٩ اصلا لتحقق مثل هذا العموم بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص

كاللاانسان م

مع التباين الكلي بين نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص ونقيضا المتباينين متباينان تباينا

كاللاحيوان م — كالانسان م — تباينا كليا فانه الحق عند الاطلاق م

٤٠ جزئيا لانهما ان لم يصدقا معا اصلا كاللاوجود واللاعدم كان بينهما تباين كلي وان صدقا معا

اى النقيضين م — على شئ م — اى اللاموجود واللامعدوم م — على شئ م

كاللاانسان واللافرس كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض الاخر فقط

الصادقين على الحجر م — اى بين النقيضين م — وذلك التباين الجزئي عموم من وجه م

فيتحقق التباين الجزئي في ضمن ... قطعا م

٤١ قال فى شرح الطالع لان كل ماصدق عليه نقيض احدهما يصدق عليه نقيض الاخر ولما كان هذه العبارة مشعرة بالمصادرة على المط عدل عنها الى التفسير حتى يكون تحريرا للدعوى لا تعليلا لها فقال اى يصدق الخ ٤٢ قوله يجبان يصدق الى قوله والا تمثيل لقوله بما يصدق كل من نقيضى المتساويين وقوله والا لكان اللاانسان ليس بلا ناطق تمثيل لقوله والا كذب احد النقيضين لكن مثل بملاحظة قضية واحدة لكفاية فى الايضاح ولظهور قضية اخرى وقوله فيكون بعض اللاانسان ناطقا تمثيل لقوله لكن ما يكذب عينها وقوله فيصدق عين احد المتساويين اه لا يضاحه اياهما ولكونه جزئيا لهما ويحتمل ان يكون مثالا لقوله فيصدق اه فقط لكون القول مر هنا غير محتاج الى التوضيح ويدل عليه دخول الفاء كما فى المثل وقوله فبعض الناطق لا انسان تمثيل لقوله وهو صدق احد المتساويين اه واما كون بعض الاقوال مستلزما للاخر ومقيد المفاده فليس بمنظور فيه فى المثال فلا تلتفت الى قيل وقال

مفتى زاده

فالتباين الجزئى لازم جزما اقول لما فرغ من بيان النسب بين العينين شرع

اى بين الكليين النقيضين لذينك العينين س

فى النسب بين النقيضين فنقيضا المتساويين متساويان اى يصدق كل

اى بيان النسب س — اى وان لم يصدق كل من نقيضى المتساويين على كل ما يصدق عليه الاخر س

من نقيضى المتساويين على كل ما يصدق عليه النقيض الاخر والا لكذب احد النقيضين

اى على بعض ما يصدق عليه النقيض الاخر لعدم صدقه على الكل س — اى على ما كذب عليه س

على بعض النقيض الاخر لكن ما يكذب عليه احد النقيضين يصدق عليه عينه والا

وارتفع لان عين كل منهما النقيض لنقيضه وهو باطل س — بخلاف الصدق س — اى عين الكاذب س

لكذب النقيضان فيصدق عين احد المتساويين على بعض نقيض الاخر وهو صدق

وذلك العين وضده على نقيضه س

احد المتساويين بدون الاخر هف مثلا يجب ان يصدق كل لا انسان لا ناطق وكل

اى وان لم يصدق هاتان القضيتان س

لا ناطق لا انسان والا لكان بعض اللاانسان ليس بلا ناطق فيكون بعض اللاانسان

وكذا يجب ان يصدق كل الخ س — لان نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية س

ناطقا فبعض الناطق لا انسان وهو محال ونقيض الاعم من شئ مطلقا اخص

اى يلزم بالعكس قوله فبعض الخ س — اى كون بعض الناطق لا انسانا س

من نقيض الاخص مطلقا اى يصدق نقيض الاخص على ما يصدق عليه نقيض الاعم

كنقيض الحيوان والانسان مثلا س

وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه

اى ولكن ليس كل ما الخ س

لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم لصدق عين الاخص على بعض

اذ لو لم يصدق على هذا البعض عدم صدق نقيضه لارتفع النقيضان س

ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص بدون الاعم وهو مح كما نقول كل لا حيوان

لان الخاص مستلزم للعام ولو وجد بدونه لزم وجود الملزوم بدون اللازم س

لا انسان والا لكان بعض اللاحيوان انسانا فبعض الانسان لا حيوان هف

وهما نقيض الحيوان العام ونقيض الانسان الخاص س — عند العكس المستوى س

واما الثانى فلانه لو لا صدق قولنا ليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه

نقيض الاعم لصدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص فيصدق الاخص على كل الاعم

لاستلزامه بطلان النسبة المعتبرة بينهما س

بعكس النقيض وهو مح ٤٨ فليس كل لا انسان لا حيوانا والا لكان كل لا انسان

اى صدق الاخص على كل افراد الاعم س — اى وان لم يصدق هذه السالبة الجزئية س

لا حيوانا وينعكس الى كل حيوان انسان ونقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم

بعكس النقيض س — فى الاستدلال على الجزء الثانى من المدعى س

٤٣ قال ونقيض الاعم مطلقا اه مطلقا الثانى متعلق بالاخص الاول ولا حاجة الى تقييد الاخص الثانى لان كونه مطلقا فهم من تقييد الاعم مطلقا سكوتى

٤٤ ولما فرغ من بيان النسب بين المتساويين شرع فى بيان النسب بين نقيضى العام المطلق والخاص كذلك فقال ونقيض الاعم الخ س

٤٥ بيان لمعنى العموم المطلق بينهما فالمعنى كل فرد يصدق عليه كلى هو نقيض الاعم يصدق عليه كلى هو نقيض الاخص ولا غبار على هذا وان تردد فيه بعض الناظرين سلكوتى

٤٦ اى اللاحيوان الذى لم يصدق عليه اللاانسان لو لم يصدق عليه الانسان لزم ارتفاع النقيضين فى هذا اللاحيوان فبعض الخ س

٤٧ لان انتفاء السالبة الجزئية انما هو بصدق الموجبة الكلية وهى قولنا كما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم س

ط اى هذا خلف يعنى صدق احد المتساويين بدون الاخر باطل لاستلزامه بطلان التساوى بينهما ولما اراد تسهيل التعليم على المبتدى مثله بصورة جزئية بان قال مثلا الخ س

ق فالمدعى مركب من جزئين احدهما صدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم والثانى عدم عكس ذلك ولذلك فصل بقوله اما الاول اه س

٤٨ الحق لنا كل ما صدق عليه عين الاعم يصدق عليه عين الاخص س

٤٩ لان العينين نقيضان لنقيضهما وقد ثبت ان نقيضى المتساويين متساويان س ٥٠ فلا يصدق عليه نقيضه فثبت ان كل ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاخص من غير عكس كلى وهو المط س ٥١ اه اى المص اى فى المتن ونقيض الاعم من شئ مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا س ٥٢ لجعله صغرى من الدليل المذكور فى الظاهر اذ صدره بلام التعليل الدال على الاستدلال ولم يفرق بينه وبين الدعوى الا بالاجمال والتفصيل وبهذا القدر لا يخلص من المصادرة التى هى لزوم الدور اذ المصادرة فى اللغة المطالبة وفى الاصطلاح ان يذكر عين المدعى او ما يتوقف على المدعى فى الدليل ثم المطالبة فى العلم من الطرفين لازمة فهو الدور مفتى زاده ٥٣ لما فرغ من بيان النسبة بين نقيضى العام مطلقا والخاص كذلك شرع فى بيانها فيما بين نقيضى العام من وجه والخاص كذلك فقال الامران اللذان الخ س

نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين

بحكم هذا التساوى س — لصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر س

فيكون العينان متساويين هف ونقول العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا

فى ذلك الاستدلال س

للعموم فليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه وفى قوله لصدق نقيض الاخص

لصدق الحيوان على بعض اللاانسان كالفرس مثلا س — فى هذا القول س

على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس تسامح لجعل الدعوى جزءا من الدليل وهو مصادرة

وهو اثبات عمومية نقيض الاخص من نقيض الاعم س — اى جعل الدعوى جزءا من الدليل س

على المط والامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا لا مطلقا

ولا من وجه لان هذا العموم من وجه متحقق بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص و ليس

اى وذلك لان الخ س — فى بعض الصور س — فهما امران بينهما عموم من وجه س — لمحال س

بين نقيضيهما عموم لا مطلقا ولا من وجه اما تحقق العموم من وجه بينهما فلانهما متصادقان

كونه من افراده س — اى بين عين الاعم ونقيض الاخص س

فى اخص اخر ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص فى ذلك الاخص وبالعكس فى نقيض الاعم كالحيوان

نظير لنقيض الاخص س — اى يصدق بعض الاخص بدون الاعم س — وهو نظير لعين الاعم س

واللاانسان فانهما مجتمعان فى الفرس والحيوان يصدق بدون اللاانسان فى الانسان واللاانسان

كالحجر مثلا فان اللاانسان يصدق عليه بدون الحيوان س — لان كل انسان حيوان س

يصدق بدون الحيوان فى الجماد واما انه لا يكون بين نقيضيهما عموم اصلا فللتباين الكلى بين

كالحيوان والانسان س — من الاشياء س

نقيض الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما على شئ فلا يكون بينهما عموم اصلا

وانما قيد التباين بالكلى لان التباين قد يكون جزئيا وهو صدق كل واحد من المفهومين

باعتبار المرجع واذا عرفت ان التباين الجزئى صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر

بدون الاخر فى الجملة فمرجعه الى سالبتين جزئيتين كما ان التباين الكلى سالبتان كليتان فالتباين

لثبوت صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر فى الجملة فيهما فلو قال لان الخ س — فى الجملة فالتباين اه س

الجزئى اما عموم من وجه او تباين كلى لان المفهومين اذا لم يتصادقا فى بعض الصور فان

اى وان لم يثبت عدم التصادق فى جميع الصور بعد ثبوته فى بعضها س — وهو معنى قوله سابقا فى الجملة س

لم يتصادقا فى صورة اصلا فهو التباين الكلى والا فالعموم من وجه فلما صدق التباين الجزئى

اى بين عين الاخص ونقيض الاعم س

على العموم من وجه لا يلزم من تحقق التباين الجزئى ان لا يكون بينهما عموم اصلا

اى بين نقيض الاعم وذلك الشئ س

فان قلت ٥٧ الحكم ٥٨ بان الاعم من شئ من وجه ليس بينهما نقيضيهما عموم اصلا باطل

٥٤ لان كل ما هو نقيض للعام نقيض للخاص فقد تحقق التصادق والتفارق من الطرفين وهذا هو معنى العموم من وجه وانما قلنا فى بعض الصور احترازا عن اعتباره بين الاعم ونقيض الاخص من الامور الشاملة فان نقيض الواجب ليس اعم من وجه من الممكن بالامكان العام بل اخص منه مطلقا ولما اراد الايضاح صوره بصورة جزئية بقوله كالحيوان الخ س ٥٥ اى لم يحمل كل واحد منهما على الاخر باعتبار بعض الافراد لكونه مرجعه الى سالبتين جزئيتين فما قيل انه يدخل فيه العموم المطلق فلا يصح قوله فان لم يتصادقا الخ وهم لانه انما يلزم ذلك اذا كان معنى لم يتصادقا لم يجتمعا فى بعض الصور سلكوتى

٥٦ اى فلما صدق التباين الجزئى على العموم من وجه كان اعم منهما واذا كان اعم منهما فلا يلزم من تحقق التباين الجزئى ثبوت المدعى وهو ان لا يكون بينهما عموم اصلا لا مطلقا ولا من وجه لانه قد ظهر لك ان ثبوت ذلك التباين لا ينافى العموم من وجه لان صدق العام لا يستلزم انتفاء الخاص فلو اطلق التباين ولم يقيد بالكلى يجوز ان يكون ذلك التباين تباينا جزئيا فلا يتم الاستدلال س

٥٧ منشأ هذا السؤال ان كلمة اصلا قيد للنفى فيكون سالبة كلية فح لا يثبت السلب الكلى لعدم عموم المطلق فى بعض الافراد كما فى عين الاعم ونقيض الاخص اذ يتحقق فى مادة الحيوان واللاابيض العموم من وجه بين نقيضيهما وحاصل الجواب ان قيد اصلا قيد للعموم والنفى مسلط الى قيد اللزوم فالمراد نفى اللزوم وفى اثبات نفى اللزوم يكفى عدم العموم المطلق فى مادة واحدة وهذا الجواب مبنى على كون مطلقات العلوم ضرورية كما يقال مطلقات العلوم ضرورية ومهملاتها كلية اذ اصل المسئلة بالقياس الى ما سبق ونقيضا العموم والخصوص من وجه بينهما عموم بالضرورة واذا دخل حرف السلب تسلط الى الضرورة مفتى زاده

٥٨ ايضا فان اللاحيوان واللاابيض مجتمعان فى الحجر الاسود واللاحيوان يوجد بدون اللاابيض فى الحجر الابيض وبالعكس فى الحيوان الاسود س

٥٨ ليصا فان اللاحيوان واللاابيض يجتمعان فى الحجر الاسود مثلا واللاحيوان يوجد بدون اللاابيض فى الحجر الابيض وبالعكس فى الحيوان الاسود س ٥٩ بقرينة ان جميع القضايا التى اثبت النسبة فيها ضرورية مع ان الشيخ قال ان قضايا العلوم كليا اكثرها ضروريات ولذا قدم هذا الجواب سلكوتى ٦٠ لان ثبوت الاعم فى بعض الصور لاينافى ثبوت هذا المراد وهو انتفاء لزوم العموم اذ يجوز ان لا يثبت ذلك العموم فى محل اخر فلا يكون لازما للنقيضين المذكورين مطلقا س ٦١ على مانص عليه الشيخ فى الشفاء حيث قال المطلقات المستعملة فى العلوم كليات واكثرها ضروريات فيكون فى هذا دعوى موجبة كلية س ٦٢ لانه لاتناقض بين السالبة الجزئية والموجبة الجزئية وهذا كما يطلق السلب الجزئى فى مقابلة السلب الكلى ويراد به نفى البعض مع الاثبات لبعض اخر بقرينة تلك المقابلة والا فالسلب الجزئى اعم من ذلك لان صدقه لسلب الحكم عن البعض وذلك متحقق فى السلب الكلى ولما كان هنا مظنة سوال اجاب بقوله نعم لم يتبين الخ س
٦٣ اذا لم يتبين النسبة بينهما اقتضى البيان فقصدى فقال فاعلم وحاصل بيانه ان المباينة الجزئية بين نقيضى امرين بينهما عموم من وجه قد تكون فى ضمن المباينة الكلية كما بين نقيض العام وعين الخاص على ماذكره وقد تكون فى ضمن العموم من وجه كما بين اللاحيوان واللاابيض فان النسبة بينهما هى المباينة الجزئية مجردة عن خصوصية كل واحد من القسمين المندرجين تحتها مفتى زاده
٦٤ يعنى ان نقيضهما اما متباينان تباينا كليا واما امران بينهما عموم وخصوص من وجه فانهما يفترقان فى العينين فان لم يتلاقيا اصلا كاللاانسان والناطق كان بينهما تباين كلى وان تلاقيا كالحيوان واللاانسان كان بينهما عموم من وجه فالنسبة بينهما هى المباينة الجزئية لكن لابد ان يعتبر مجردة عن الخصوصيتين لانها اذا ثبت بين شيئين فى ضمن المباينة الكلية وحدها او فى ضمن العموم من وجه وحده لم يكن هى النسبة بينهما بل باحدهما فلابد من تجريدها عن خصوصية كل واحد من فرديها حتى يعد نسبة بينهما ومن هذا يعلم ان المص لم يبين النسبة بين نقيضى امرين بينهما عموم من وجه لانها تعرف مما ذكره فى نقيضى المتباينين هذا خلاصة ما قال الفاضل المحشى فتدبر مفتى زاده
٦٥ لان التباين الجزئى صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر فى الجملة والسلب الكلى ملزوم له س ٦٦ يعنى يفهم المقصود من غير حاجة الى ذلك اللفظ وهنا لما علم ان مدار التباين التفارق بالجملة كما فى الكلى او فى الجملة كما فى الجزئى فيلزم فى نفس الامر فى المتباينين من صدق احدهما مع نقيض الاخر صدق احد اخر مع نقيض الاحد الاخر لكن لفظ فقط لايفيد هذا المعنى النفس الامرى فلا وجه لما قال ان هذه المقدمة مع قيد فقط مستدركة لا لفظ فقط مفتى زاده ٦٧ واجيب بان قوله فقط يحتمل معنيين احدهما ان يكون المراد ان المباين الاخر لا يصدق على نقيض الاول

لان الحيوان اعم من الابيض من وجه وبين نقيضهما عموم من وجه ٥٨ فنقول

المراد انه ليس يلزم ان يكون بين نقيضهما عموم ٥٩ فيندفع الاشكال ونقول

لو قال بين نقيضهما عموم لافاد العموم فى جميع الصور لان الاحكام الموردة

فى هذا الفن انما هى كلية ٦٠ فاذا قال ليس بين نقيضهما عموم كان رفعا للايجاب الكلى و

تحقق العموم فى بعض الصور لاينافيه ٦١ نعم لم تتبين مما ذكره النسبة بين نقيضى

امرين بينهما عموم وخصوص من وجه بل يتبين عدم النسبة بالعموم وهو بصدد

ذلك فاعلم ان النسبة بينهما المباينة الجزئية لان العينين اذا كان احدهما بحيث

يصدق بدون الاخر كان النقيضان ايضا كذلك ولا نعنى بالمباينة الجزئية الا هذا القدر

ونقيضا المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما اما ان يصدقا معا على شئ كاللاانسان

واللافرس الصادقين على الحمار او لا يصدقا معا كاللاوجود واللاعدم فلا

مما صدق عليه اللاوجود يصدق عليه اللاعدم وبالعكس واياما كان يتحقق

التباين الجزئى بينهما اما اذا لم يصدقا على شئ اصلا كان بينهما تباين كلى فيتحقق

التباين الجزئى قطعا واما اذا صدقا على شئ كان بينهما تباين جزئى

لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر فيصدق كل واحد

من نقيضهما بدون الاخر فالتباين الجزئى لازم جزما وقد ذكر فى المتن ههنا

ما لا يحتاج الى ذكره وترك ما يحتاج اليه اما الاول فلان قيد فقط بعد قوله

ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض الاخر زائد لا طائل تحته واما الثانى

والثانى ان يكون المراد ان احد المتباينين لا يصدق مع عين الاخر والاول معنى فاسد لا معنى صحيح مع خلوه عن الفائدة كما هو الظاهر من العبارة لاستلزامه اجتماع النقيضين او ارتفاعهما والثانى صحيح مفيد لان فى المقام امرين احدهما صدق احد المتباينين مع نقيض المتباين الاخر والثانى عدم صدق احدهما مع عين الاخر مشروعة لامتناع اجتماع النقيضين او ارتفاعهما فبالاول يظهر صدق احد النقيضين بدون الاخر وبالثانى يظهر صدق نقيضه مع عين الاخر فمن هذا المجموع يظهر صدق كل من نقيضى المتباينين بدون النقيض الاخر مع ثبوت صدق احدهما بدون الاخر فقيد فقط مما لابد منه سلطان شاه

٦٨ كالحيوان والانسان اذ الحيوان يصدق مع نقيض الانسان ولا يصدق الانسان مع نقيض الحيوان لكن اذا اخذ المتباينان بدل الشيئين كما فيما نحن فيه فى عدم اللزوم بحث فتامل مفتى زاده ٦٩ فينبغى ان يقول لصدق كل واحد من المتباينين مع نقيض الاخر واجيب بان الترك لحصول المراد منه بالعموم المستفاد من الاضافة على ما تقرر فى موضعه مع انه قد عرفت ان التباين الجزئى قد يعتبر بصدق احد المفهومين بدون الاخر فى الجملة واشار الى اعتراض اخر بقوله وانت تعلم الخ س يعنى ان كلام المص لا يخلو عن اضطراب ان حمل قيد فقط على ظاهره لايتم التقريب اذ يصدق احد المتباينين مع نقيض الاخر فقط لا يحصل مفهوم التباين الجزئى لكن لابد فى هذه الصورة من المقدمات السابقة حتى اذا قطعنا النظر عن هذه المقدمة يتم الاستدلال غاية ما يحتاج الى المقدمة مطوية ان حمل على زائد لا طائل تحته فقدر لفظ كل وحمل اضافة الاحد على الاستغراق نعم يتم الاستدلال بهذه المقدمة فقط فيستدرك باقى المقدمات مفتى زاده
٧١ وهو قوله لانهما ان لم يصدقا معا على شئ اصلا كاللاوجود واللاعدم كان بينهما تباين كلى وان صدقا معا كاللاانسان واللافرس كان بينهما تباين جزئى س
٧٢ اى بالاشتراك اللفظى دون المعنوى اذ ليس بينهما قدر مشترك وضع الجزئى بازائه بل انما وضع لفظ الجزئى بازاء كل واحد منهما بوضع مغاير لوضعه للاخر فيكون المراد من المعنى المذكور هو المفهوم الذكر لا افراد هذا المفهوم لانه لا وضع للافراد بل اطلاق الجزئى على الافراد من قبيل اطلاق الكلى للجزئيات الخ مفتى زاده
٧٣ وهو ما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فان بينه وبين الجزئى الحقيقى تقابل العدم والملكة س
٧٤ لانك قد عرفت ان معناه عبارة عما هو المندرج تحت غيره فهو المعنى الخاص بعينه فهما بمعنى واحد س
٧٥ لما عرفت ايضا ان معناه هو المندرج تحت الغير فهذا هو العام بعينه فهما بمعنى واحد س

واما الثانى فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق كل واحد من المتباينين

مع نقيض الاخر لان التباين الجزئى بين النقيضين صدق كل واحد منهما بدون

الاخر لا صدق كل واحد منهما بدون الاخر وليس يلزم من صدق احد الشيئين مع

نقيض الاخر صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر فترك لفظة كل ولابد

منها وانت تعلم ان الدعوى تثبت بمجرد المقدمة القائلة بان كل واحد من المتباينين

يصدق مع نقيض الاخر لانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر وهو المباينة

الجزئية فباقى المقدمات مستدركة قال الرابع الجزئى كما يقال على المعنى المذكور المسمى

بالحقيقى فكذلك يقال على كل اخص تحت الاعم ويسمى الجزئى الاضافى وهو

اعم من الاول لان كل جزئى حقيقى فهو جزئى اضافى بدون العكس اما الاول

فلاندراج كل شخص تحت ماهيته المعراة عن المشخصات واما الثانى فلجواز

كون الجزئى الاضافى كليا وامتناع كون الجزئى الحقيقى كذلك اقول الجزئى

مقول بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى

الماهية المانعة من الشركة وبازائه الكلى الحقيقى وعلى كل اخص تحت اعم كالانسان بالنسبة

الى الحيوان ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى شئ اخر و

بازائه الكلى الاضافى وهو الاعم من شئ وفى تعريف الجزئى الاضافى نظر لانه

والكلى الاضافى متضايفان لان معنى الجزئى الاضافى الخاص ومعنى الكلى الاضافى

العام فكما ان الخاص خاص بالنسبة الى العام كذلك العام عام بالنسبة الى الخاص

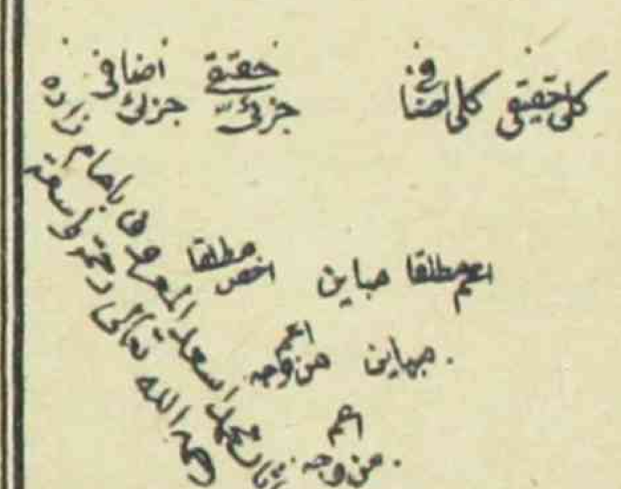
٧٦ فلا شك ان العام والخاص لمتضايفان مشهوران كالاب والابن كما ان الخصوص والعموم متضايفان حقيقيان كالابوة والبنوة س

٧٧ ولما فرغ عن بيان الجزئى الاضافى شرع فى بيان النسبة بينه وبين الجزئى الحقيقى بانهما ماذا فقال هو الخ تش ٧٨ لان كل جزئى حقيقى مندرج تحت كليات كثيرة واقلها الشئ والممكن العام فيكون جزئيا اضافيا لها وليس كل جزئى اضافى جزئيا حقيقيا لجواز ان يكون كليا مندرجا تحت كلى اخر كالحيوان بالنسبة الى الانسان فح لا يرد النقض بواجب الوجود ولا بالتشخص اذ هو مبنى على كونهما مندرجا تحت ماهيتهما المعرات عن المشخصات فتأمل مفتى زاده ٧٩ قال وهذا منقوض اى دليلكم على ان كل جزئى حقيقى جزئى اضافى وليس بجميع مقدماته صحيحا لاستلزامه المحال وهو ان يكون لذاته تعالى ماهية كلية وقد تقرر فى الحكمة بطلانه وما قيل انه نقض تفصيلى للمقدمة القائلة ان كل جزئى حقيقى داخل تحت ماهية المعراة فهو لان المانع سائل لا مبطل وكذا ما قيل انه نقض اجمالى لتلك المقدمة بناء على كونها مدللة بزعم المستدل وتوجيهه ان اى دليل اورد عليها ليس بصحيح اذ لو كان صحيحا يلزم منه محال لانه يلزم من صحته صحة تلك المقدمة مع انها باطلة لان اللق من بيان عدم صحة الدليل بيان عدم ثبوت تلك المقدمة فلا معنى للاستدلال بعدم صحتها على عدم صحة اى دليل اورد عليها سلكوتى ٨٠ اى بذاته المخصوصة المقدسة لا بمفهومه الذى هو ما يستحق الوجود لذاته اذ هو كلى وهو ظاهر لا يخفى على من له ادنى مسكة وهو معنى من قول بعض المحشين لشرح المطالع ان المراد من الواجب ههنا هو ذات الله تعالى شانه وهو جزئى بالاتفاق تش ٨١ لان بينهما تقابل العدم والملكة والجمع بينهما فى الشئ الواحد ممتنع تش

واحد المتضايفين لا يجوز ان يذكر فى تعريف المضايف الاخر والا لكان تعقله قبل تعقله لا معه وايضا الفظة كل انما هى للافراد والتعريف بالافراد ليس بجائز فالاولى ان يقال هو الاخص من شئ وهو اى الجزئى الاضافى اعم من الجزئى الحقيقى يعنى ان كل جزئى حقيقى فهو جزئى اضافى بدون العكس اما الاول فلان كل جزئى حقيقى فهو مندرج تحت ماهية المعراة عن المشخصات كما اذا جردنا زيدا عن المشخصات التى بها صار شخصا معينا بقى الماهية الانسانية وهى اعم منه فيكون كل جزئى حقيقى مندرجا تحت اعم فيكون جزئيا اضافيا وهذا منقوض بواجب الوجود فانه شخص و يمتنع ان يكون له ماهية كلية والا فهو ان كان مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون امر واحد كليا وجزئيا وهو محال وان كان تلك الماهية مع شئ اخر يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص وهو محال لما تقرر ان تشخص الواجب عينه واما الثانى فلجواز ان يكون الجزئى الاضافى كليا لانه الاخص من شئ والاخص من شئ يجوز ان يكون كليا تحت كلى اخر بخلاف الجزئى الحقيقى فانه يمتنع ان يكون كليا قال الخامس

النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقى فكذلك يقال على

كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس فى جواب ما هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافى اقول النوع كما يطلق على ما ذكرناه وهو المقول على كثيرين



هذا شكل لطيف وجدول مليح لضبط النسب الست التى بين المفهومات الاربعة للكلى والجزئى وصفتها فى الزاوية الحادثة من التقاء كلى من الخطين الخارجين من كل اثنين من اثنين من اسماء تلك المفهومات واكتفينا بذكر وصف ما وقع فى جانب اليمين بظهور ما فى مقابله فافهم وانتفعه فى سلك ما اتينا لك فانه مما ترك الاول والاخر فلله الحمد اولا واخرا

ح ونفس حقيقته وليس له ماهية كلية والا لزم احد الامرين اما امتناع الواجب لذاته او امكان الممتنع لذاته الخ سلطان شاه

٨٢ فاعتبر فيه اضافة زائدة على المفهوم الكلى يعنى النوع سواء كان حقيقيا او اضافيا لكونه كليا يعتبر فيه نسبة واضافة الى الافراد وفى الاضافى اعتبار نسبة زائدة على هذه الاضافة وهى الاضافة الى ما فوقه تش ٨٣ منع لقوله فلا يتم حدودها بدون ذكره او اثبات الجديدة بتجويز اجزاء التعريف المعقولة من الشئ اى المنتزعة الماخوذة من الشئ وبتجريده عن التشخصات فيكون كلية لان ما يحصل فى العقل لا يكون الا كليا واما المجردات وجزئيات الامور العامة فيكون حصولها على الوجه الكلى اذ لا يمكن تصورها الا بامور كلية وكذا ما لا يحس بالحواس الظاهرة فيكون كليا لان العلم بالشئ بالوجه العام بالوجه مفتى زاده ٨٤ اى الماخوذة من شئ بحذف المشخصات لانها عبارة عما يجاب بها عن السؤال بما هو وهو لا يكون الا كلية والصورة كما عرفت تطلق على العلم والمعلوم ولكل منها مساغ ههنا سلكوتى ٨٥ اى الماخوذة عن الشئ فلا يرد صور المجردات على تقدير حصولها وجزئيات الامور العامة فانها عقلية وليست بكليات سلكوتى ٨٦ اثبات المقدمة الممنوعة او منع لقوله فذكرها يغنى عن ذكر الكلى كون الماهية غير مفهوم الكلى لان الماهية من المعقولات الاولى المعروضة والكلى من المعقولات الثانية العارضة والماهية غير مفهوم العارض بالضرورة لكنه من اللوازم وبسبب لزومه لا يغنى عن ذكرها لان دلالة الالتزام مهجورة فى الحد ورد مفتى زاده ٨٧ فان الحيوان مثلا وان كان مقولا ومحمولا على الناطق والضاحك والماشى لكن ذلك الحمل والقول لا فى جواب ما هو لان الحيوان ليس تمام الماهية المشتركة لهذه الثلثة فهذا الكلام انما هو بين الفصل والخاصة والعرض العام من حيث انه فصل وخاصة وعرض عام وبين الجنس الذى للماهية النوعية واما بالقياس الى اجناسها الداخلة فيها فكلها انواع اضافية بلا شك لان الكل منها ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس الذى هو الكلى سلطان شاه ٨٨ والمنتهى خارج عن السلسلة كما يقال سلسلة الممكنات ينتهى الى الواجب وفائدة بيان الاشخاص ان ما فوقها كليات اصنافا او انواعا او اجناسا مفتى زاده ٨٩ ضمير هو يرجع الى واحد الاشخاص والمراد بالنوع النوع الحقيقى وبالتشخص الصفة العارضة التى تمنع من وقوع الشركة فيه فزيد مثلا فيه ماهية انسانية وامر اخر زائد عليها به صار زيد مانعا من وقوع الشركة فيه تش ٩٠ وهذه الصفات قيود للنوع جزء للصنف فالصنف مركب من الداخل والخارج داخل فى الخاصة كما صرح به بعضهم واختيار لفظ المقيد على المتصف اشارة الى ان النوع المتصف بصفات عرضية مساوية له كالانسان الضاحك خارج عن السلسلة وكذا الجنس المتصف بصفة مساوية له كالحيوان الماشى سلكوتى ٩١ اى ذاتيات مترتبة فلا يرد ان حمل

على كثيرين متفقين بالحقيقة فى جواب ما هو ويقال له النوع الحقيقى لان نوعيته انما هى بالنظر الى حقيقته الواحدة فى افراده كذلك يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس فى جواب ما هو قولا اوليا اى بلا واسطة كالانسان بالقياس الى الحيوان فانه ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس الجنس وهو الحيوان حتى اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب انه حيوان وهذا المعنى يسمى نوعا اضافيا لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه فالماهية منزلة بمنزلة الجنس ولا بد من ترك الكل لما سمعت وذكر الكلى لان جنس الكليات لا يتم حدودها بدون ذكره فان قلت الماهية هى الصورة المعقولة من الشئ و الصورة العقلية كليات فذكرها يغنى عن ذكر الكلى فنقول الماهية ليس مفهومها مفهوم الكلى غاية ما فى الباب انه من لوازمها لكن دلالة الالتزام مهجورة فى الحدود وقوله فى جواب ما هو يخرج الفصل والخاصة والعرض العام فان الجنس لا يقال عليها وعلى غيرها فى جواب ما هو واما تقييد القول بالاولى فاعلم اولا ان سلسلة الكليات انما تنتهى بالاشخاص وهو النوع المقيد بالتشخص وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد بصفات عرضية كلية كالتركى والرومى وفوقها الانواع وفوقها الاجناس واذا حمل كليات مترتبة على شئ واحد يكون حمل العالى عليه بواسطة حمل السافل عليه فان الحيوان انما يصدق على زيد وعلى التركى بواسطة حمل الانسان عليهما وحمل الحيوان على الانسان بلا واسطة فقوله قولا اوليا

الانسان على زيد ليس بواسطة حمل التركى عليه سلكوتى ٩٢ تصوير للحكم الكلى بصورة جزئية ليقاس عليه غيرها وليس اثباتا له بها حتى يرد ان المثال الجزئى لا يثبت القاعدة اى الحيوان مثلا انما يتحد مع زيد فى الوجود بواسطة اتحاد الانسان معه ولذا يستدل بثبوت الاخص على ثبوت الاعم استدلالا لميا فيقال زيد انسان وكل انسان حيوان فزيد انسان سلكوتى ٩٣ لان المحمول على المحمول على الشئ محمول على ذلك الشئ فالحيوان الذى يحمل على زيد هو الحيوان الذى صار انسانا والا فطلق الحيوان لا يحمل عليه اصلا

ـ٩٤ اى اما ان يكون داخلا فى سلسلة من سلاسل الانواع الاضافيه وح اما ان يكون اعم الانواع الواقعة فى تلك السلسلة مبهـ ك
ـ٩٥ اى اولايكون داخلا فى سلسلة من تلك السلاسل بل يكون مباينا للكل مبهـ ـ٩٦ يعنى الجوهر المجرد الذى لاتتعلق بالجسم
الا بالتدبير كما مر مبهـ ـ٩٧ الغرض من هذا اما بيان مرجع الضمير لاحتمال ارجاعه الى النوع المطلق لكونه فى اول البحث ولكونه
مقسما لهما وان كان النوع الاضافى قريبا اولاحتمال ارجاعه الى النوع الاضافى مع مقارنته للنوع الحقيقى قوله دون الحقيقى
متعلق باراد او بيشير وقوله لان الانواع لتعيين الارادة قرينة له وعلى الثانى يكون هو متعلقا بالنوع الاضافى وهذا تعليل له
على وجه اللمية فلا تلتفت الى التحريرات قيل انما قالوا مراتب النوع الاضافى دون الاقسام لحصولها بوقوعها تحت نوع اخر اوفوقه
لابحسب انقسامه اليها فى نفسه وفيه

احترازٌ عن الصنف فانه كلى يقال عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ماهو
فيصدق التعريف عليه بجميع اجزائه ـ اى الصنف س
حتى اذا سئل عن التركى والفرس بماهما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس
لحمل الحيوان على التركى بواسطة حمل الانسان س
على الصنف ليس باولىٍّ بل بواسطة حمل النوع عليه فاعتبار الاولية فى
اى فى قول الجنس س ـ اى الصنف س ـ اى النوع الاضافى س
القول يخرج الصنف عن الحد لانه لايسمى نوعا اضافيا قال ومراتبه اربع
للنوع الاضافى س ـ الاعم من الجسم النامى والحيوان والانسان م
لانه اما اعم الانواع وهو النوع العالى كالجسم او اخصها وهو النوع السافل ـ٩٥
كالانسان ويسمى نوع الانواع او اعم من السافل واخص من العالى وهو
النوع المتوسط كالحيوان والجسم ـ٩٥ او مباين للكل وهو النوع المفرد كالعقل ـ٩٦
ان قلنا ان الجوهر جنس له اقول اراد ان يشير ـ٩٧ الى مراتب النوع الاضافى
اذ لايتصور فيه المراتب حتى يمكن الاشارة اليها وذلك لان الانواع الخ س
دون الحقيقى ـ٩٨ لان الانواع الحقيقية ـ٩٩ يستحيل ان تترتب حتى يكون نوع حقيقى
اى وان امكن الترتيب فى الانواع الحقيقية س
فوقه نوع اخر حقيقى والا لكان النوع الحقيقى جنسا وانه محال واما ـ١٠٠ الانواع ـ١
حتى يحصل لها المراتب الاربع س
الاضافية فقد تترتب لجواز ان يكون نوع اضافى فوق نوع اخر اضافى
اى للحيوان س
كالانسان فانه نوع اضافى للحيوان وهو ايضا نوع اضافى للجسم النامى
اى الجسم النامى س ـ اى الجسم المطلق س ـ اضافى س ـ اى ذلك الجواز س
وهو نوع للجسم المطلق وهو نوع للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه
اى النوع الاضافى لايخلو حاله اما ان يكون الخ س ـ بان يكون فوق جميعها س ـ اى النوع الاضافى س
اربعا لانه اما ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم من بعضها واخص
بان يكون تحتها س ـ المطلق س
من البعض ـ٢ او مباينا للكل ـ٣ والاول هو النوع العالى كالجسم فانه اعم
الاخر س ـ اى النوع الذى اعم من جميعها س
من الجسم النامى والحيوان والانسان والثانى النوع السافل كالانسان
لاشتماله على الكل مع وجوده بدون الكل فى الحجر س ـ اى النوع الذى اخص من جميعها س
فانه اخص من سائر الانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان فانه
اى الانسان س ـ ويسمى نوع الانواع س ـ اى النوع الذى اعم من البعض واخص من الاخر س

بحث لان النوع الاضافى المطلق ضم اليه كونه اعم او اخص او اعم من البعض واخص منه او المباين فحصل مراتب اربع ومامعنى التقسيم الاهذا سواء كان المقسوم قيودا متباينة او متغايرة فكيف لايكون هذه المراتب اقساما له ويؤيده قوله الاتى وربما يقرر التقسيم بل الوجه فى هذا التعبير ان مدار التقسيم الترتيب بحسب العموم والخصوص فعبر بالمراتب اشارة له مفتى زاده ـ٩٨ قال دون الحقيقى حال من مراتب النوع لا من فاعل اراد ويشير لما وهم فاعترض بانه لاحاجة اليه لعدم سبق الفهم الى ذلك اى اراد ان يشير الى مراتب النوع حال كونها متجاوزة عن النوع الحقيقى غير موجودة فيه واستفيد ذلك النجا وزمن ايراد ضمير المفرد الراجع الى النوع الاضافى ولذا قال يشير دون يبين لان ذلك مستفاد بطريق الاشارة حيث لم يتعرض له مع ان المقام مقام البيان وانما قال مراتب النوع الاضافى دون اقسامه لحصولها بوقوعه تحت نوع آخر او فوقه لابحسب انقسامه اليها فى نفسه سلكوتى ـ٩٩ دليل لقوله دون الحقيقى اى هو الظاهر لا لوجودها فى النوع الاضافى وعدمها فى الحقيقى بان يجعل قوله واما النوع الاضافى تتمة الدليل لان كلمة اما فى قوله واما النوع الاضافى يمنع العطف على اسم ان ولان ذلك المدعى ليس مذكورا صريحا سلكوتى ـ١٠٠ جواب دخل مقدر قيل فلما كان ترتب الانواع الحقيقية محالا يجوز ان يكون ترتب الانواع الاضافية محالا اذ لا فرق بينهما فاجاب بان انواع الاضافية لها مراتب لانها قد ترتب وكل ماهو قد ترتب له مراتب ج الانواع الاضافيه لها مراتب ـ١ واما الانواع الاضافية فقياسها الى الحقيقى والاضافى فاذا كان الاول فمرتبتها ثنتان لانه يمتنع ان يكون فوقها نوع حقيقى وان وجد تحتها نوع حقيقى فهو العالى والا فالمفرد وان كان الثانى فقد ترتب الخ س ـ٢ بان يوجد تحته وفوقه نوع فبالقياس الى ما تحته يكون اعم والى ما فوقه يكون اخص س ـ٣ بان لايكون فوقه ولا تحته نوع اى بان لايقع فى سلسلة مشتملة على نوع اخر س

ـ٤ اى للعقل حتى يقال عليه وعلى غيره فى جواب ماهو والعقل ليس بجنس بل نوع فان العقل آه س ـ٥ فان قلت قد يحقق
ان اطلاق المراتب على الاقسام انما هو لوجود الترتيب ولا ترتيب فى النوع المفرد فلم يكن واقعا فى المرتبة فكيف يصح جعل الافراد من
المراتب قلت هذا المق يحصل بمجرد ملاحظة الترتيب سواء كانت باعتبار وجوده كما فى الاقسام الثلثة او باعتبار عدمه كما فى المفرد
س ـ٦ واعلم انه اذا قيس مراتب الانواع الاضافية الى مراتب الاجناس يحصل ست عشرة نسبة فاثنتا عشرة منها بالتباين وهى
الحاصلة من نسب العالى والمفرد من الجنس الى مراتب النوع ومن نسب المتوسط والسافل من الجنس الى العالى والمتوسط من النوع
فان اشكل عليك الامر فانظر الى هذا الجدول والله تعالى هو الموفق

فانه اخص من الجسم النامى واعم من الانسان وكالجسم النامى فانه اخص من
لوجوده فى الشجر بدونه س ـ اى الحيوان س ـ وهو ظاهر س
الجسم واعم من الحيوان والرابع النوع المفرد ولم يوجد له مثال فى الوجود
المطلق س ـ اى النوع الذى يباين الكلى س ـ اى للنوع المفرد س
وقد يقال فى تمثيله انه كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له فان العقل
اى العقول العشرة س ـ اى العقل س
تحته العقول العشرة وهى فى حقيقة العقل متفقة فهو لايكون اعم من نوع اذ
اى بل ماتحته اشخاص س ـ اى بل ما فوقه الجنس س الخ س
ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه نوع بل الجنس وهو الجوهر
اى على تقدير قولنا ان الجوهر جنس س
وعلى ذلك التقدير فهو نوع مفرد وربما يقرر التقسيم على وجه اخر
اى العقل س ـ اى على الوجه المذكور س
وهو ان النوع اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع اولا يكون فوقه نوع ولا
اى لايخلو حاله اما ان يكون الخ س ـ وهو النوع السافل س
تحته نوع او يكون فوقه نوع ولايكون تحته نوع او يكون تحته نوع و
وهو النوع المفرد س ـ وهو النوع المتوسط س ـ اى كل ذلك س
لايكون فوقه نوع وذلك ظاهر قال ومراتب ـ٦ الاجناس ايضا هذه الاربع
وهو النوع العالى س
لكن العالى كالجوهر فى مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل ـ٧
الاعم من الجسم والجسم النامى والحيوان م ـ اى لايسمى السافل جنس الاجناس س
كالحيوان ومثال المتوسط فيها الجسم النامى والجسم ومثال المفرد العقل
اى فى مراتب الاجناس م ـ الاعم من الحيوان والاخص من الجسم والجوهر م
ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له اقول كما ان الانواع الاضافية تترتب متنازلة ـ٨
بل عرض عام م ـ بان يكون التنزل من العام الى الخاص ع
كذلك الاجناس ايضا ربما تترتب متصاعدة حتى يكون جنس فوقه
اى كالنوع س ـ بان يكون الترقى من الخاص الى العام ع
جنس فكذلك مراتب الاجناس ايضا تلك الاربع لانه ان كان اعم الاجناس فهو
اى كمراتب الانواع س ـ اما العالى والمتوسط والسافل والمفرد س
الجنس العالى كالجوهر وان كان اخصها فهو الجنس السافل كالحيوان او اعم واخص
اى اخص الاجناس س ـ المطلق س ـ من بعضها س ـ من البعض الاخر س
فهو الجنس المتوسط كالجسم النامى والجسم او مباينا للكل فهو الجنس المفرد الا
اى اولايكون اعم ولا اخص لا مطلقا ولا من وجه بل مباينا للكل س
ان العالى ـ٧ فى مراتب الاجناس سمى جنس الاجناس لا السافل والسافل
اى لايسمى الجنس السافل جنس الاجناس س ـ اى ان النوع السافل س

بينهما	نوع مفرد	نوع عالى	نوع متوسط	نوع سافل
جنس مفرد	تباين	تباين	تباين	تباين
جنس عالى	تباين	تباين	تباين	تباين
جنس متوسط	تباين	عموم وخصوص من وجه	عموم وخصوص من وجه	تباين
جنس سافل	تباين	عموم وخصوص من وجه	عموم وخصوص من وجه	تباين

لاجتماعهما فى الجسم من الناحى والحيوان جمع محمد اسعد العروف بمفتى زاده رحمه الله تعالى
لتصادقهما فى الجسم وافتراقهما فى
لاجتماعهما فى الحيوان وتصادقهما فى الجسم والحيوان وافتراقهما فى
لتصادقهما فى الجسم النامى وافتراقهما فى
لتصادقهما فى الحيوان وافتراقهما فى اللون وافتراقهما فى الناحى

ـ٦ الاجناس قد تترتب متصاعدة والانواع متنازلة ولايذهب الى غير النهاية بل ينتهى الاجناس فى طرف التصاعد الى جنس لايكون فوقه جنس والا لتركب الماهية من اجزاء لاتتناهى فيتوقف تصورها على احاطة العقل بها وتسلسلت العلل والمعلولات لكون كل فصل علة لحصة من الجنس والانواع فى طرف التنازل الى نوع لايكون تحته نوع والا لم يتحقق الاشخاص اذ بها نهايتها فلا يتحقق الانواع مفتى زاده ـ٧ ولما قال ومراتب الاجناس ايضا تلك الاربع وقد يسمى النوع الاخير قبل نوع الانواع كان مظنة ان يتوهم ان الجنس الاخير ايضا يسمى جنس الاجناس مع انه ليس كذلك فاشار الى دفعه بان يقول الا ان العالى اه س ـ٨ السر فيه لما علم ان الجنس والنوع متضايقان يكون الجنس متصفا بالجنسية بالاضافة الى ما تحته من الانواع و كذا يكون متصفا بالنوعية بالاضافة الى ما فوقه من الاجناس فان تركيب جنس الاجناس وكذا نوع فى الانواع للاختصاص والنسبة الاضـ

فصح اطلاق جنس الاجناس على الجنس العالى دون الجنس السافل لعدم الاختصاص بالاجناس وكذا نوع الانواع يصح اطلاقه
على النوع السافل لاختصاصه بالانواع التى فوقه دون النوع العالى فتامل مفتى زاده

٩ اى كون العقل مثالا للنوع المفرد لانه مبنى على اتفاق العقول بالحقيقة وكون الجوهر جنسا لها وكل ذلك منتف على تقدير جنسية وعرضية الجوهر له س

١٠ اذ عدم مطابقته للواقع لا يضر انفهام المق منه اذ يكفى الفرض خصوصا اذا اضطر اليه بان لا يوجد له فى الوجود مثال والمناقشة فى مثل ذلك ليس من دأب المحصلين س ١١ التى هى اجناس سافلة او متوسطة وهذا مبنى على عدم اعتبار الحصص لانها امور اعتبارية ولو اعتبر الحصص لكان كل نوع اضافى نوعا حقيقيا فيكون النوع الحقيقى اعم مطلقا من النوع الاضافى مسدى

فى مراتب الانواع يسمى نوع الانواع لا العالى وذلك لان جنسية الشئ
(اى لا يسمى النوع العالى نوع الانواع س — اى بيان مناسبة هذه التسمية س)
انما هى بالقياس الى ما تحته فهو انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميع
(لان الجنس هو المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة فى جواب ما هو س)
الاجناس ونوعية الشئ بالقياس الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان
(اى انما هى بالقياس الخ س)
تحت جميع الانواع والجنس المفرد ممثل بالعقل على تقدير ان لا يكون الجوهر
(للعقول وان لا يكون العقول اشخاصا بل انواعا س — منحصر كل منها فى شخص س)
جنسا فانه ليس اعم من جنس اذ ليس تحته الا العقول العشرة وهى انواع لا
(اى العقل على ذلك التقدير س)
اجناس ولا اخص اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرض انه ليس بجنس لا يقال
(لمخالفة المفروض س — من جنس س)
احد التمثيلين فاسد اما تمثيل النوع المفرد بالعقل على تقدير جنسية الجوهر واما
(للعقل لان المعتبر فى كل منهما تباين لما اعتبر فى الاخر وذلك لان العقل الخ س — للعقل س)
تمثيل الجنس المفرد بالعقل على تقدير عرضية الجوهر لان العقل ان كان جنسا
(لا اشخاص س — العقل س — اى بل يكون نوعا عاليا س — فى الواقع س)
يكون تحته انواع فلا يكون نوعا مفردا بل عاليا فلا يصح التمثيل الاول وان
(للعقول فى الواقع لم يكن ما تحته انواعا بل اشخاصا فلم يصح الخ س)
لم يكن جنسا فلا يصح التمثيل الثانى ضرورة انه لما لا يكون جنسا لا يكون جنسا
(اى كون العقل مثالا للجنس)
مفردا لانا نقول التمثيل الاول على تقدير ان العقول العشرة متفقة بالنوع والثانى
(لان انتفاء العام مستلزم لانتفاء الخاص س — اى صحيح س — اى لا يكون تحته انواع بل اشخاص س)
على تقدير انها مختلفة والتمثيل يحصل بمجرد الفرض سواء طابق الواقع او لم يطابقه فال
(اى بالنوع والحقيقة وح يكون تحته انواع لا اشخاص س — اى الغرض منه الذى هو التفهيم س)
والنوع الاضافى موجود بدون الحقيقى كالانواع المتوسطة[11] والحقيقى موجود بدون
الاضافى كالحقائق البسيطة[12] فليس بينهما عموم وخصوص مطلق بل كل منهما اعم
(احدهما الحقيقى والاخر الاضافى س)
من الاخر من وجه لصدقهما على النوع السافل اقول لما نبه[13] على ان للنوع معنيين
(اى ان يبين ان النسبة بينهما ماذا هل هو عموم مطلق او من وجه لكن لما كان الحق عنده ان النسبة بينهما هى العموم من وجه قال وقد ذهب الخ س)
اراد ان يبين النسبة بينهما وقد ذهب قدماء المنطقيين حتى الشيخ فى كتاب الشفاء الى ان
(اى ذلك المذهب س)
النوع الاضافى اعم مطلقا من الحقيقى ورد ذلك[14] فى صورة دعوى اعم[15] وهى ان ليس بينهما

١٢ التى هى تمام ماهية افرادها مثل العقل والنفس والوحدة والنقطة فانها لو كانت انواعا اضافية لاندرجت تحت جنس فيكون مركبة مبدى

١٣ قال نبه اى اشعر على وجه الخفاء لان معنى النوع الاضافى لم يعلم صراحة مما ذكره المص بل احتاج الى ترك كل وذكر الكلى كما تقدم ونبه متعد حذف مفعوله اى وقفه على انه يقال نبه عليه اى وقفه على شئ فتنبه هو عليه كذا فى الصحاح مفتى زاده

١٤ محتجا عليه بان كل حقيقى مندرج تحت مقولة من المقولات العشرة فيقال عليه وعلى غيره فى جواب ما هو وذلك لانحصار الممكنات فيها وهى اجناس فيكون كل حقيقى اضافيا اشار اولا الى انه ليس بحق ورد الخ س

١٥ انما ذهب اليه القدماء تصريحا للاهتمام بهذا الرد وللمبالغة فيه حتى لا يتوهم ان هذا القول صحيح نعم هذا لم يفهم من بيان ان النسبة بينهما هو العموم من وجه لكن لا صريحا ولا من اول الامر س

ث العقول العشرة س

١٦ وهى اى الدعوى التى هى اعم من مذهبهم منفى قوله ان ليس بينهما عموم وخصوص مطلقا لا هذا النفى نفسه لانه عين رد تلك الدعوى لا عينها واما وجه عمومية الدعوى المنفية من قولهم فلان المصرح منهم ان بينهما عموما مطلقا مع كون العمومية من طرف الاضافى فى قولهم بان يقال ليس الاضافى اعم من الحقيقى مطلقا ورد المص متعلق بالاعم منه وهو ان النسبة بينهما العموم والخصوص المطلق من غير تعيين العمومية من الطرف المعين فاذا ظهر بطلان الاعم من قولهم من كلامه ظهر بطلان قولهم منه بالضرورة لان الاعم لازم الاخص وبطلان اللازم يستدعى بطلان الملزوم والا لزم وجود الملزوم بدون لازمه وهو محال وانما اختار هذه الطريقة فى الرد للمبالغة فيه ايضا فكانه قال ليس احدهما اعم من الاخر فضلا عن كون الاضافى اعم س

١٦ اى بالنسبة الى افرادها الحقيقية لا يقال الاجناس العالية بالقياس الى حصصها الموجودة فى انواعها انواع حقيقية وليست بمضافة لانا نقول المراد بيان النسبة بحسب نفس الامر لا باعتبار العقل والا لم يكن اثبات وجود الاضافى دون الحقيقى مفتى زاده

١٧ قد يقال الملازمة مسلمة وبطلان اللازم ممنوع بان تركيب العقل لا ينافى البسائط الخارجية فالحق ما افاده القدماء والفضل للمتقدمين عماد

١٨ فيحصل له المادة الافتراقية من الطرفين وبقى له المادة الاجتماعية فاشار اليها بقوله وهما يتصادقان س

عموم وخصوص مطلقا فان كلا منهما موجود بدون الاخر اما وجود
(التى هى اما اجناس سافلة او اجناس متوسطة كالحيوان والجسم النامى س)
النوع الاضافى بدون النوع الحقيقى فكما فى الانواع المتوسطة فانها انواع
(اما سافلة او متوسطة كما عرفت س)
اضافية وليست انواعا حقيقية[16] لانها اجناس واما وجود النوع الحقيقى بدون
(التى هى تمام ماهية افرادها س)
الاضافى[17] فكما فى الحقائق البسيطة كالعقل والنفس والوحدة والنقطة فانها
(اى وان كانت تلك المذكورات انواعا اضافية س — من الجنس والفصل س)
انواع حقيقية وليست انواعا اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج النوع
(لانه الذى اعتبر فى مفهومه مقولية الجنس عليه وعلى غيره س — اى المص س)
الاضافى تحت جنس فيكون مركبا من الجنس والفصل ثم بين ما هو الحق عنده
(اى ما هو الحق عنده س — كل منهما س — هذا خلف لان المشهور انها بسائط س)
وهو ان بينهما عموما وخصوصا من وجه لانه قد ثبت وجود كل منهما بدون[18]
(من النسبة س — كالانسان س)
الاخر وهما يتصادقان على النوع السافل لانه نوع حقيقى من حيث انه مقول على افراد
متفقة الحقيقة ونوع اضافى من حيث انه مقول عليه وعلى غيره الجنس فى جواب
(وذلك انما يتصور اذا كانت الماهية المسؤل عنها مركبة م)
ما هو قولا اوليا قال وجزء المقول فى جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة

يسمى واقعا فى طريق ما هو كالحيوان والناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق

المقول فى جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان مذكورا بالتضمن
(لان جزء جزء الشئ جزء م)

يسمى داخلا فى جواب ما هو كالجسم والنامى والحساس والمتحرك بالارادة الدال

عليها الحيوان بالتضمن اقول[19] المقول فى جواب ما هو الدال على الماهية المسؤل
(لا بالحيوان الضاحك س)
عنها بالمطابقة[20] كما اذا سئل عن الانسان بما هو فاجيب بالحيوان الناطق فانه
(ذلك الجزء س)
يدل على ماهية الانسان مطابقة واما جزؤه فان كان
(اى على ذلك الجزء س)
مذكورا فى جواب ما هو بالمطابقة اى بلفظ[22] يدل عليه

٢١ فلا يجوز ان يقال فى ذلك الجواب ما يدل على الماهية المسؤل عنها بالتضمن والالتزام مى

١٩ هذا موافق لكلام الامام وفسر المحقق الطوسى الواقع فى جواب ما هو بالذاتى الاعم والداخل فى جواب ما هو بالذاتى سواء كان اعم او مساويا فهو اعم مطلقا واعلم ان السؤال انما يكون عن نفس الماهية لا عما يوجب تصورها فالجواب المطابق ان يذكر الماهية نفسها لا ما يوجب تصورها فاذا قيل مثلا ما زيد يجاب بالانسان لان السائل قد تصور ماهية مبهمة فسأل عن خصوصيتها ولا يحسن ان يذكر حده بدله فيقال حيوان ناطق اذ فيه تفصيل مستغنى واذا قيل ما الانسان فان لم يعلم السائل خصوصية مفهومه يجاب بمرادف له ان وجد والا فمركب بعينه لكنه من مباحث اللغة وان علمها يجاب بالحد الذى هو شرح مفهومه او تصوير حقيقته لا بالمرادف وذلك لان الخصوصية المستفادة من معرفة اللغة معلومة له فلا يحصل مطلوبه بمرادف اخر بل بما يزيد فى معرفته بتلك الخصوصية الا ان ذكر الحد فى الجواب باعتبار انه نفس ماهية المحدود التى طلب مزيد معرفة خصوصيتها لا باعتبار كونه مغايرا لها وموجبا لتصورها فهو مقول فى الجواب لا من حيث انه حد بل من حيث انه تبين المحدود وحقيقته مسدى

٢٠ فالحاصل ان السؤال بما هو عن الماهية فلا بد ان يجاب بلفظ يدل عليها بالمطابقة لا بما يدل عليها بالتضمن او الالتزام فقد خرج الصنف والفصل والخاصة عن صلاحية ان يقال فى جواب ما هو حقا اذا سئل عن زيد بما هو كان الجواب المطابق له الانسان فلا يجوز ان يقال فيه هندى فان الهندى لكونه صنفا نوع مقيد بصفة عرضية كلية والنوع المقيد هنا الانسان فدلالة الهندى عليه يكون بالتضمن ولا يجوز ان يقال فيه ايضا ناطق او ضاحك لكون دلالتهما عليه بالالتزام وفيه بحث لم كل ذلك الاحتياط فى الجواب عن السؤال بما هو لزيادة الاهتمام بل لاحتمال ان ينتقل الذهن من الدال بالتضمن على الماهية الى غيره مثلا اذا قيل الانسان فى جواب ما الحيوان يجوز ان ينتقل الذهن منه الى معناه المطابقى وهو مجموع الحيوان والناطق والى معناه التضمنى الذى هو غير المسؤل عنه كالناطق فبذلك يفوت المق وكذا الكلام فى الدلالة على الماهية بالالتزام اى اذا ذكر لفظ يدل على الماهية المسؤل عنها بالالتزام فى جواب ما هو يجوز ان ينتقل الذهن الى غيره كمعناه المطابقى والتضمنى او الالتزامى الذى غير المسؤل عنه لجواز تعدد اللوازم فلا يتعين المق هذا هو الكلام فى المقول فى جواب ما هو سلطان شاه ٢٢ التفسير لان ما يدل

ولان ما به الذكر هو اللفظ اى يذكر جزء معنى المقول بلفظ فالضمير فى قوله واما جزؤه راجع الى معنى المقول اما بالاستخدام او بتقدير المضاف كما يدل عليه دليل التمثيل وهو فان معنى الحيوان وقوله الآتى كمفهوم الجسم او النامى فعلى هذا التقسيم الجزء معنى المقول ولابد ان يكون الجزء لفظ المقول تبعا كما فى الكلى والجزئى ولاوجه لما قيل تلبس جزء المقول باللفظ المذكور من قبيل تلبس الكلى بالجزئى لا من قبيل تلبس المدلول بالدال فتأمل مفتى زاده ٤٣ ولان الطريق سبيل الى حصول المق وهذا المقول ايضا سبيل الى الماهية المسؤل عنها س ٤٤ لان كلا منها جزء معنى الحيوان وانما اعتبرت الدلالة التضمنية على جزء المقول فى جواب ما هو ولم يترك كما فى المقول فى ذلك الحيوان لعدم اخلالها فى فهم ما اريد باللفظ لان جميع الاجزاء باسرها

بالمطابقة يسمى واقعا فى طريق ما هو كالحيوان او الناطق فان معنى الحيوان جزء

مجموع معنى الحيوان الناطق المقول فى جواب السؤال بما هو عن الانسان وهو

مذكور بلفظ الحيوان الدال عليه بالمطابقة وانما سمى واقعا فى طريق ما هو لان

المقول فى جواب ما هو هو طريق ما هو وهو واقع فيه وان كان مذكورا فى جواب

ما هو بالتضمن اى بلفظ يدل عليه بالتضمن يسمى داخلا فى جواب ما هو كمفهوم

الجسم او النامى او الحساس او المتحرك بالارادة فانه جزء معنى الحيوان الناطق

المقول فى جواب ما هو وهو مذكور فيه بلفظ الحيوان الدال عليه بالتضمن

وانما انحصر جزء المقول فى جواب ما هو فى القسمين لان دلالة الالتزام مهجورة

فى جواب ما هو بمعنى انه لا يذكر فى جواب ما هو لفظ يدل على الماهية المسؤل عنها

او على اجزائها بالالتزام اصطلاحا قال والجنس العالى جاز ان يكون له

فصل يقومه لجواز تركبه من امرين متساويين او امور متساوية

ويجب ان يكون له فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له فصل

يقومه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه والمتوسطات يجب ان يكون

لها فصول تقومها وفصول تقسمها وكل فصل يقوم العالى فهو

يقوم السافل من غير عكس كلى وكل فصل يقسم السافل فهو يقسم

العالى من غير عكس كلى اقول الفصل له نسبة الى النوع ونسبة الى

الجنس اى جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع فبانه مقوم له اى

مرادة فى ضمن الجواب سواء كان مدلولا بالمطابقة او بالتضمن مدلول تضمنى بالنظر الى نفس الجواب فالمقتضى فى التسمية تخصيص الواقع فى الطريق بالجزء المدلول عليه مطابقة وتخصيص الداخل فى الجواب بالجزء المدلول عليه بالتضمنى قلت ذلك اصطلاح منهم والمناسبة فى التسمية مرعية فان الجزء المدلول عليه بالمطابقة لما كان له استقلال بهذا كان انسب بان يسمى بالواقع فى الجواب بخلاف الجزء المدلول عليه بالتضمنى فان مناسبته بان يسمى بالداخل فيه ظاهرة سلطان شاه

٤٥ لان العالى مقوم للسافل ومقوم مقوم الشئ مقومه والمراد بالعالى ههنا الفوقانى لا ما هو فوق الجميع وبالسافل التحتانى لا ما هو تحت الجميع ميبدى

٤٦ اى ليس كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالى لان العالى مقوم للسافل فلو كان جميع الفصول المقومة للسافل مقومة للعالى لم يكن بين العالى والسافل فرق م ٤٧ نوعا كان او جنسا لما عرفت من ان المراد بالعالى والسافل الفوقانى والتحتانى م ٤٨ اى ليس كل مقسم للعالى مقسما للسافل لان فصل السافل مقسم للعالى وهو لا يقسم السافل بل يقومه وانما ذكر قيدا لكلى لان بعض مقسمات العالى مقسم للسافل وهو مقسم السافل

٤٩ حاصل هذا القول الفصل المنتسب للشئ اما مقوم او مقسم لانه اما خارج عن ماهية الشئ او داخل فيها فان كان خارجا وهو الاخص فقط يكون مقسما وان كان داخلا وهو اما اعم او مساو فايا ما كان يكون مقوما فكل انواع لابد له من الفصل المقوم وكل اجناس لابد له من الفصل المقسم اما النوع السافل فيمتنع ان يكون له فصل مقسم والجنس العالى يجوز له الفصل المقوم عند من سوغ تركب الماهية من امرين متساويين ولا يجوز عند من لم يسوغ واما المتوسطات بين الجنس العالى وبين النوع السافل من الاجناس والانواع لابد لها من المقومات ومن المقسمات فتأمل ابن الفتى

٣٠ فلو كان للجنس العالى فصل لكان له جنس فلا يكون جنسا عاليا هف س ٣١ لاستلزامه ان لا يكون النوع السافل سافلا كما بينه بقوله اما الاول آه س ٣٢ الظاهر ان المراد منها التى توسطت بين الجنس العالى وبين النوع السافل فح لا حاجة الى وجهه الفاضل المحشى فتأمل مفتى زاده ٣٣ وبعد الفراغ عن بيان الجنس العالى والنوع السافل شرع فى بيان ما بينهما فقال المتوسطات الخ س ٣٤ ولهذا العموم لم يذكر النوع برأسه انه هو مندرج فى الجنس المتوسط ولم يذكر الجنس السافل ايضا لاندراجه فى النوع المتوسط س ٣٥ فان كل ما هو مقوم للجوهر مقوم للجسم وكل ما هو مقوم لمقوم للجسم النامى وكل مقوم للجسم النامى مقوم للحيوان وكل ما هو مقوم للحيوان مقوم للانسان س ٣٦ لان جزء الجزء من

اى داخل فى قوامه وجزء له واما نسبته الى الجنس فانه مقسم له اى محصل

قسم له فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع قسما من الجنس ونوعا له مثلا الناطق

اذا نسب الى الانسان فهو داخل فى قوامه وماهيته واذا نسب الى الحيوان صار حيوانا

ناطقا وهو قسم من الحيوان واذا تصور هذا فنقول الجنس العالى جاز ان يكون

له فصل يقومه لجواز ان يتركب من امرين يساويانه ويميزانه عن مشاركاته وقد امتنع

القدماء عن ذلك بناء على ان كل ماهية لها فصل لابد ان يكون لها جنس وقد

ذلك ويجب ان يكون له اى للجنس العالى فصل يقسمه لوجوب ان يكون تحته انواع و

فصول الانواع بالقياس الى الجنس مقسمات فالنوع السافل يجب ان يكون له فصل

مقوم ويمتنع ان يكون له فصل مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه

جنس وما له جنس لابد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته فى ذلك الجنس

واما الثانى فلامتناع ان يكون تحته انواع والا لم يكن سافلا والمتوسطات

سواء كانت انواعا او اجناسا يجب ان يكون لها فصول مقومات لان فوقها اجناسا

وفصول مقسمات لان تحتها انواعا وكل فصل يقوم النوع العالى والجنس العالى

فهو مقوم للسافل لان العالى مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم من غير عكس كلى اى ليس كل

مقوم للسافل فهو مقوم للعالى لانه قد ثبت ان جميع مقومات العالى مقومات للسافل فلو كان

جميع مقومات السافل مقومات للعالى لم يكن بين العالى والسافل فرق وانما قال من

غير عكس كلى لان بعض مقوم السافل مقوم للعالى وهو مقوم العالى وكل فصل

الشئ جزء من ذلك الشئ فبهذا ظهر لك ان المراد من العالى هنا الفوقانى ومن السافل التحتانى لا ما هو فوق الجميع ولا ما هو تحت الجميع س

٣٦ كالقابل للابعاد الثلثة للجسم فانه مقوم للجسم والجسم مقوم للجسم النامى فهو مقوم للحيوان فهو مقوم للانسان فيكون قابل الابعاد مقوما للانسان س منه

٣٧ اى على تقدير وجودها له فيشمل المتوسطات والعالى بان يتركب من امرين متساويين وانما لم يقل لان العالى مقوم للسافل لان الكلام فى الفصول المقومة والمقسمة سلكوتى

٣٨ لان العالى نفسه لما كان مقوما للسافل كان جميع مقوماته فصولا كانت او اجناسا مقومات له قطعا

٣٩ لوجود التساوى بينهما فى تمام الذاتيات فان قلت كيف يلزم هذا التساوى فان الكلام فى الفصول المقومة للسافل فح لزومه على تقدير ان يكون جميع مقومات السافل مقومات للعالى مم اذ يجوز لنا ان نعتبر فى السافل شيئا مغاير الفصول المقومة له يمتاز عن العالى والاشتراك بينهما فى تلك الفصول لا يوجب تساويهما فى جميع الذاتيات قلت ليس فى السافل وراء الماهية التى للعالى الا الفصول المقومة فاذا فرضت مشتركة اتحد السافل والعالى ماهية كما بينه المحشى الفاضل س

٤٠ اما فى النوع فكالقابل للابعاد فانه كما يقوم الانسان يقوم الحيوان والجسم ايضا واما فى الجنس فبنى على تركب العالى من امرين متساويين والا فلا يخ اما ان يكون بسيطا او مركبا فالاول بعيد عن ذلك المقوم والثانى يخرجه عن كونه عاليا هذا على ان يكون المراد من العالى ما فوق الجميع والا فلا حاجة اليه س

٤١ كالحساس فانه مقسم للجوهر الذى هو الجنس العالى وليس مقسما للحيوان الذى هو الجنس السافل بل يقومه تامل س مكم
٤٢ ولانه لو انعكس كليا لتحقق السافل حيث تحقق العالى فلا يبقى السافل سافلا ولا العالى عاليا يعرف ذلك بادنى التامل س
٤٣ ففيه حزازة واما نسبته الى الحصة فانه علة لها لان الجنس انما يتخصص اى يصير حصة بمقارنة الفصل اليه فما لم يعتبر الفصل لا يصير حصة لانها عبارة عن الطبيعة لكن لا مطلقا بل من حيث انها مقيدة بقيد هو خارج عنها ولا شك انه لولا مقارنة الفصل للطبيعة الجنسية لم يتصور منها تلك الحصة ثم لما كان مقارنته كافية فى حصولها كان الفصل علة تامة لها من انها حصة ثم ال المراد الى ان الصورة الجنسية اذا حصلت عند العقل لكونها مبهمة فيه صالحة لان يكون اشياء كثيرة هى عن كل واحد منها فى الوجود غير متحصلة بنفسها لا يطابق تمام ماهيتها المتحصل يردد العقل الى انها اى شئ يطابقه هل هو انسان او فرس او غير ذلك فان انضم اليها صورة الفصل يحصل صورة مطابقة لتمام الماهية فالصورة الفصلية عينها وجعلتها مطابقة للماهية المحصلة فكان الصورة الجنسية مبهمة نافعة عنها وكملتها الصورة الفصلية فليس معنى علية الا هذا التحصيل وازالة الابهام وباقى البحث وما يتفرع عليه مذكور فى المطولات س

يقسم الجنس السافل فهو مقسم للعالى لان معنى تقسيم السافل تحصيله فى نوع وكل ما يحصل السافل يحصل العالى فيكون محصلا ايضا فى ذلك النوع وهو تقسيم للعالى ولا ينعكس كليا اى ليس كل مقسم للعالى مقسما للسافل لان فصل السافل مقسم للعالى وهو لا يقسم السافل بل يقومه ولكن ينعكس جزئيا فان بعض مقسم العالى مقسم للسافل وهو مقسم للسافل قال الفصل

الرابع فى التعريفات المعرف للشئ هو الذى يستلزم تصوره تصور ذلك الشئ او امتيازه عن كل ما عداه وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل المعرف والشئ لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى منه فهو مساو لها فى العموم والخصوص اقول قد سلف لك ان نظر المنطقى اما فى القول الشارح او فى الحجة ولكل منهما مقدمات يتوقف معرفته عليها ولما فرغ عن بيان مقدمات القول الشارح فقد حان ان يشرع فيه فالقول الشارح والمعرف ما يستلزم تصوره تصور الشئ او امتيازه عن كل ما عداه وليس المراد بتصور الشئ تصوره بوجه ما والا لكان الاعم من الشئ او الاخص منه معرفا له لانه قد يستلزم تصوره تصور ذلك الشئ بوجه ما والا لكان قوله وامتيازه عن جميع ما عداه مستدركا لان كل معرف فهو مفيد لتصور الشئ بوجه ما بل المراد التصور بكنه الحقيقة وهو الحد التام كالحيوان الناطق فان تصوره مستلزم لتصور

٤٤ لان وظيفته بيان الموصل الى المطالب تصوريا او تصديقيا والموصل الى التصور هو القول الشارح والموصل الى التصديق هو الحجة مفتى زاده
٤٥ بيان وجه المناسبة بين الفصلين وصحة الملازمة فى مثله عادى اومبنى على الالتزام المؤلف بيان المبادى والمطالب مفتى زاده
٤٦ ومن عادة الشارح الفاضل ان يبسط مقدمات فى اول المباحث فنعم العادة اذ يحصل العلم اجمالا على ما سلف ويربط اللاحق بالسابق ويسهل الفهم والضبط رحمه الله رحمة واسعة مفتى زاده
٤٧ اى بالذات كما هو المتبادر فلا يرد النقض بالجزء الاخير من الحد التام لان استلزامه بواسطة استلزامه لتمام الحد سلكوتى
٤٨ ولما كان هنا مظنة سؤال تقريره ان كل معرف فيفيد تصور الشئ فيكفى فيه احد القيدين اذ هو مغن عن الاخر وايضا التعريف المذكور صادق على التعريف بالاعم والاخص اجاب عنه بانه ليس المراد الخ س

حدودا كان او رسوما تاما او ناقصا س

٤٩ لما علم من التعريف ان معرفة المعرف علة لمعرفة المعرف ولزم تقدم العلة على المعلول يلزم له امور اربعة الاول كون المعرف غير المعرف مفهوما ولو بالاعتبار والا لزم تقدم الشئ على نفسه والثانى ان لا يعرف بالمعرف والا تقدم على نفسه بمرتبة او بمراتب وهذا قد يعلم من الوجه الاول بادنى التامل فلذا لم يتعرض الشارح اليه والثالث كونه مساويا والا اما ان يكون اعم او اخص او مباينا فايا ما كان لا يلزم عليه المعرفة لمعرفة المعرف والرابع ان يكون اجلى من المعرف لانه اسبق وجودا الى العقل فيكون اوضح عنده مفتى زاده

لتصور حقيقة الانسان وانما قال او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص والرسوم فان تصوراتها لا تستلزم تصور حقيقة الشئ بل امتيازه عن جميع اغياره ثم المعرف اما ان يكون نفس المعرف وغيره لا جائز ان يكون نفس المعرف لوجوب ان يكون معلوما قبل المعرف والشئ لا يعلم قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرف ولا يخلو اما ان يكون مساويا له او اعم منه او اخص منه او مباينا له لا سبيل الى انه اعم من المعرف لانه قاصر عن افادة التعريف فان المقصود من التعريف اما تصور حقيقة المعرف واما امتيازه عن جميع ما عداه والاعم من الشئ لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص لكونه اخص لانه اقل وجودا فى العقل فان وجود الخاص فى العقل مستلزم لوجود العام فيه وربما يوجد العام فى العقل بدون الخاص وايضا شروط تحقق الخاص ومعانده اكثر فان كل شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس وما يكون شروطه ومعانداته اكثر يكون وقوعه فى العقل اقل وما هو اقل وجودا فى العقل فهو اخفى عند العقل والمعرف لابد وان يكون اجلى من المعرف ولا الى انه مباين له لان الاعم والاخص لما لم يصلحا للتعريف مع قربهما الى الشئ فالمباين بالطريق الاولى لانه فى غاية البعد عنه فوجب ان يكون المعرف مساويا للمعرف فى العموم والخصوص فكل ما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف وبالعكس وما وقع

٥٠ اى من حيث انه معرف نفس المعرف بحيث لا يغايره بوجه من الوجود سلكوتى
٥١ لانه محال فان قلت لا نم استحالته لانه جاز ان يكون الشئ معلوما باعتبار قبل كونه معلوما باعتبار اخر قلت هو حج باحد الامرين مغاير له بلا اعتبار لاخر فيفوت الاتحاد وكلامنا فيه س
٥٢ اى ليس كل ما هو شرط ومعاند للخاص فهو شرط ومعاند للعام فان الناطق مثلا شرط لوجود الانسان الذى هو الخاص وليس بشرط للحيوان الذى هو العام وكذا الضاحك معاند للانسان دون الحيوان س
٥٣ اى المعرف من حيث الوجه الذى هو معرف لا بد ان يكون اكثر ظهورا من المعرف من حيث انه معرف بالنسبة الى السامع لوجوب تقدم معرفته لكونه سببا والسبق والحصول يستلزم زيادة ظهوره عند العقل وانما قيد بالنسبة الى السامع لان الشئ قد يكون اجلى بالنسبة الى قوم بحسب علمهم وصنعتهم ولا يكون كذلك بالنسبة الى قوم اخرين وهكذا افاده قدس سره فى حواشى شرح المطالع وانما قال اجلى لان للمعرف ظهورا فى الجملة بالوجه الذى هو المطلب وهذا الشرط شامل للحد والرسم كما لا يخفى فاندفعت الشبهة التى عرضت لبعض الناظرين وطول الكلام فيه سلكوتى
٥٤ لانه لكونه اسبق وجودا فى العقل اوضح عنده س
٥٥ مع كونه اجلى منه فى العرف ولما كان مرجع التساوى الى موجبتين كليتين كما عرف فيما سبق اشار اليه بقوله كلما صدق آه س

٥٥ فان قلت الغرض هنا تعريف مطلق المعرف والمذكور لكونه معرفا لما اخص منه فلا يكون التعريف المذكور لفوت المساواة بينه وبين معرفه جامعا قلت نعم ما وقع هنا معرف خاص لكن لكونه معرفا باعتبار غير اعتبار خصوصيته باعتبار عارض كونه معرفا لمطلق المعرف واما بحسب المفهوم والذات فهو مساو له س

٥٧ اراد به العكس المستوى ويجوز ان يراد به عكس النقيض ففائدته اثبات اللزوم من الطرفين ليثبت الملازمة التى ادعاها وذلك لان كل واحدة منهما ح يكون عكس نقيض للاخرى على طريقة القدماء عكس الشئ لازم له فكل واحدة منهما مستلزم للاخرى س

فى عبارة القوم من انه لابد ان يكون جامعا ومانعا او مطردا ومنعكسا

اى المعرف بالكسر س — لافراد المعرف بالفتح س

٥٦ راجع الى ذلك فان معنى الجمع ان يكون المعرف متناولا لكل فرد من افراد

اى الى وجود المساواة بين المعرف والمعرف س — اى معنى كون التعريف جامعا س

المعرف بحيث لا يشذ منها فرد وهذا المعنى ملازم للكلية الثانية القائلة

ولا يخرج س — من الافراد س — اى معنى الجمع س — وهى المشار اليها بقوله — بالفتح س

كل ما صدق عليه المعرَّف صدق عليه المعرِف ومعنى المنع ان يكون بحيث

بالفتح س — بالكسر س — المعرف بالكسر س

يدخل فيه شئ من اغيار المعرَّف وهو ملازم للكلية الاولى والاطراد

اى هذا المعنى س

التلازم فى الثبوت اى متى وجد المعرِّف وجد المعرَّف وهو عين

بالكسر س

الكلية الاولى والانعكاس التلازم فى الانتفاء اى متى انتفى المعرَّف

بالكسر ويجوز بالعكس كما يظهر من كلام الشارح بالتامل س — بالفتح

انتفى المعرِّف وهو ملازم للكلية الثانية فانه اذا صدق قولنا كل ما صدق عليه المعرَّف

اى معنى الانعكاس س — بالكسر س — بالفتح س

صدق عليه المعرِّف فوجب ان يصدق قولنا كل ما لم يصدق عليه المعرِّف

لم يصدق عليه المعرَّف وبالعكس ٥٧ قال ويسمى حدا تاما ان كان

بالفتح س — هذا مبنى على جواز التعريف بالمفرد وقد ذهب اليه الشيخ م

بالجنس والفصل القريبين ٥٨ وحدا ناقصا ان كان بالفصل القريب وحده

او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس القريب والخاصة ورسما

ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد اقول المعرِّف اما حد

او رسم وكل منهما اما تام او ناقص فهذه اربعة اقسام ٥٩ فالحد التام ما

وقد عرفت المراد منهما س

يتركب من الجنس والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان الناطق ٦٠

اما تسميته حدا فلانه فى اللغة المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع

اى الحد س — اى المعرف المركب من الجنس والفصل القريبين س

عن دخول الاغيار الاجنبية فيه ٦١ واما تسميته تاما فلذكر الذاتيات

٥٨ وهو موصل الى الكنه فلا بد من تصور اجزائه بالكنه لان جميع الاجزاء والمحدود دامر واحد بالذات والتغاير بينهما بالاجمال والتفصيل فما قيل من ان الحد التام يحصل بتصورات الاجزاء مفصلة او بالكنه او بغيره مردود اذا لم يكن جميع الاجزاء متصورا بالكنه فان كان الجميع متصورا بالوجوه الذاتية كانت حدا ناقصا وان كان الجميع متصورا بالوجوه العرضية او كان بعضها متصورا بالوجه الذاتى وبعضها متصورا بالوجه العرضى كانت رسما ولا يجب فى الحد التام تقديم الجنس على الفصل كما توهمه بعضهم بل هو مستحسن ولو تركبت ماهية من امرين متساويين فتعريفها بهما حد تام وحد المام مبدى

٥٩ لانك قد عرفت ان المعرف للشئ يمنع ان يكون نفسه بل لابد وان يكون غيره الذى لا يباينه بصلاحية حمله عليه فهو اما من داخل فيه او خارج عنه والاول ان ساواه فى المفهوم كما ساواه فى العموم فهو الحد التام والا فهو الحد الناقص والثانى ان تركب من الجنس القريب والخاصة فهو رسم تام والا فناقص اشار الى الكل بقوله والحد التام آه س

٦٠ فان قلت قد علم فيما سبق ان الفصل القريب ما يميز الماهية عن المشاركات فى الجنس القريب والناطق لا يميز الانسان عن جميع المشاركات الحيوانية كالجن والبباء فكيف يكون فصلا قريبا له قلت اجيب عنه بان المراد من النطق الانسانى ما يجرى على الجنان وهو قريب مما يقال ان المراد منه هو النطق الداخلى الذى يكون بالقوة فظهر ان ظن الاشتراك المعنوى بين الانسان ونطق الملك فى غاية البعد سلطان شاه

٦١ وكذلك مانع ايضا عن خروج فرد من افراد المعرف لان فى ذاتيات كل شئ ما يخصه ويميزه عن جميع ما عداه فالحد التام بواسطة ذلك الاشتمال مانع عن دخول الاغيار ففيه معنى المنع لك

٦٢ وهو الجنس القريب فكلما كان الجنس محذوفا كان فى النقصان اوقل لا يقال منع الاغيار عن الدخول موجود فى الرسم ايضا مع انه لا يسمى حدا لانا نقول المذكور علة مجوزة لا علة موجبة اى تعليل وتبيين لوجه التسمية وهو لا يستلزم التسمية فيكون الحق بيان المناسبة بين المعنى اللغوى والمعنى الاصطلاحى نعم ارباب العربية والاصول يطلقون الحد على المعرف مطلقا فيتناول الرسم وانا قيل لا يجوز اطلاق الحد على الرسم فهو غلط نشاء بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاح س

فيه بتمامها والحد الناقص ما يكون بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد كتعريف

من اشتماله على الحد المميز الذى كان التعريف به مانعا عن دخول الاغيار فيه س

الانسان بالناطق او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكر واما انه ناقص فلحذف بعض ٦٣

الذاتيات عنه والرسم التام ما يتركب من الجنس القريب والخاصة كتعريف الانسان بالحيوان

تعريف الشئ بالخاص س

الضاحك اما انه رسم فلان رسم الدار اثرها ولما كان تعريفا بالخارج اللازم الذى

يعنى رسم الشئ اثره س — له س

هو من اثار الشئ فيكون تعريفا بالاثر واما انه تام فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه

اولا س — فسمى باسم ما يشتمل عليه س — ثم فى الرسم المذكور س

الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشئ والرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس

ثانيا س — فهو عند من يجوز التعريف بالمفرد س

البعيد كتعريف الانسان بالضاحك او بالجسم الضاحك اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا

فالخاصة فى الرسم كالفصل فى الحد فان كان بالقريب تام والا فناقص س

فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال ههنا ٦٤ اقسام اخر وهى التعريف بالعرض العام

اى الحصر المذكور م — اذ ههنا س — فى الجواب س

مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة لانا نقول انهم لم يعتبروا هذه الاقسام اى

كتعريف الانسان بالماشى الناطق س — كتعريفه بالماشى الضاحك س — كتعريفه بالناطق الضاحك س

الغرض من التعريف اما التميز او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة ٦٥

والمنع من ايراده س — اى تميز المعرف عن الاغيار س

فى ضمه مع الفصل او الخاصة واما المركب من الفصل والخاصة فالفصل فيه يفيد التميز والاطلاع

وجعل المجموع معرفا واما ذكره فى باب الكليات فلاستيفاء اقسام الكلى س

على الذاتى فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة للتميز لان الفصل افاده مع شئ

وهو الاطلاع على الذاتى س — من غير اعتبار الامر الخارج معه س — اى التميز

اخر وطريق الحصر فى الاقسام الاربعة ان يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات او لا فان كان بمجرد

اى لا يخلو اما ان يكون بمجرد الذاتيات س

الذاتيات فاما ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد التام او ببعضها وهو الحد الناقص وان لم يكن بمجرد الذاتيات

بل باعتبار الامر الخارجى معه س

فاما ان يكون بالجنس القريب والخاصة وهو الرسم التام او بغير ذلك وهو الرسم الناقص قال

وجوبا عقليا م — اى المعرف م — بتعريف م

٦٦ ويجب الاحتراز عن تعريف الشئ بما يساويه فى المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون

اى بتعريف م — اى الشئ — وهذا التعريف بذلك المعرف م

والزوج بما ليس بفرد وعن تعريف الشئ بما لا يعرف الا به سواء كان بمرتبة ٦٧ واحدة ٦٨ كما

اى الكلام فيه كما فى الاول م — اى المعرف م — ذلك التعريف بعض من الاشياء م

٦٣ يعنى يصدق عليها تعريف المعرف الذى هو المقسم هنالك مع انها خارج عن الاقسام وحاصل الجواب تسليم دخولها فى المقسم وعدم دخولها فى الاقسام لعدم الاعتبار بناء على ان الغرض من التعريف لا يحصل منها اذ الغرض الاطلاع والتميز ولا يحصل شئ منها بهذه الاقسام مفتى زاده

٦٤ فيه اشارة الى انها داخلة فى المعرف الا انهم لم يعتبروها فى الاقسام فلا يرد ان تعريف المعرف منتقض بها بقى الرسم الاكمل من الحد التام كالحيوان الناطق الضاحك فانهم لم يعتبروه فى الاقسام لانه فى الحقيقة اجتماع القسمين سكوتى

٦٥ اما الاول فلان معنى التميز على ما ذكره الشارح فى شرح المطالع ان يكون ثابتا له مسلوبا عن غيره فالعرض العام ليس كذلك بالنسبة الى ما هو عرض عام له واما الثانى فلان المراد من الاطلاع على الذاتى معرفة الشئ بما هو ذاتى له وليس للعرض العام مدخل فى تلك المعرفة فلا يصلح العرض العام معرفا ولا جزء معرف لهذين العرضين فلا فائدة الخ س

٦٦ هو انما يصح اذا كان الحركة والسكون متضادين بان يكون الحركة كون الشئ فى آنين فى مكانين والسكون كون الشئ فى آنين فى مكان واحد واما اذا كان بينهما تقابل العدم والملكة بان يكون السكون عدم الحركة عما من شانه الحركة فالتعريف دورى بمرتبة ميبدى

٦٧ والدور هو توقف الشئ على ما يتوقف عليه وهو امادور تقدمى وهو باطل لكونه حصولا قبل حصول بل وجودا فى حال العدم فلا شك فى بطلان هذا القسم من الدور وامادور معى وهو جائز لكونه عبارة عن المعية الزمانية ولا تقدم للشئ فيه على نفسه

٦٨ اى تعريفا للشئ بما لا يعرف الا به يعنى الدور م ٦٩ ويسمى دورا مضمرا م

٧٠ اى مشابهة شئ الى اخر كما يقع مشابهة الرجل الى الاسد فى هيئة الشجاعة م ٧١ اى فى الهيئة التى هى وجه الشبه بينهما
فى المثال المذكور فظهر ان معرفة الكيفية موقوفة على معرفة المشابهة ومعرفتها موقوفة على معرفة الكيفية والموقوف على
على الشئ موقوف على ذلك الشئ فيلزم الدور بمرتبة واحدة وهو دور مصرح وليس بجائز وتعريف الكيفية هى
هيئة فى الشئ لا تقتضى لذاتها قسمة ولا نسبة هكذا فى هداية الحكمة م ٧٢ فان معرفة الاثنين موقوفة على معرفة الزوج
ومعرفة الزوج موقوفة على معرفة المتساويين ومعرفة المتساويين موقوفة على معرفة الشيئين ومعرفة الشيئين موقوفة
على معرفة الاثنين فيلزم الدور المضمر لانه ان كان الدور بمرتبة واحدة يسمى دورا مصرحا وان كان بمرتبتين او اكثر منهما تسمى دورا
مضمرا كما بين فى محله م

كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم يقال المشابهة اتفاق فى الكيفية او
(اى بسبب هذه الهيئة م — واللامشابهة م)

بمراتب كما يقال الاثنان هو زوج اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال
(ويسمى دورا مضمرا م — فى تعريف الاثنين م — فى تعريف الزوج م)

المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الاخر ثم يقال الشيئان هما
(وجوبا ستحسانيا م — اى ان يحترز عن الاغلاط اللفظية اى عن استعمال الخ م)

الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال الفاظ غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة
(المخاطب م — اى غير مانوسة الاستعمال ولا مالوفة الذكر م)

بالقياس الى السامع لكونه مفوتا للغرض اقول لما فرغ عن بيان وجوه اختلال
(وهو الافادة م — اى فرغ عن بيان التعريف واقسامه اخذ اى شرع س)

التعريف ليحترز عنها وهى اما معنوية او لفظية اما المعنوية فمنها تعريف الشئ بما يساوى
(اى ليمكن الاحتراز بسبب هذا البيان س)

فى المعرفة والجهالة وهو ان يكون العلم باحدهما مع العلم بالاخر والجهل باحدهما مع الجهل
(وتعريف الزوج بما ليس بفرد وكل تعريف لاحد المتضايفين بالاخر س)

بالاخر كتعريف الحركة بما ليس بسكون فانهما فى المرتبة الواحدة من العلم والجهل فمن علم احدهما
(اى الحركة وما ليس بسكون س — على المعرف بالفتح س)

علم الاخر او جهل احدهما جهل الاخر والمعرف يجب ان يكون اقدم معرفة لان معرفته
(او من المعنوية س — بالفتح س)

المعرف علة لمعرفة المعرف والعلة متقدمة على المعلول ومنها تعريف الشئ بما يتوقف
(بالكسر س — ودورا ظاهرا لظهور الدور فيه س)

معرفته عليه اما بمرتبة واحدة ويسمى دورا مصرحا او بمراتب ويسمى دورا مضمرا ومثالهما فى الكتاب

٧٥

ظاهر واما الاغلاط اللفظية فانما يتصور اذا حاول الانسان التعريف لغيره وذلك بان
(اى طلب واراد — الذى هو السامع س)

يستعمل فى التعريف الفاظا غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى ذلك الغير فيفوت غرض التعريف
(او المتكلم س — لان الغرض منه ان يطلع السامع وهو لم يحصل به س)

كاستعمال الالفاظ الغريبة الوحشية مثل ان يقول النار اسطقس فوق الاسطقسات ٧٦ ٧٧
(فيحمل الم‍ع عند ارادة المعانى المجازية س)

وكاستعمال الالفاظ المجازية فان الغالب مبادرة المعانى الحقيقية فى الفهم وكاستعمال الالفاظ

المشتركة فان الاشتراك مخل لفهم المعنى المقصود ٧٨ ولو كان للسامع علم بالالفاظ الوحشية
(كما يقال رأيت اسدا فى الحمام ورأيت عينا جارية س)

او كان هناك قرينة دالة على المراد جاز استعمالها تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب

م م م

٧٣ وفساد الدور المضمر اكثر اذ يلزم فى الدور المصرح تقدم الشئ على نفسه بمرتبتين و فى المضمر بمراتب م

٧٤ لما علم من اشتراط التعريف بكونه اجلى انه لا يكون مساويا فى المعرفة ولا اخفى اذ لو تحقق احدهما لانتفى الشرط صرح بذلك تنبيها للاحتراز عن جميع منافاة ما يشترط فى صحة التعريف فعلى هذا المراد من المساواة فى المعرفة ان لا يكون معرفة المعرف حاصلة قبل حصول معرفة المعرف ولا معها ولا يكون اخفى منه سواء كان المساواة فى المعرفة ضرورية كالمتضايفين كالاب والابن او عادية كالمتضادين مثل السواد والبياض او نادرا اتفاقيا بالنظر الى من يعرف له والمراد بكون المعرف اخفى من المعرف ان يكون ابعد من المعرفة بالنظر الى من يعرف له سواء كان ضروريا او عاديا او نادرا اتفاقيا مفتى زاده

٧٥ قال المص فى التمثيل للاول كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم يقال المشابهة اتفاق فى الكيفية وفى التمثيل للثانى كما يقال الاثنان زوج اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما عن الاخر ثم يقال الشيئان هما الاثنان س

٧٦ ظاهر الكلام يدل على ان المراد بهما معنى واحد وقد يفرق بان يراد بالغريبة ما لا يكون مشهور الاستعمال فهو ح فى مقابلة المعتادة وبالوحشية ما يشتمل على تركيب يتنفر عنه الطبع فيكون ح فى مقابلة العزبة س

٧٧ الاسطقس لفظ يونانى بمعنى الاصل وسمى العناصر الاربع التى هى الماء والارض والهواء والنار اسطقسات لانها اصول للمركبات التى هى الحيوان والنبات والمعادن س

٧٨ لانه كما دل عليه يدل ايضا على غيره من المعانى التى وضع لها ففيه تردد بين المقصود بالتعريف وبين غيره ولما كان استعمال الالفاظ الوحشية جائزا فى التعريف العلم السامع بها وكذلك استعمال الالفاظ المجازية والمشتركة مع القرينة الدالة على المراد كان سؤال اجاب عنه بقوله ثم آه س